# فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً

## التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين

آذار/مارس 2018

eurostat

الأدلة والمبادئ التوجيهية

United Nations

# فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً

## التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين

آذار/مارس 2018

طبعت في المطبعة المركزية في لوكسمبورغ اكتملت الوثيقة في آذار/مارس 2018

لا تقع على عاتق المفوضية الأوروبية ولا أي شخص يتصرف بالنيابة عن المفوضية مسؤولية استخدام المعلومات التالية.

لوكسمبورغ: مكتب المنشورات التابع للاتحاد الأوروبي، 2023

© الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة، 2023
يصرح بإعادة الاستخدام بشرط الإقرار بالمصدر.
يجري تنظيم سياسة إعادة استخدام وثائق المفوضية الأوروبية بموجب المقرر 2011/833/EU (OJ L 330, 14.12.2011, صفحة 39).

في حالة استخدام أو نسخ الصور أو المواد الأخرى التي لا تخضع لحقوق التأليف والنشر للاتحاد الأوروبي، يجب الحصول على الإذن مباشرة من أصحاب حقوق التأليف والنشر.
حقوق الطبع والنشر لصورة الغلاف: © شوترستوك/مانوسي جيرجيلي
لمزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:https://ec.europa.eu/eurostat/about/policies/copyright

الموضوع: السكان وظروفهم الاجتماعية
المجموعة: الأدلة والمبادئ التوجيهية

الآراء الواردة هنا هي آراء المؤلف (المؤلفين) فقط ولا يتعين اعتبارها أنها تمثل الموقف الرسمي للمفوضية الأوروبية أو الأمم المتحدة. ولا يجوز تحميل مؤسسات الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة وهيئاتها ولا أي شخص يعمل نيابة عنها مسؤولية استخدام المعلومات الواردة في هذه الوثيقة.

| | | | |
|---|---|---|---|
| Print | ISBN 978-92-68-08942-2 | doi:10.2785/197220 | KS-GQ-18-004-AR-C |
| PDF | ISBN 978-92-68-08950-7 | doi:10.2785/365582 | KS-GQ-18-004-AR-N |

# شكر وتقدير

وضع فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين. ووُضعت هذه التوصيات بالتعاون الوثيق بين خبراء من الحكومات والمنظمات الإقليمية والدولية، مما يضمن توافر مجموعة واسعة من وجهات النظر.

وعلى الصعيد القطري، قدمت الجهات التالية مساهمات قيمة في وضع الصيغة النهائية للتوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين: ستيفان ماريك ليبيك (هيئة الإحصاء النمساوية)؛ بيكاش كيشور داس (مكتب بنغلاديش للإحصاء)؛ نيكولاس بيرين (مكتب الهجرة، بلجيكا)؛ سوك كوزال (المعهد الوطني للإحصاء، كمبوديا)؛ كريستوف تاتسينكو (المعهد الوطني للإحصاء في جمهورية الكاميرون)؛ إيما أوكوني (مكتب خدمات المواطنة والهجرة، كندا)؛ استيفانيا أنكالادا (المعهد الوطني للإحصاء والتعداد، الإكوادور)؛ عبد الفتاح محمد علي خلاف (الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، مصر)؛ مسفين تيفيرا هاب (الوكالة المركزية للإحصاء في إثيوبيا)؛ غونتر بروكنر وجان إيبرل (المكتب الفدرالي للإحصاء في ألمانيا)؛ كونستانتينوس فولغاريس (هيئة الإحصاء اليونانية، اليونان)؛ فيرانك أوربان (مكتب الإحصاء المركزي في هنغاريا)؛ إمن باني مفارج (دائرة الإحصاءات العامة الأردنية)؛ ستانلي وامبوا (المكتب الوطني للإحصاء في كينيا)؛ لارا بدر (الإدارة المركزية للإحصاء، لبنان)؛ محمد صوفي علي (دائرة الإحصاء، ماليزيا)؛ بشرى بوزاني (اللجنة العليا للتخطيط، المغرب)؛ فيبجورن ألانسليد، وهيلج برومبورغ، ومينجا تيا دزاماريجا، وأولاف مجونيس، وكريستين ماير، ولارس أوستباي (مكتب الإحصاء المركزي النرويجي)؛ بيتر أكري (مديرية الهجرة النرويجية)؛ هنا البخاري ومحمد الدريدي (الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)؛ تشوارو غاي، ورامادیمدجا ماتجي (هيئة الإحصاء في جنوب إفريقيا)؛ باتاما أمورنسيريسومبون (المكتب الإحصائي الوطني التايلاندي، تايلاند)؛ ألبير أكار، شبنم بيشي كانبولات، نيرمان كان إرجان، إنور تاستي وسيريف ديليك يلماز (المعهد التركي للإحصاء، تركيا)؛ إريك جنسن (مكتب تعداد في الولايات المتحدة)؛ فوندا أوستيك (مشروع أريتموس) وميري ستود (مستشار أول مستقل).

من **المنظمات الإقليمية والدولية**، شارك في العمل: جادويغا ماكزينسكا وجوانا نابييرالا (المكتب الأوروبي لدعم اللجوء)؛ لوكا بابالاردو وفيليب تاناي (المفوضية الأوروبية)؛ بيوتر جوتشنو وديفيد ثوروغود (المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي)؛ سمير فريد (برنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط )؛ دينيس كيرانس (المنظمة الدولية للهجرة)؛ ناتاليا كرينسكي بال، وداغ رول هانسن ولورا كيفيلا (خدمة التنميط المشتركة للمشردين داخلياً)؛ جيامباتيستا كانتيساني (المشروع الرابع لبرنامج التعاون الإحصائي المتوسطي)؛ سيسيل ثورو وإيف بريم (منظمة التعاون والتنمية في المجال الاقتصادي)؛ جان بيز ودانتشن يو (صندوق الأمم المتحدة للطفولة)؛ مروان خواجة (لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)؛ سابرينا جوران ومنغجيا ليانغ وروميش سيلفا (صندوق الأمم المتحدة للسكان)؛ أحمد أبو الشابة، وطارق شباك، وجورج غيكاس، وبريتا لو، وجيتا سوامي ماير - إيورت، وبيترا نحمياس، وجرين أوهارا، وأندرو بينتر، وآرييل ريفا، وكيمبرلي روبرسون، وآينا سايتري، وفولكر تورك، وحسين وطفة (مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين)؛ هاووي شين وأوزاكي توميتا (الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة)؛ رامي إبراهيم (وكالة الأمم المتحدة لتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى)؛ كالوجيرو كارليتو، إكزافييه ديفيكتور، تاليب كيليك، هاريت موغيرا، زارا إنجا سارزين، كارولين سيرجنت، إيمي سوزوكي وباولو فيرمي (البنك الدولي) وسوزانا ساندستروم (برنامج الأغذية العالمي).

وقدمت المكاتب والمنظمات المذكورة أعلاه مساهمات كبيرة من خلال موظفيها؛ أعضاء فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً، وكذلك غير الأعضاء ذوي الصلة الوثيقة بعمل الفريق، على السواء. وقد تم توفير المساهمات المالية وغير المالية من قبل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، والرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومكتب الإحصاء المركزي النرويجي.

المتطوعون الذين ساهموا في التدقيق اللغوي لترجمة IRRS إلى اللغة العربية. ميرنا عبد العظيم(IOM) ، و كوهدار محمد (IOM)، و جو كوستانزو (IOM) .وكذلك جزيل الشكر مقدم إلى جو كوستانزو (IOM) لعمله على تنظيم عملية الترجمة.

# المحتويات


**شكر وتقدير** ..... **3**

**المحتويات** ..... **5**

**الأطر والأشكال والجداول** ..... **9**

**المختصرات** ..... **11**

**1. المقدمة** ..... **13**

أ. الحاجة إلى توصيات بشأن إحصاءات النازحين داخلياً ..... 13

ب. عملية إعداد التوصيات ..... 14

ج. الوضع الراهن للإحصاءات بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء ..... 16

د. تنظيم هذه التوصيات ..... 17

**2. الإطار القانوني والتعاريف الخاصة باللاجئين** ..... **19**

أ. مقدمة ..... 19

1. لنطاق الخاص بهذا الفصل ..... 19
2. الإطار القانوني الدولي الذي يحمي اللاجئين وغيرهم ممن هم بحاجة إلى الحماية الدولية ..... 19

ب. سم الخرائط للتعاريف القانونية القائمة في النظم الدولية والإقليمية والوطنية ..... 20

1. الحق في اللجوء ..... 20
2. تعاريف بموجب القانون الدولي للأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية ..... 20
3. أشكال أخرى من الحماية ..... 22

ج. الإطار الإجرائي فيما يتعلق بإجراءات تحديد الأوضاع ..... 23

1. تضمين: الاعتراف بالاحتياجات إلى الحماية ..... 23
2. الأوضاع المشتقة: تمديد الحماية لأفراد الأسرة ..... 24
3. إنهاء صفة اللاجئ: الإيقاف والإلغاء والإسقاط ..... 24

**3. تعريف اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم لغرض القياس الإحصائي** ..... **27**

أ. قياس اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 27

1. السكان في نطاق هذه التوصيات ..... 27
2. إحصاءات اللاجئين ومطابقتها مع التوصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية ..... 28
3. التصنيفات الرئيسية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 29
4. عمليات وصف الفئات في الإطار الإحصائي ..... 31

ب. قياس السكان المحتاجين إلى حماية دولية وذوي خلفية لاجئ: الأعداد والتدفقات ..... 33

1. تعريف الأعداد والتدفقات في السياق الديموغرافي ..... 33
2. كيفية قياس أعداد وتدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 34

3. قياس التدفقات الداخلة للأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية ..... 35
4. قياس تدفقات الأشخاص العائدين من الخارج بعد التماس الحماية الدولية ..... 36

ج. الإحصاءات والمؤشرات المتعلقة بأعداد وتدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 37
1. أعداد المحتاجين إلى حماية دولية ..... 38
2. تدفقات الأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية ..... 39
3. أعداد الأشخاص ذوي خلفية لاجئ ..... 40
4. أعداد العائدين بعد التماس الحماية الدولية في الخارج ..... 41
5. تدفقات المواطنين العائدين من التماس الحماية الدولية في الخارج ..... 41

**4. قياس عدد اللاجئين ..... 43**

أ. مقدمة ..... 43

ب. توصيات بشأن الأسئلة الأساسية لقياس اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 43
1. التصنيفات الرئيسية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 43
2. الأسئلة الأساسية المقترحة لتحديد الهوي ..... 44

ج. مصادر البيانات الوطنية فيما يتعلق بإحصاءات اللاجئين ..... 45
1. تعداد السكان والمساكن ..... 45
2. دراسات استقصائية لعينة من السكان ..... 52
3. البيانات الإدارية بما فيها سجلات السكان ..... 63

د. مصادر البيانات الدولية لإحصاءات اللاجئين ..... 70
1. سجلات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ..... 70
2. سجلات الأونروا ..... 71

ه. مجموعات البيانات الإحصائية بشأن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 72
1. ضم البيانات الإدارية وبيانات الدراسات الاستقصائية ..... 72
2. مصادر البيانات الإضافية لإثراء مجموعات البيانات الخاصة باللاجئين ..... 73
3. نظرة عامة على أساليب تكامل البيانات واستخدامها في إحصاءات اللاجئين ..... 75
4. مزايا وعيوب مصادر البيانات المتكاملة ..... 79
5. الاستنتاجات والتوصيات ..... 80

**5. س التكامل وتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 83**

أ. مقدمة ..... 83

ب. المسائل المرتبطة بالقياس ..... 84
1. تحديد اللاجئين بين السكان ..... 84
2. تعريف التكامل ..... 85
3. تلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة ..... 87
4. السياقات الظرفية الخاصة باللاجئين فيما يتعلق بالقياس ..... 88

ج. مؤشرات التكامل وتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة ..... 90
1. مقدمة ..... 90
2. وصف المؤشرات ..... 90
3. المؤشرات القانونية ..... 95
4. المؤشرات المدنية ..... 95
5. المؤشرات الديموغرافية ..... 97
6. مؤشرات التعليم ..... 99
7. المؤشرات الاقتصادية ..... 101
8. مؤشرات الإدماج الاجتماعي ..... 106
9. المؤشرات الصحية ..... 111
د. توصيات بشأن مؤشرات تلبية الاحتياجات الأساسية والمستمرة ومؤشرات التكامل ..... 114
**6. تنسيق وتعزيز نظم إحصاءات اللاجئين ..... 117**
أ. مقدمة ..... 117
ب. تحديات لمواءمة إحصاءات اللاجئين ..... 117
ج. تنسيق إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الدولي ..... 120
1. مبادئ لتنسيق إحصاءات اللاجئين ..... 120
2. إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الدولي ..... 121
3. الهيئات الإحصائية الإقليمية ..... 122
4. تنسيق إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الدولي ..... 124
د. تنسيق إحصاءات اللاجئين في النظم الإحصائية الوطنية ..... 125
1. إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الوطني ..... 125
2. الأساس القانوني لتنسيق إحصاءات اللاجئين ونشرها ..... 127
3. تمكين التعاون بين الوكالات الإحصائية ..... 128
4. الأولويات الإحصائية وبرامج العمل الوطنية ..... 129
5. نشر إحصاءات اللاجئين ..... 129
6. مؤشرات التنسيق داخل النظام الإحصائي الوطني ..... 132
ه. السرية وتبادل البيانات ..... 133
1. حماية سرية بيانات اللاجئين ..... 133
2. إدارة تبادل البيانات والوصول إلى البيانات الجزئية ..... 134
3. نوع ملفات البيانات المعدة للنشر ..... 137
و. التقييم وتقييم الجودة ..... 140
1. إطار تقييم الجودة ..... 140
2. معايير ضمان الجودة للأنظمة الإدارية ..... 143
3. الأساليب المباشرة لتقييم الجودة: مطابقة السجلات ..... 144

4. الأساليب غير المباشرة: مقارنة الاتجاهات ..... 144

ز. توصيات من أجل تحسين تنسيق نظم إحصاءات اللاجئين ..... 145

**التعليقات الختامية ..... 147**

**المراجع ..... 154**

# الأطر والأشكال والجداول

الإطار 3.1: وصف لتدفقات الأشخاص الداخلة إلى بلد ما لأسباب تتعلق بالحماية الدولية ..... 36

الإطار 3.2: وصف قياسات تدفق المواطنين العائدين إلى بلدهم بعد التماس الحماية الدولية ..... 37

الإطار 4.1: الأشخاص الذين يتعين اعتبارهم من السكان المقيمين عادة ..... 47

الإطار 4.2: اعتبارات من أجل اختيار منهجية دراسة استقصائية ..... 54

الإطار 4.3: الأسئلة الأساسية في استبيان المهاجرين قسراً (دليل استبيانات الوحدة النمطية 1 لبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط) ..... 62

الإطار 4.4: دراسات استقصائية وطنية خاصة باللاجئينs ..... 62

الإطار 4.5: أمثلة للممارسات الجيدة الخاصة بالبلدان ..... 68

الإطار 4.6: ربط البيانات الإدارية المتعلقة باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في النرويج ..... 69

الإطار 4.7: التعداد السكاني الأسترالي ومجموعة البيانات المتكاملة الخاصة بالمهاجرين ..... 77

الإطار 4.8: قاعدة بيانات الهجرة الداخلة الطولية في كندا ..... 77

الإطار 6.1: منصات معدة لنشر الإحصاءات ..... 131

الإطار 6.2: القوانين واللوائح الأوروبية المتعلقة بالكشف الإحصائي ..... 134

الإطار 6.3: التعاريف والمفاهيم ..... 135

الإطار 6.4: مثال لتبادل البيانات في كندا ..... 139

الجدول 4.1: أمثلة على الأسئلة/الاستبيانات المباشرة المتعلقة باللاجئين المستمدة من جولة تعدادات عام 2010 ..... 51

الجدول 4.2: التسجيل الفردي - الرئيسي والأساسي والشامل ..... 71

الجدول 4.3: مجموعة بيانات التسجيل لدى الأونروا ..... 72

الجدول 5.1: تصنيف المؤشرات الخاصة بتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة والتكامل، والتوافق مع مؤشرات أهداف التنمية المستدامة ..... 91

الجدول 5.2: قائمة المتغيرات التصنيفية والمؤشرات الخاصة بتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة ومؤشرات التكامل ..... 93

الجدول 5.3: أسئلة الدراسات الاستقصائية الديموغرافية الخاصة بالأسرة بشأن انتفاع الأسرة وأفرادها بالأصول ..... 107

الجدول 6.1: الفرق بين الإحصاءات الرسمية والإحصاءات التشغيلية ..... 130

الجدول 6.2: تنسيقات الملفات الموصي بها حالياً من قبل أرشيف البيانات في المملكة المتحدة للحفاظ على بيانات البحث على المدى الطويل .. 137

الجدول 6.3: أطر الجودة الدولية ..... 142

الشكل 3.1: نطاق اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ..... 30

الشكل 3.2: تدفقات داخلة دولية ووطنية ضمن السكان ذوي الصلة باللاجئين ..... 35

الشكل 3.3: تدفقات داخلة دولية ضمن سكان بلد ما سعياً إلى الحصول على الحماية الدولية ..... 36

الشكل4.1: مجموعة بيانات متكاملة ..... 74

الشكل 4.2: تكامل البيانات ..... 75

الشكل 4.3: المطابقة الإحصائية النموذجية ..... 78

الشكل 5.1: إطار مفاهيمي لوضع إحصاءات بشأن الحصول على الاحتياجات والحقوق الأساسية وظروف المعيشة وإدماج اللاجئين ..... 89

الشكل 6.1: جمع المؤشرات في إطار نظام الإنذار المبكر والتأهب التابع للمكتب الأوروبي لدعم اللجوء ..... 124

الشكل 6.2: إحصاءات اللاجئين ضمن النظام الإحصائي الوطني ..... 126

# المختصرات

| | |
|---|---|
| ABS | المكتب الأسترالي للإحصاء |
| AHM | وحدة مخصصة |
| ALMP | برنامج سوق العمل النشط |
| ASEAN | رابطة أمم جنوب شرق آسيا |
| CCSA | لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية |
| CEAS | النظام الأوروبي المشترك للجوء |
| CRRF | إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين |
| DHS | الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة |
| DQAF | إطار تقييم نوعية البيانات |
| EASO | المكتب الأوروبي لدعم اللجوء |
| ECA | اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة |
| ECLAC | اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية |
| ECOSOC | المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة |
| EFTA | الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة |
| EGRIS | فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً |
| ELIPA | الدراسات الاستقصائية الطولية بشأن اندماج الوافدين الجدد |
| EPS | نظام الإنذار المبكر والتأهب |
| ESCWA | الإسكوا - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا |
| ESS | النظام الإحصائي الأوروبي |
| EU | الاتحاد الأوروبي |
| EU-LFS | الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي |
| EU-SILC | إحصاءات الاتحاد الأوروبي المتعلقة بالدخل والظروف المعيشية |
| GIS | نظام المعلومات الجغرافية |
| GPS | النظام العالمي لتحديد المواقع |
| GPS | فريق توفير الاحصاءات |
| IBR | التسجيل الأساسي الفردي |
| ICR | التسجيل الفردي الشامل |
| IDMC | مركز رصد النزوح الداخلي |
| IDP | المشرّد داخلياً |
| IEHR | التسجيل الفردي المعزز |
| IER | التسجيل الفردي في حالات الطوارئ |
| IOM | المنظمة الدولية للهجرة |
| ILO | منظمة العمل الدولية |
| IMF | صندوق النقد الدولي |
| IRRS | التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين |
| ISCED | إسكد - التصنيف الدولي الموحد للتعليم |
| ISCO | التصنيف الدولي الموحد للمهن |
| JIPS | الدائرة المشتركة المعنية بتحديد سمات النازحين داخلياً |
| LAMP | مشروع الهجرة في أمريكا اللاتينية |
| LFS | الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة |
| LSIC | الدراسات الاستقصائية الطولية للمهاجرين إلى كندا |
| LSMS | الدراسات الاستقصائية لقياس مستويات المعيشة |

| | |
|---|---|
| MED-HIMS | مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط |
| MEDSTAT | برنامج التعاون الإحصائي المتوسطي |
| MICS | الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات |
| NEET | خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب |
| NGO | منظمة غير حكومية |
| NQAF | الإطار الوطني لتقييم النوعية |
| NSDS | الاستراتيجيات الوطنية لتطوير الإحصاءات |
| NSO | مكتب الإحصاء الوطني |
| NSI | المعهد الإحصائي الوطني |
| OAU | منظمة الوحدة الأفريقية |
| OECD | منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي |
| PIAAC | برنامج التقييم الدولي لمهارات البالغين |
| PIN | رقم تعريف الهوية الشخصي |
| PPP | تعادل القوة الشرائية |
| QAF | إطار ضمان الجودة |
| RDS | أخذ العينات الموجهة للمجيبين |
| RSD | إقرار صفة اللاجئ |
| SDG | هدف التنمية المستدامة |
| TAG | الفريق الاستشاري التقني |
| TurkStat | المعهد التركي للإحصاء |
| UAE | الإمارات العربية المتحدة |
| UDI | مديرية الهجرة النرويجية |
| UK | المملكة المتحدة |
| UN IGME | الفريق المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقدير وفيات الأطفال |
| UNECA | اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التابعة للأمم المتحدة |
| UNECE | اللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة |
| UNESCAP | اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التابعة للأمم المتحدة |
| UNESCO | اليونسكو - منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة |
| UNESCWA | الإسكوا - لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا |
| UNFPA | صندوق الأمم المتحدة للسكان |
| UNHCR | مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين |
| UNICEF | منظمة الأمم المتحدة للطفولة - اليونيسف |
| UNRWA | الأونروا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى |
| UNSD | الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة |
| WFP | برنامج الأغذية العالمي |
| WHO | منظمة الصحة العالمية |

# 1 المقدمة

## أ. الحاجة إلى توصيات بشأن إحصاءات النازحين داخلياً

1. ازدادت أعداد اللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً زيادة سريعة في السنوات الماضية[1]. وعلاوة على ذلك، يتأثر كل بلد من بلدان العالم تقريباً بالنزوح القسري، إما بوصفه مصدراً للاجئين أو طالبي اللجوء ونقطة عبور لهم أو مضيفاً لهم، أو للنازحين داخلياً، مما يجعل النزوح القسري ظاهرة عالمية. وهناك أيضاً عدد متزايد من البلدان المتأثرة بتحركات كبيرة للأشخاص، غالباً ما تضم تدفقات مختلطة من النازحين قسراً والمهاجرين، الذين ينتقلون لأسباب مختلفة ولكنهم يستخدمون طرقاً مماثلة (الأمم المتحدة، 2016). بيد أن البلدان النامية تتأثر على نحو غير متناسب بالنزوح القسري، وهناك توافق متزايد في الآراء على أن هناك حاجة إلى مزيد من التعاون الدولي لمساعدة البلدان المضيفة والمجتمعات المضيفة المتأثرة.

2. واكتسب النزوح القسري مكانة بارزة في جدول الأعمال الدولي. ويعترف إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين[2]، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19 أيلول/سبتمبر 2016، بالمستوى غير المسبوق للتنقل البشري ويقر بالمسؤولية المشتركة لإدارة التحركات الكبيرة للاجئين والمهاجرين من خلال التعاون الدولي (الأمم المتحدة، 2016). كما يؤكد من جديد عزم الدول الأعضاء على تحقيق الإمكانات الكاملة لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 للاجئين والمهاجرين. وفي إطار الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة للحد من عدم المساواة داخل البلدان وبينها، يتمثل الهدف الرئيسي، على وجه التحديد، في «تيسير الهجرة وتنقل الأشخاص على نحو منظم وآمن ومنتظم ومتسم بالمسؤولية، بما في ذلك من خلال تنفيذ سياسات الهجرة المخطط لها والتي تتسم بحسن الإدارة.» ويعترف إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين صراحة باحتياجات اللاجئين والنازحين داخلياً والمهاجرين في السعي إلى تحقيق هذا الهدف.

3. ومع تزايد أهمية النزوح القسري على المستوى الدولي، هناك اهتمام متزايد على الصعيدين الوطني والدولي بإحصاءات اللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً والسكان ذوي الصلة باللاجئين، بما في ذلك التقديرات الكاملة والدقيقة والآنية والقابلة للمقارنة دولياً لأعداد النازحين. وتتزايد أهمية تقديرات هؤلاء السكان فيما يتعلق بالإحصاءات الرسمية، التي تحتاج إلى مراعاة النازحين قسراً بطريقة متسقة. وتقوّض الإحصاءات غير الكاملة أو غير الكافية عن النازحين تقدير أعداد السكان، مما يؤثر بدوره على الإحصاءات الأخرى، ولا سيما تلك المقايسة من حيث نصيب الفرد.

4. وتعد الإحصاءات القوية بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً والسكان ذوي الصلة باللاجئين حاسمة أيضاً في مجال اتخاذ القرارات المستنيرة، والتي تؤثر في نهاية المطاف على حياة السكان الأشد عرضة للتأثر (الأمم المتحدة، 2014). وهناك طائفة من المستخدمين المحتملين لهذه الإحصاءات بما في ذلك السلطات المحلية والسلطات الوطنية والمنظمات الدولية. وتعد البيانات ضرورية لفهم ظاهرة النزوح القسري على نحو أفضل، وتحليل آثارها، وقياس التغيرات بمرور الوقت. وتوفر الإحصاءات الجيدة الخاصة بالنازحين قسراً الأدلة المطلوبة لدعم: (أ) الارتقاء برسم السياسات واتخاذ القرارات السليمة، و(ب) رصد السياسات والبرامج وتقييمها وإخضاعها للمساءلة على نحو أكثر فعالية؛ و (ج) تعزيز النقاش العام والترويج لذلك.

5. ومع ذلك، فإن المبادئ والتوصيات القائمة بشأن الإحصاءات الحيوية، وتعدادات السكان والمساكن، وإحصاءات الهجرة الدولية لا تعالج النزوح القسري سوى معالجة هامشية[3]. وقد عولجت الحاجة إلى تعزيز قابلية إحصاءات الهجرة الدولية للمقارنة (بما في ذلك إحصاءات طالبي اللجوء واللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم) لأول مرة في عام 1953، عندما نشرت الأمم المتحدة إحصاءات الهجرة الدولية. وفي عام 1976، اعتمدت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية لتشجيع البلدان على جمع الإحصاءات المتعلقة بالمهاجرين الدوليين وتبويبها ونشرها وتعزيز القابلية للمقارنة الدولية. في عام 1998، نُقحت

التوصيات ووُسع نطاقها لتشمل مبادئ توجيهية خاصة لتجميع المعلومات الإحصائية المتعلقة بطالبي اللجوء. ومع ذلك، فإن التوصيات لا تتناول التحركات الكبيرة للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم أو النازحين داخلياً (الأمم المتحدة، 2014).

6. ولذلك، من الضروري وضع مجموعة من التوصيات المحددة التي يمكن للبلدان والمنظمات الدولية استخدامها لتحسين جمع الإحصاءات المتعلقة بالنازحين قسراً وتصنيفها وتبويبها وإعداد التقارير بشأنها وإجراء تقييم شامل لنوعيتها[4]. والهدف من هذه التوصيات هو «تحسين الإحصاءات المتعلقة بجانب من الجوانب الهامة للهجرة الدولية وتحسين المعلومات المشتركة بشأن حالة ذات تأثير كبير على الرفاه العالمي» (الأمم المتحدة، 2015). وتهدف التوصيات إلى المساعدة في تحسين الإحصاءات الوطنية المتعلقة بأعداد اللاجئين وتدفقاتهم والسكان ذوي الصلة بهم في بلدانهم، والمساعدة في جعل هذه الإحصاءات قابلة للمقارنة دولياً.

7. ويقر إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين بأهمية تحسين جمع البيانات، ولا سيما من جانب السلطات الوطنية. ويدعو إلى تعزيز التعاون الدولي لتحسين جمع البيانات عن اللاجئين والمهاجرين، بما في ذلك من خلال بناء القدرات فيما يتعلق بالسلطات الوطنية. ويشير إلى أن هذه البيانات ينبغي أن تُصنَّف حسب نوع الجنس والسن وأن تتضمن معلومات عن التدفقات المنتظمة وغير المنتظمة، والآثار الاقتصادية للهجرة وتحركات اللاجئين، والاتجار بالبشر، واحتياجات اللاجئين والفئات ذات الصلة، والمهاجرين والمجتمعات المضيفة، وغيرها من المسائل، وأن يكون جمع البيانات متسقاً مع التشريعات الوطنية بشأن حماية البيانات والالتزامات الدولية المتعلقة بالخصوصية. وبالإضافة إلى ذلك، ينص على أن التوصيات المحددة بشأن إحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً يمكن أن تكون بمثابة أداة حاسمة لتعزيز القدرة الإحصائية للسلطات الوطنية، ومن ثم تعزيز قاعدة الأدلة لصنع القرار بشأن حماية اللاجئين وطالبي اللجوء ومساعدتهم (الأمم المتحدة، 2016).

## ب. عملية إعداد التوصيات

8. في الدورة السادسة والأربعين للجنة الإحصائية المعقودة في آذار/مارس 2015، قدم مكتب الإحصاء المركزي النرويجي والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقريراً مشتركاً عن إحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً (E/CN.3/2015/9). ويسلط التقرير الضوء على العديد من التحديات المرتبطة بجمع الإحصاءات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً وتصنيفها ونشرها، بما في ذلك الافتقار إلى مصطلحات متسقة، والحاجة إلى مصادر بيانات إضافية، والصعوبات الناجمة عن مقارنة الإحصاءات الدولية بشأن اللاجئين والنازحين داخلياً (الأمم المتحدة، 2014). واقترح المؤلفان ما يلي: (أ) تنظيم مؤتمر بشأن إحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً يجمع بين المنظمات الدولية وخبراء من مكاتب الإحصاء الوطنية وأوساط البحوث؛ و(ب) صياغة توصيات دولية بشأن الإحصاءات المتعلقة باللاجئين والنازحين داخلياً، على غرار التوصيات المتعلقة بإحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح 1 (الأمم المتحدة، 2014).

9. وأقرت اللجنة الإحصائية، في مقررها 46/104 عقب دورتها السادسة والأربعين، بالقلق المتزايد إزاء الافتقار إلى المواءمة في التعاريف والتصنيفات وأساليب جمع البيانات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء والنازحين داخلياً. وأيدت اللجنة الاقتراح الداعي إلى تنظيم مؤتمر دولي بشأن إحصاءات اللاجئين، يستكشف أفضل السبل لإدماج تجميع الإحصاءات في النظم الإحصائية الوطنية ووضع مجموعة من التوصيات لتحسين هذه الإحصاءات. وأشارت اللجنة أيضاً إلى ضرورة إعداد دليل جامعي الإحصاءات المتعلقة باللاجئين والنازحين داخلياً، يكون بمثابة دليل عملي لجمع تلك المعلومات وتحليلها ونشرها، مع مراعاة الأساليب والمبادرات القائمة (الأمم المتحدة، 2015).

10. ونظم المعهد التركي للإحصاء ومكتب الإحصاء المركزي النرويجي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، والمكتب الإحصائي للرابطة الأوروبية للتجارة الحرة مؤتمراً دولياً بشأن إحصاءات اللاجئين عُقد في أنطاليا، تركيا، في الفترة من 7 إلى 9 تشرين الأول/أكتوبر 2015. وكان من بين المشاركين ممثلون عن مكاتب الإحصاء الوطنية، والمكاتب المعنية بقبول الأجانب واللاجئين، ومؤسسات البحوث، ووكالات الأمم المتحدة، والبنك الدولي، والمكتب الأوروبي لدعم اللجوء (مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، 2015). ومع التسليم بأهمية تحسين الإحصاءات المتعلقة بالنازحين داخلياً، ركز المشاركون في المؤتمر مناقشاتهم على اللاجئين وطالبي اللجوء. وأيد المشاركون اقتراح إصدار دليل بشأن إحصاءات اللاجئين، يُطلق عليه «التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين»، من شأنه أن يعمل على توطيد الاتفاق الدولي بشأن التعاريف والمبادئ وتوفير التوجيه للعمل الإحصائي الوطني. واقترح المشاركون أن تُستكمل التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين بدليل لجامعي إحصاءات اللاجئين، والذي من شأنه أن يوفر تعليمات تشغيلية واضحة بشأن كيفية جمع ونشر الإحصاءات المتعلقة باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

11. وفي الدورة السابعة والأربعين للجنة الإحصائية المعقودة في آذار/مارس 2016، قدم مكتب الإحصاء المركزي النرويجي، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تقريراً مشتركاً عن التقدم المحرز في العمل بشأن إحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً (E/CN.3/2016/14). ويؤكد التقرير على الصلة المحدودة في كثير من الأحيان بين الإحصاءات الوطنية المتعلقة باللاجئين والأرقام الوطنية المتعلقة بالهجرة والسكان، وضرورة الارتقاء بالتنسيق بين منتجي بيانات اللاجئين الوطنية، فضلاً عن الافتقار إلى القابلية للمقارنة بين أرقام اللاجئين على الصعيدين الوطني والدولي (الأمم المتحدة، 2015). وبناءً على استنتاجات المؤتمر الذي عقد في أنطاليا، يسلط التقرير الضوء على ضرورة تحسين فهم تدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وأعدادهم من خلال بناء نظم معلومات فعالة تخدم الاحتياجات الإحصائية الإدارية والرسمية على السواء، مشيراً إلى أن «هذه الأنظمة المشتركة تتبع تقاليد الإحصاءات الرسمية باستخدام البيانات الإدارية كمصدر». وبالإضافة إلى ذلك، يؤكد التقرير على الحساسية الشديدة لبيانات اللاجئين وأهمية السرية وحماية البيانات في إحصاءات اللاجئين. وفي الختام، يقترح التقرير إعداد توصيات دولية بشأن إحصاءات اللاجئين وتشكيل لجنة من الخبراء تكون بمثابة مكان اجتماع مهني للإحصائيين الذين يركزون على اللاجئين لقيادة التوصيات ومتابعتها.

12. وأقرت اللجنة الإحصائية، في مقررها 47/111 عقب دورتها السابعة والأربعين، بالحاجة الملحة إلى بناء نظم معلومات أكثر كفاءة في ظل التزايد السريع لحجم النازحين قسراً بسبب الأزمات الإنسانية الجديدة. وأيدت اللجنة الإحصائية إنشاء فريق خبراء معني بإحصاءات اللاجئين، ولكنها اقترحت أن يضم هذا الفريق فريق النازحين داخلياً في نطاق عمله، وأن يستند إلى العمل التقني القائم، مثل توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح *1* (ST/ESA/STAT/SER.M/58/Rev.1) وتوصيات مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين بشأن تعدادات السكان والمساكن لعام *2020 (ECE/CES/41)*. وطلبت اللجنة الإحصائية رسمياً أن يضع فريق الخبراء توصيات بشأن إحصاءات اللاجئين بوصفها دليلاً مرجعياً للعمل على الصعيدين الوطني والدولي فيما يتعلق بإحصاءات اللجوء واللاجئين، ودليلاً لجامعي إحصاءات اللاجئين كتعليمات تشغيلية بشأن كيفية جمع إحصاءات اللاجئين، بالتشاور مع طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك سلطات الهجرة والمكاتب المسؤولة عن تسجيل النازحين. وبالإضافة إلى ذلك، طلبت اللجنة من فريق الخبراء: (أ) تنظيم اجتماع تقني بشأن إحصاءات اللاجئين في أواخر عام 2016، كمتابعة للمؤتمر الدولي الأول لإحصاءات اللاجئين، لاستعراض التقدم المحرز في العمل الذي اضطلع به الفريق؛ و(ب) إجراء مشاورات عالمية بشأن مسودة التوصيات المتعلقة بإحصاءات اللاجئين في وقت مبكر من وجودها لالتماس التعليقات على نطاق واسع وتقديم توصيات إلى اللجنة لاعتمادها في دورتها التاسعة والأربعين في عام 2018.

13. وفي حزيران/يونية 2016، أُنشئت لجنة توجيهية تضم مكتب الإحصاء المركزي النرويجي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي. وفي تموز/يوليه 2016، وافق مكتب اللجنة الإحصائية على اختصاصات فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً. ويتمثل الهدف العام لفريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً في تحسين الإحصاءات الدولية للاجئين من خلال وضع توصيات دولية بشأن كيفية جمع وتصنيف ونشر الإحصاءات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء والسكان ذوي الصلة بهم. ويُكلَّف فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً، على وجه التحديد، بوضع: (أ) توصيات دولية بشأن إحصاءات اللاجئين، لتكون بمثابة دليل مرجعي للعمل على الصعيدين الوطني والدولي بشأن إحصاءات اللاجئين وطالبي اللجوء والسكان ذوي الصلة بهم [ستقدم في آذار/مارس 2018 في الدورة التاسعة والأربعين للجنة الإحصائية]؛ و(ب) دليل جامعي إحصاءات اللاجئين، مع تعليمات تشغيلية بشأن كيفية جمع الإحصاءات ونشرها عن اللاجئين وطالبي اللجوء والسكان ذوي الصلة بهم [سيُقدم في آذار/مارس 2019 في الدورة الخمسين للجنة الإحصائية]؛ و(ج) تقرير تقني يحدد سبل المضي قدماً في وضع معايير دولية قابلة للمقارنة للإحصاءات المتعلقة بالنازحين داخلياً [سيقدم في آذار/مارس 2018 في الدورة التاسعة والأربعين للجنة الإحصائية]. ويتألف فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً من حوالي 30 هيئة وسلطة إحصائية وطنية معنية بالهجرة، واللجنة التوجيهية، وما يقرب من 20 منظمة إقليمية/دولية.

14. وعقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً في كوبنهاغن في تشرين الثاني/نوفمبر 2016. واستعرض المشاركون في الاجتماع الهيكل المقترح للتقرير التقني للتوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً وأنشأوا فرق عاملة لصياغة مختلف فصول هذا التقرير. وعُقد اجتماع ثانٍ لفريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً في أوسلو في نيسان/أبريل 2017، بهدف المواصلة في وضع هيكل للتوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين ومضمون فصول تلك التوصيات، مع التركيز بوجه خاص على نطاق التوصيات المحتملة وطبيعتها. وكان من بين المشاركين ممثلين عن الاتحاد الأوروبي[5]، والدائرة المشتركة المعنية بتحديد سمات النازحين داخلياً، ومركز رصد النزوح الداخلي، والمنظمة الدولية للهجرة، وبرنامج التعاون الإحصائي المتوسطي، ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، والإسكوا - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة - اليونيسف، والأونروا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، والشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة، وبرنامج الأغذية العالمي، والبنك الدولي، والمكاتب الإحصائية في النمسا وأذربيجان وبنغلاديش والبوسنة والهرسك

وكمبوديا والكاميرون وكولومبيا وكوت ديفوار والإكوادور ومصر وإثيوبيا وألمانيا واليونان والمجر والأردن وكينيا وكوسوفو وكردستان ولبنان وماليزيا والمغرب والنرويج وفلسطين والفلبين والصومال وجنوب أفريقيا وتايلاند وتركيا وأوغندا وأوكرانيا والولايات المتحدة، وسلطات الهجرة في بلجيكا وكندا والنرويج والمملكة المتحدة.

15. ويعرض هذا التقرير توصيات بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء والسكان ذوي الصلة بهم فقط. ويتناول تقرير تقني منفصل سبل المضي قدماً في وضع معايير دولية قابلة للمقارنة للإحصاءات المتعلقة بالنازحين داخلياً.

16. وأطلقت الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مشاورات على الصعيد العالمي في تشرين الثاني/نوفمبر 2017 تتعلق بالتوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين، والتقرير التقني عن إحصاءات النازحين داخلياً. وأتيحت الوثائق للتعليق عليها لجميع مكاتب الإحصاء الوطنية في جميع أنحاء العالم بين 10 تشرين الثاني/نوفمبر و10 كانون الأول/ديسمبر 2017. وكان الهدف من هذه المشاورات تلقي ردود الفعل والمدخلات من مكاتب الهجرة والإحصاء الوطنية من أجل ضمان أن تُبيَّن وجهات النظر والسياقات المختلفة في الوثيقة. ودُعيت جميع السلطات والمكاتب ذات الصلة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتقديم تعليقاتها. ووردت تعليقات خلال المشاورات العالمية من 11 بلداً و3 منظمات دولية. وقبل بدء عملية التشاور الرسمية، مرت الوثيقة بفترة طويلة من المراجعة قام بها عدد كبير من البلدان وأصحاب المصلحة الآخرين المشاركين في صياغتها في إطار فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً.

## ج. الوضع الراهن للإحصاءات بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء

17. تنشر بعض السلطات الوطنية، فضلاً عن المنظمات الدولية مثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، إحصاءات سنوية بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء. وفي العديد من البلدان، تضطلع المفوضية بجمع الإحصاءات ونشرها نيابة عن البلد، إلى أن يحين الوقت الذي يصبح فيه البلد قادراً على إنتاج الإحصاءات الخاصة به. ومع ذلك، بالإضافة إلى احتياجات بناء القدرات في العديد من البلدان، هناك العديد من التحديات المرتبطة بجمع البيانات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء وتصنيفها وعرضها، مما يؤثر على جودة الإحصاءات المنشورة. وتشمل هذه التحديات ما يلي:

أ) الافتقار إلى القابلية للمقارنة بين إحصاءات اللاجئين وطالبي اللجوء الصادرة عن مختلف البلدان، وعبر حالات النزوح داخل البلدان. وينشأ ذلك بسبب عدم اتساق[6] المصطلحات والمفاهيم والتعاريف والتصنيفات، فضلاً عن التباين في أساليب جمع البيانات وتصنيفها وعرضها على الصعيدين الوطني والدولي. وتُجمع البيانات بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء عادةً لأغراض إدارية لا إحصائية، وتُبيّن التعاريف المستخدمة التشريعات والسياسات والممارسات الخاصة بكل بلد؛

ب) وضرورة الارتقاء بفهم مفاهيم تدفقات اللاجئين وطالبي اللجوء وأعدادهم، وتصنيف وتحديد مختلف أنواع اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، وبناء أنظمة معلومات فعالة يمكن أن تخدم الاحتياجات الإحصائية، الإدارية منها والرسمية؛

ج) ويمثل قياس التنقلات القسرية للسكان في الأزمات الإنسانية تحديات فريدة من نوعها على الأصعدة التقنية والتشغيلية والسياساتية، تؤثر على دقة مصادر البيانات وموثوقيتها. وعلى سبيل المثال، يتسم اللاجئون وطالبو اللجوء بقدرة عالية على التنقل، لا سيما في الأزمات الإنسانية المستمرة، ويمكن أن تتغير توزيعات السكان بسرعة، مما يؤثر بدوره على أطر أخذ العينات لإجراء الدراسات الاستقصائية؛

د) والثغرات في الإحصاءات الرسمية، بما في ذلك الافتقار إلى البيانات الاجتماعية الاقتصادية عن اللاجئين وطالبي اللجوء التي من شأنها أن تسمح بتحليل احتياجاتهم الأساسية والمستمرة ودرجة اندماجهم، وتسمح بإجراء مقارنات مع عموم المهاجرين والسكان على نطاق واسع؛

ه) وضرورة الاستفادة إلى أقصى حد من مصادر البيانات المتاحة (على سبيل المثال عن طريق دمج الأسئلة المتعلقة بالهجرة ووضع اللاجئين في أدوات الدراسات الاستقصائية القائمة) مع تطوير مصادر بيانات جديدة في الوقت نفسه (مثل البيانات المكانية والبيانات الضخمة)؛

و) والارتباط المحدود بين الإحصاءات الوطنية بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء، والتي غالباً ما تُدار داخل إدارات الهجرة، والإحصاءات الوطنية بشأن الهجرة والسكان؛

ز) والحساسية المفرطة لبيانات اللاجئين وطالبي اللجوء وأهمية السرية وحماية البيانات في إحصاءات اللاجئين، مما قد يحد من انتفاع الإحصائيين بالمعلومات في النظم الإدارية؛ و

ح) تباين كبير بين البلدان من حيث حجم النازحين قسراً، وقدرات النظم الوطنية، الإحصائية منها والإدارية، وأولويات السياسات الوطنية. وعلى وجه الخصوص، تحد القيود المفروضة على القدرات في البلدان النامية من نطاق وفعالية أنشطة جمع البيانات ونشرها.

## د. تنظيم هذه التوصيات

18. ترد التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين في ستة فصول يرد وصفها أدناه:

أ) يتضمن **الفصل الأول** المقدمة الحالية، التي تسلط الضوء على أوجه الضرورة في التوصيات بشأن إحصاءات اللاجئين والنازحينداخلياً، وتلخص عملية وضع التوصيات، وتورد بإيجاز وصفاً للحالة الراهنة للإحصاءات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء والسكان ذوي الصلة بهم؛

ب) ويورد **الفصل الثاني** وصفاً للإطار القانوني الدولي للاجئين وطالبي اللجوء، ويحدد التعاريف القانونية المتعلقة بالأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية، ويشرح إجراءات تحديد وضع اللاجئ والظروف التي ينتهي بموجبها وضع اللاجئ أو يتم إنهاؤه؛

ج) ويستخدم **الفصل الثالث** الإطار القانوني لإنشاء إطار إحصائي يوحد المصطلحات والمفاهيم والتعاريف والتصنيفات ذات الصلة، فضلاً عن التقنيات المقترحة لجدولة البيانات الأساسية وتجميعها؛

د) ويركز **الفصل الرابع** على جمع وقياس أعداد اللاجئين وتدفقاتهم بناءً على مصادر البيانات الوطنية والدولية، بما في ذلك أنظمة سجلات الأونروا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين؛ مع الإشارة بوجه خاص إلى تعدادات السكان والمساكن والدراسات الاستقصائية للأسر، والسجلات الإدارية. ويناقش هذا الفصل أيضاً مصادر البيانات المتكاملة وأهميتها بالنسبة للإحصاءات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء؛

ه) ويناقش **الفصل الخامس** قياس الخصائص الاجتماعية الاقتصادية لمجموعات اللاجئين، ويحدد المؤشرات الاجتماعية الاقتصادية للاندماج ومدى تلبية احتياجاتهم الأساسية والمستمرة؛ و

و) يبحث **الفصل السادس** مسائل التنسيق على الصعد الدولية والإقليمية والوطنية. ويتناول أيضاً جودة البيانات، والإطار القانوني للإحصاءات، واحتياجات بناء القدرات.

# 2 الإطار القانوني والتعاريف الخاصة باللاجئين

## أ. مقدمة

### 1. لنطاق الخاص بهذا الفصل

19. يركز هذا الفصل على تقديم تعاريف قانونية واضحة وسهلة المنال تتناول المفاهيم الرئيسية المتعلقة بالأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر، طالبي اللجوء واللاجئين، على النحو الوارد في الأحكام ذات الصلة في المعاهدات القانونية على الصعيدين الدولي والإقليمي. ويشمل هذا الفصل كذلك الجوانب المرتبطة بإجراءات اللجوء وتحديد الوضع القانوني لمختلف المفاهيم الموضحة، بالإضافة إلى القضايا المتعلقة بالوضع المشتق منها، وإنهاء حماية اللاجئين والأوضاع القانونية الأخرى المعروضة هنا، حسب الاقتضاء.

20. وتسليماً بأن التعاريف القانونية والإحصائية ليست متسقة دائماً، لا يسعى هذا الفصل إلى تعريف المصطلحات ذات الصلة للأغراض الإحصائية، التي سيجري تناولها في الفصول اللاحقة من هذه التوصيات.

### 2. الإطار القانوني الدولي الذي يحمي اللاجئين وغيرهم ممن هم بحاجة إلى الحماية الدولية

21. تقع على عاتق الدول مسؤولية حماية مواطنيها. وعندما تكون الحكومات غير راغبة أو غير قادرة على القيام بذلك، فقد يعاني الأفراد من انتهاكات خطيرة لحقوقهم مما يضطرهم إلى مغادرة منازلهم بحثاً عن الأمان في بلد آخر. وبما أن حكومات بلدانهم، بحكم التعريف، لم تعد تحمي هذه الحقوق، يتعين على البلدان الأخرى التدخل لضمان احترام هذه الحقوق.

22. وترد هذه الالتزامات في النظام الدولي لحماية اللاجئين، وفي صميمها اتفاقية عام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين (المشار إليها فيما بعد بـ "اتفاقية 1951")[7] و بروتوكول 1967 الخاص بوضع اللاجئين (المشار إليه فيما بعد بـ "بروتوكول 1967")[8]، اللذين ينشئان نظاماً محدداً للحقوق يحمي اللاجئين. ويعمل هذا النظام بالتوازي مع القانون العام لحقوق الإنسان، الذي أنشئ استناداً إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[9] لعام 1948 وما تلاه من صكوك القانون الدولي لحقوق الإنسان، إلى جانب اتفاقيات جنيف الأربعة لعام 1949 بشأن القانون الإنساني الدولي، وهو مكمل لهذه الأنظمة. وبالإضافة إلى ذلك، هناك مجموعة من المعاهدات والإعلانات الدولية والإقليمية، الملزمة وغير الملزمة على السواء، تتناول على وجه التحديد احتياجات اللاجئين وحقوقهم.

23. وبموجب القانون الدولي، تمتد الأحكام المتعلقة بحماية المحتاجين إلى ما هو أبعد من أحكام طالبي اللجوء واللاجئين لتشمل عديمي الجنسية وغيرهم. وترد حقوق والتزامات الأشخاص عديمي الجنسية في اتفاقية عام 1954 بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية[10] وفي اتفاقية عام 1961 المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية[11] (التي توفر ضمانات مفصلة وملموسة لضمان استجابة عادلة ومناسبة لخطر انعدام الجنسية)[12].

# ب. سم الخرائط للتعاريف القانونية القائمة في النظم الدولية والإقليمية والوطنية

24. تنشأ الحاجة إلى الحماية الدولية عندما يكون الشخص خارج وطنه الأصلي[13] وغير قادر على العودة إلى وطنه لأنه سيكون معرضاً للخطر هناك، ويكون بلده غير قادر أو غير راغب في حمايته. وتشمل المخاطر التي تنشأ عنها الحاجة إلى الحماية الدولية تقليدياً مخاطر الاضطهاد أو التهديدات للحياة أو الحرية أو السلامة الجسدية الناشئة عن النزاع المسلح أو الاضطرابات العامة الخطيرة أو حالات العنف المختلفة. قد تنشأ مخاطر أخرى من: المجاعة المرتبطة بحالات النزاع المسلح؛ والكوارث الطبيعية أو الكوارث من صنع البشر؛ فضلا عن كونها عديمة الجنسية. وكثيراً ما تكون هذه العناصر مترابطة وتتجلى في النزوح القسري. ويحتاج اللاجئون، بحكم تعريفهم، إلى حماية دولية، كونهم خارج بلدهم الأصلي بسبب التهديدات الخطيرة التي لا تستطيع السلطات في بلدهم الأصلي أن تحميهم منها أو لن تحميهم منها. وبالإضافة إلى ذلك، قد يحتاج الأفراد الموجودون خارج بلدهم الأصلي (عادةً لأنهم تشردوا قسراً عبر الحدود الدولية)، في ظروف معينة أيضاً إلى حماية دولية، على أساس مؤقت أو لأجل طويل، وقد لا يكونوا مؤهلين كلاجئين بموجب القانون الدولي أو الإقليمي. وقد يشمل ذلك، على سبيل المثال، الأشخاص الذين يُشردوا عبر حدود دولية في سياق الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ ولكنهم ليسوا لاجئين. وفي مثل هذه الحالات، قد تُبيّن الحاجة إلى الحماية الدولية عجز البلد الأم عن حمايتهم من الضرر الجسيم[14].

## 1. الحق في اللجوء

25. تعد مؤسسة اللجوء، بما في ذلك الإطار القانوني الذي أنشأته اتفاقية 1951 وبروتوكول 1967، المستمدة مباشرة من الحق في التماس اللجوء والتمتع به المنصوص عليه في المادة 14 (1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، من بين أهم الآليات الأساسية لحماية اللاجئين.[15]

26. وأصبحت كلمة «لجوء»، على الرغم من عدم تعريفها في القانون الدولي، مصطلحاً شاملاً لمجموع الحماية التي يوفرها بلد ما للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية على أراضيه. ويعد مبدأ عدم الإعادة القسرية[16] أساسياً لإعمال الحق في اللجوء في القانون الدولي. ولكن الحق في اللجوء يتجاوز منع الإعادة القسرية. إذ إن العملية تبدأ بالدخول إلى أراضٍ آمنة وتنتهي بالتوصل إلى حل دائم.

27. وعلى الصعيد الإقليمي، أعيد أيضاً تأكيد الحق في اللجوء في عدد متزايد من صكوك اللاجئين وحقوق الإنسان.[17]

## 2. تعاريف بموجب القانون الدولي للأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية

### a. اللاجئون

28. يُعرَّف مصطلح «**لاجئ**» في اتفاقية 1951 (المادة 1). وعُدلت اتفاقية 1951 بموجب بروتوكول 1967[18] الملحق بها، الذي ألغى القيود المفروضة على تطبيق اتفاقية 1951 من حيث المهل الزمنية والحدود الجغرافية على السواء (أي أن الأحداث لم تعد تقتصر على تلك التي وقعت قبل 1 كانون الثاني/يناير 1951 أو في أوروبا). ووفقاً لاتفاقية 1951 وبروتوكول 1967 الملحق بها، فإن اللاجئ هو «كل شخص يوجد، وبسبب خوف له ما يبرره من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى فئة اجتماعية معينة أو آرائه السياسية، خارج بلد جنسيته، ولا يستطيع، أو لا يريد بسبب ذلك الخوف، أن يستظل بحماية ذلك البلد». وهناك نحو 150 بلداً طرفاً في اتفاقية 1951 و/أو بروتوكول 1967 الملحق بها.

29. وفي حين أن اتفاقية 1951 وبروتوكول 1967 قد وُضعا لضمان أن يتمتع اللاجئون بحقوقهم على أوسع نطاق، فقد وضعت الدول في مناطق مختلفة من العالم مزيداً من المعايير التي توسع النظام الدولي لحماية اللاجئين أو تكمله.

30. ويرد التعريف الموسع الأول في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا (ويشار إليها فيما بعد باسم «اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية»)[19]، التي وُضعت نتيجة للنزاعات التي رافقت نهاية الحقبة الاستعمارية في أفريقيا والتي أدت إلى سلسلة من تحركات اللاجئين على نطاق واسع.

31. وتؤكد اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية في مادتها الأولى أن اتفاقية 1951 هي «الصك الأساسي والعالمي المتعلق بوضع اللاجئين». وتكرر تعريف اللاجئ الوارد في اتفاقية 1951، ولكنه يشمل أيضاً كل شخص، يجد نفسه مضطراً إلى أن يترك بلده بسبب «عدوان أو احتلال خارجي، أو سيطرة أجنبية، أو بسبب أحداث تهدد بشكل خطير الأمن العام في جزء من بلد منشئه الأصلي، أو من البلد الذي يحمل جنسيته».

32. وذلك يعني أن الأشخاص الفارين من الاضطرابات المدنية والعنف المنتشر والحرب الواسعة النطاق يحق لهم المطالبة بوضع اللاجئ في الدول الأطراف في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية، بغض النظر عما إذا كان لديهم خوف له ما يبرره من الاضطهاد لأحد الأسباب المبيَّنة في اتفاقية 1951. وفي كثير من الحالات، قد يكون الأشخاص لاجئين بموجب كلتا الاتفاقيتين لأن التعاريف الواردة على هذا النحو تكمل بعضها بعضاً وليست متعارضة.

33. واعتُمد التعريف الموسع الثاني في عام 1984 عندما عقدت ندوة لممثلي الحكومات ولقانونيين بارزين من أمريكا اللاتينية في قرطاجنة كولومبيا، لمناقشة الحماية الدولية للاجئين في المنطقة. واستيحاءً من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية، تبنوا ما أصبح يعرف باسم إعلان قرطاجنة.[20]

34. ويعيد إعلان قرطاجنة التأكيد على مركزية الحق في اللجوء ومبدأ عدم الإعادة القسرية، فضلاً عن أهمية البحث بنشاط عن حلول دائمة. ويوصي بأن يشمل تعريف اللاجئ المستخدم في جميع أنحاء المنطقة الأشخاص الذين يستوفون تعريف اتفاقية 1951 والأشخاص الذين فروا من بلادهم «بسبب تعرض حياتهم أو أمنهم أو حريتهم للتهديد من خلال العنف المعمم أو العدوان الأجنبي أو النزاعات الداخلية أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو غيرها من الظروف التي تخل بالنظام العام بشكل خطير».[21]

35. ومن المهم تسليط الضوء على أن جميع الأفراد المعترف بهم بموجب التعاريف الموسعة الواردة في اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية وإعلان قرطاجنة يندرجون ضمن فئة اللاجئين بنفس الطريقة وبنفس الحقوق والالتزامات التي يتمتع بها الأشخاص المعترف بهم بموجب اتفاقية 1951. وذلك يعني أن الوضع القانوني للاجئين، بالمعنى الوارد في اتفاقية 1951، ينطبق عليهم بالتساوي ويصرف النظر عن التعريف القانوني المطبق على إجراءات تحديد وضعهم.

36. ووضع الاتحاد الأوروبي بدوره تعريفاً تكميلياً للاجئ في المادة 2 (د) من توجيه التأهيل،[22] الذي ينص على أن اللاجئ يعني «مواطن بلدان ثالثة يكون، بسبب خوف مبرر من التعرض للاضطهاد لأسباب تتعلق بالعرق أو الدين أو الجنسية أو الرأي السياسي أو الانتماء إلى مجموعة اجتماعية معينة أو، بسبب ذلك الخوف، من يكون خارج البلد الذي يحمل جنسيته، وغير قادر أو، بسبب هذا الخوف، غير راغب في الاستفادة من حماية ذلك البلد، أو شخص عديم الجنسية، يكون خارج بلد إقامته المعتادة السابق لنفس الأسباب المذكورة أعلاه، غير قادر على العودة إليه، بسبب هذا الخوف، والذين لا تنطبق عليهم المادة 12 [شروط الاستبعاد]». ويشير هذا التعريف بقوة، كما يتضح من صياغته، إلى التعريف الوارد في اتفاقية 1951، على الرغم من أن الإشارة إلى «مواطن بلدان ثالثة» تترك مواطني الاتحاد الأوروبي (مواطني جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) خارج نطاق هذا التعريف.

37. وأخيراً، يمكن الاعتراف بالشخص لاجئاً بموجب ولاية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.[23] وتشمل الولاية الأساسية للمفوض السامي اللاجئين، أي جميع الأشخاص الموجودين خارج بلدانهم الأصلية لأسباب تتعلق بخشيتهم من الاضطهاد أو النزاع أو العنف المعمم أو غيرها من الظروف التي تخل بشكل خطير بالنظام العام والتي تتطلب نتيجة لذلك حماية دولية[24].

### b. اللاجئون الفلسطينيون

38. في عام 1950، بدأت الأونروا عملها لمساعدة وحماية لاجئي فلسطين في أعقاب الصراع العربي الإسرائيلي عام 1948. وتدعم الأونروا عدة ملايين من لاجئي فلسطين المسجلين لدى الوكالة في المناطق الخمس التي تعمل فيها وهي: لبنان وسوريا والأردن والضفة الغربية (بما في ذلك القدس الشرقية) وقطاع غزة. ويمتد تفويض الأونروا ليشمل لاجئي فلسطين داخل منطقة عمليات الأونروا وغيرهم من الأشخاص المؤهلين لتلقي المساعدة، بمن فيهم الذين تشردوا نتيجة للأعمال العدائية التي وقعت عام 1967 وما تلاها داخل منطقة عمليات الأونروا.

39. هناك ثلاث فئات عامة من اللاجئين من أصل فلسطيني. وتشمل هذه الفئات على نطاق واسع ما يلي:

أ) الفلسطينيون الخاضعون لولاية الأونروا.[25]

ب) الفلسطينيون المسجلون لدى الأونروا أو المؤهلون لتلقي خدماتها، ولكنهم خارج منطقة عمليات الأونروا وغير قادرين على الاستفادة من حمايتها أو مساعدتها لأسباب خارجة عن إرادتهم أو سيطرتهم. ويخضع هؤلاء الأشخاص لولاية المفوضية. وغالباً ما يشار إليهم باسم اللاجئين بموجب المادة 1 دال.[26]

ج) الفلسطينيون الذين لا يندرجون ضمن الفئات المذكورة أعلاه وأصبحوا لاجئين لأول مرة لأنهم يستوفون تعريف اللاجئ الوارد في المادة 1 ألف من اتفاقية 1951[27].

40. ومن ثم، يجب التمييز بين مصطلح «لاجئ فلسطين» ومصطلح «لاجئ فلسطيني»، الذي تستخدمه مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ويشير إلى اللاجئين من أصل فلسطيني الذين يخضعون لولايتها، بموجب المادة 1 ألف أو المادة 1 دال (الفقرة 2) من اتفاقية 1951. [28]

### c. طالبو اللجوء

41. في المقابل، من المهم فهم الفرق بين اللاجئين وطالبي اللجوء، حيث يحق لهؤلاء الحصول على حقوق متداخلة ولكن مختلفة. وعلى النحو الموضح في الفقرات السابقة، يُعرَّف اللاجئون ويحظون بحماية القانون الدولي وتُنظِّم مسؤوليات الدول تجاههم بموجب القانون الدولي والتشريعات الوطنية.

42. ومع ذلك، فإن مصطلح «**طالب اللجوء**» ليس مصطلحاً قانونياً يندرج في سياق فني، بل هو مصطلح عام لشخص يطالب بالحماية أو يتقدم بطلب للحصول عليها كلاجئ ولم يتلق بعد قراراً نهائياً بشأن طلبه. يمكن أن يشير أيضاً إلى شخص لم يقدم بعد طلباً للاعتراف بوضعه كلاجئ (لم يقم بعد بإضفاء الطابع الرسمي على المتطلبات الإدارية في القانون الوطني) ولكنه قد يكون مع ذلك بحاجة إلى حماية دولية.[29]

43. ولن يتم في نهاية المطاف الاعتراف بكل طالب لجوء كلاجئ، ولكن سيتم الاعتراف بالعديد منهم. وإلى أن يحين النظر في الطلب بشكل كامل وعادل، يحق لطالب اللجوء ألا تجري إعادته إلى بلده الأصلي، وفقًا لمبدأ عدم الإعادة القسرية، وأن يعامل بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

44. وفي البلدان التي لا توجد فيها إجراءات وطنية للجوء لتحديد وضع اللاجئ أو حين تكون الدول غير قادرة على تقييم طلبات اللجوء بطريقة عادلة أو فعالة أو غير راغبة في ذلك، يجوز للمفوضية أن تجري تحديداً لوضع اللاجئ بموجب ولايتها.

## 3. أشكال أخرى من الحماية

45. كما هو الحال مع طالبي اللجوء واللاجئين، فإن الأشخاص الذين يُمنحون الحماية بموجب أي من الأشكال الوارد وصفها في هذا القسم يعتبرون أيضاً أشخاصاً يحتاجون إلى الحماية الدولية لأغراض هذا الدليل.

### a. الحماية التكميلية / الفرعية

46. قد لا يندرج بعض الأشخاص الفارين من العنف المسلح والنزاع المسلح ضمن تعريف اللاجئ الوارد في اتفاقية 1951[30]. وبنفس الطريقة، قد يفر أشخاص آخرون من بلدانهم بسبب افتقارهم إلى حماية دولتهم لهم، سواء من الناحية القانونية أو في واقع الأمر، مما يؤدي إلى تعرض حقوق الإنسان الأساسية لخطر شديد. وتحدث مثل هذه الحالة تقليدياً فيما يتعلق بالاضطهاد، والتهديدات للنيل من الحياة والأمن الشخصي، والنزاع المسلح، والاضطرابات العامة الخطيرة أو غيرها من الكوارث من صنع البشر. وتعد الكوارث الطبيعية أو البيئية أو انعدام الأمن بسبب انعدام الجنسية أسباباً إضافية. وقد يظل هؤلاء الأشخاص بحاجة إلى حماية دولية، إذا لم يكن من الممكن إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية، بسبب مخاطر الحماية المشار إليها أعلاه .[31]

47. ونتيجة لذلك، وضعت الدول أشكالًا مختلفة من الحماية التكميلية أو الفرعية، لا سيما في البلدان التي لا تنطبق فيها اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية وإعلان قرطاجنة. وأنشأت العديد من الدول آليات لتوفير نوع من الإذن بالبقاء، سواء كان ذلك بناءً على التشريعات المحلية أو السلطة التقديرية الإدارية، التي غالباً ما يشار إليها باسم الحماية الإنسانية. واتخذت بعض الدول أيضاً ترتيبات للحصول على تأشيرات، منصوص عليها تحديداً في التشريعات، توفر مجال حماية أوسع ليشمل فئات محددة من الأشخاص الذين يعتبرون خارج نطاق اتفاقية 1951؛ واتخذت بلدان أخرى ترتيبات لحماية تقديرية ومحدودة زمنياً لحالات معينة؛

ولا يزال هناك بعض البلدان الأخرى التي تدرك أنه قد تكون هناك أسباب إنسانية قاهرة تدفع للسماح لأفراد معينين بالبقاء في البلاد.

48. وتتفاوت الحقوق الممنوحة لهؤلاء الأشخاص في مختلف البلدان تفاوتاً كبيراً. ولا توفر بعض الدول أكثر من مجرد حماية ضد الإعادة القسرية؛ وتمنح بعض البلدان الأخرى جميع الحقوق الممنوحة عادة للاجئين.

49. وضمن نظام اللجوء في الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال، يحدد توجيه التأهيل الشخص المؤهل للحصول على الحماية الفرعية في المادة 2 (هـ) على أنه مواطن من بلدان ثالثة أو شخص عديم الجنسية غير مؤهل كلاجئ ولكن ثبت بشأنه وجود أسباب جوهرية للاعتقاد بأن الشخص المعني، في حالة إعادته إلى بلده الأصلي، أو في حالة شخص عديم الجنسية، إلى بلد إقامته المعتادة السابق، سيواجه خطراً حقيقياً بالتعرض لضرر جسيم على النحو المحدد في المادة 15 [التي تحدد الخطر الحقيقي للتعرض لضرر جسيم]، والذي لا تنطبق عليه المادة 17 (1) و (2) [بنود الاستثناء]، وغير قادر على ذلك أو، بسبب هذا الخطر، غير راغب في الاستفادة من حماية ذلك البلد.

### b. الحماية المؤقتة

50. تُفهم الحماية المؤقتة عادة على أنها استجابة محددة متمثلة في الحماية المؤقتة لحالات الأزمات الإنسانية، وغالباً ما تتمثل في تحركات سكانية معقدة أو مختلطة، توفر حماية طارئة فورية من الإعادة القسرية التي ينبغي تمييزها بوضوح عن الأشكال الأخرى من الحماية الدولية.[32]

51. وتعد ترتيبات الحماية أو الإقامة المؤقتة «أدوات» عملية للحماية الدولية تعكس التزام الدول وممارساتها المتمثلة في توفير الملاذ الآمن للفارين من الأزمات الإنسانية. وهي مكملة للنظام الدولي لحماية اللاجئين، وتستخدم في بعض الأحيان لسد الثغرات في ذلك النظام وكذلك في نظم الاستجابة الوطنية لقدراتها، ولا سيما في الدول غير الأطراف في الاتفاقية. وتشمل أمثلة الحماية المؤقتة تمديد تأشيرات الإقامة أو تصاريح الإقامة لمجموعة واسعة من الأسباب.

52. وعلى وجه التحديد، ينص التوجيه الخاص بالحماية المؤقتة[33]، في قانون الاتحاد الأوروبي، على إجراء استثنائي محدد يمكن أن يطلقه المجلس في حالة حدوث تدفق جماعي أو تدفق جماعي وشيك للمشردين من بلدان خارج الاتحاد الأوروبي غير القادرين على العودة إلى بلدانهم الأصلية. وفي تلك الحالات، يمكن توفير الحماية الفورية والمؤقتة (أي لفترة زمنية محدودة) لهؤلاء الأشخاص على أساس جماعي دون تقييم فردي لكل طلب على حدة، لأن ذلك لن يكون ممكناً في ظل هذه الظروف الحرجة. وحتى الآن، لم يستخدم الاتحاد الأوروبي هذه الآلية أبداً.

## ج. الإطار الإجرائي فيما يتعلق بإجراءات تحديد الأوضاع

### 1. تضمين: الاعتراف بالاحتياجات إلى الحماية

53. ينطوي تحديد وضع اللاجئ على التقييم الفردي لكل طلب بناءً على أسسه الموضوعية وفقاً للمعايير المنصوص عليها في اتفاقية 1951 والصكوك الإقليمية المعمول بها. وفي معظم الحالات التي لا تكون فيها أعداد الأشخاص الذين يصلون ويطلبون اللجوء هائلة، اختارت الدول الموافقة على التشريعات التي تحدد المعايير التي يتعين الوفاء بها للاعتراف بوضع اللاجئ وتنفيذها على أساس فردي.

54. وقد وضعت دول عديدة أنظمة متطورة ومعقدة تعقيداً متزايداً لتحديد وضع اللاجئ واحتياجات الحماية الدولية الأخرى لطالبي اللجوء. واعتمدت بعض الدول إجراءً واحداً للنظر في وضع اللاجئ واحتياجات الحماية الدولية الأخرى في نفس الوقت، كما هو الحال في جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي حيث يُنظر في وضع اللاجئ والحماية الفرعية في نفس الإجراء. وفي بعض الأحيان، اعتمدت بعض الدول أحكاماً تشريعية بشأن الاعتراف بوضع اللاجئ على أساس جماعي والشروط التي تبرر اتباع هذه النُهج، بما في ذلك على أساس عدد الوافدين وطبيعة الطلبات.

55. وفي الحالات التي يفر فيها عدد كبير من الناس هرباً من العنف المسلح والنزاع المسلح أو غيرها من الانتهاكات الجماعية لحقوق الإنسان، فقد لا يكون من العملي ولا الضروري النظر في الطلبات الفردية للحصول على وضع اللاجئ. وفي مثل هذه الظروف، قد تقرر الدول ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الاعتراف بوضع اللاجئ للمجموعة بأكملها. ويعد الاعتراف على هذا الأساس مناسباً عندما تكون هناك ظروف موضوعية واضحة في بلد المنشأ تشير إلى أن الفارين معرضون لخطر الأذى الذي يجعلهم يلبون مضامين تعاريف اللاجئين الواردة في اتفاقية 1951 أو اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية. ويعتبر كل عضو من أعضاء هذه المجموعة لاجئاً للوهلة الأولى، بما أنه لا يوجد دليل على خلاف ذلك يشير إلى أنه لا ينبغي اعتبار الفرد لاجئاً لأنه لا يفي بمعايير الإدراج أو لأنه يقع في نطاق تطبيق أحد بنود الاستثناء.

56. وقد يكون من المناسب أيضاً اتباع نهج الوهلة الأولى فيما يتعلق بالوضع المتشابه لمجموعات الأفراد الذين لا يتوافدون على نطاق واسع، ولكنهم يتشاركون معهم في تعرضهم لخطر مشترك محدق بهم.

57. وأياً كان الشكل الذي يتخذه طالب اللجوء، يتعين، عند الاعتراف به كلاجئ، أن يُمنح تلقائياً شكلاً آمناً ودائماً من أشكال الإقامة القانونية عند الاعتراف به. ويحق للاجئين، مثل طالبي اللجوء، الحصول على بطاقات شخصية. وبالإضافة إلى ذلك، يحق للاجئين المعترف بهم الحصول على وثائق سفر.

58. ويُحتفظ بهذه الحقوق حتى ينتهي الوضع المعترف به. ولا يمكن إنهاء وضع اللاجئ إلا لعدد محدود من الأسباب على النحو الموضح أدناه. ولكون وضع اللاجئ إعلانياً بطبيعته، فإن التنازل عنه غير ممكن، على سبيل المثال.

## 2. الأوضاع المشتقة: تمديد الحماية لأفراد الأسرة

59. الحق في الحياة الأسرية[34] **ووحدة الأسرة** متأصلان في الاعتراف العالمي بالأسرة بوصفها الوحدة الجماعية الأساسية في المجتمع. ولا يتطلب احترام الحق في وحدة الأسرة أن تمتنع الدول عن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تؤدي إلى تشتت الأسرة فحسب، بل أن تتخذ أيضاً تدابير للحفاظ على وحدة الأسرة ولم شمل أفرادها المنفصلين. ومن أجل الحفاظ على وحدة الأسرة في سياق اللاجئين، يجوز للدول أن تمنح الجنسية للأطفال المولودين للاجئين في بلد اللجوء. وفي مثل هذه الظروف، لا يكون الأطفال لاجئين لأنهم يتمتعون بحماية دولتهم، أو بلد لجوء الوالدين (انظر أدناه تحت بند «وقف وضع اللاجئ»). وعلى الرغم من أنهم ليسوا لاجئين، فمن المهم لأغراض إحصائية وتحليلية تحديد عدد أطفال اللاجئين بغض النظر عن وضعهم.

60. وفي حالة عدم وجود حكم في تشريع الجنسية يسمح لطفل اللاجئ بالحصول على جنسية بلد اللجوء عند ولادته، يمكن التمسك بمبدأ لم شمل الأسرة بمنح وضع اللاجئ للشريك الأسري للاجئ ولمن يعولهم حتى يتمكنوا من التمتع بحقهم في لم شمل الأسرة. وعندما يكتسب الزوجان والمعالون وضع اللاجئ على هذا الأساس، يقال إنهم يتمتعون «بوضع اللاجئ المشتق»، الذي يخولهم الحصول على المزايا الكاملة لاتفاقية 1951.

61. والحق في الحياة الأسرية ووحدة الأسرة معترف به على نطاق واسع في القانون الدولي والإقليمي لحقوق الإنسان. وتجدر الإشارة إلى أن اتفاقية حقوق الطفل تنص على أن «تنظر الدول الأطراف في الطلبات التي يقدمها الطفل أو والداه لدخول دولة طرف أو مغادرتها بقصد جمع شمل الأسرة، بطريقة إيجابية وإنسانية وسريعة» (المادة 10). ومن ثم فإن الالتزام باحترام هذا الحق للاجئين هو حق من حقوق الإنسان الأساسية، وينطبق بغض النظر عما إذا كان البلد طرفاً في اتفاقية 1951.

62. وفي هذا السياق، غالباً ما يكون **لم شمل الأسرة** في بلد اللجوء الطريقة الوحيدة لضمان احترام حق اللاجئ في وحدة أسرته، لأنه لا يمكنه العودة إلى بلد المنشأ أو مكان إقامته المعتادة. ويمثل ذلك جانباً من الجوانب الأساسية لإعادة الحياة الطبيعية إلى حياة الأشخاص الذين فروا من الاضطهاد أو النزاع وفقدوا الاتصال بأفراد أسرتهم أثناء النزوح القسري والفرار.

## 3. إنهاء صفة اللاجئ: الإيقاف والإلغاء والإسقاط

63. قد يفقد الشخص الذي تم الاعتراف به كلاجئ (سواء من قبل دولة بموجب اتفاقية 1951 و/أو من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين) وضعه كلاجئ فقط إذا استوفيت شروط معينة. ولا يجوز سحب صفة اللاجئ إلا على أساس الإلغاء أو الإسقاط أو إذا استوفيت شروط إيقاف صفة اللاجئ.

### a. إيقاف صفة اللاجئ

64. إن الاعتراف بوضع الشخص كلاجئ ليس مقيداً بالوقت. ولا يتوقف إلا عند استيفاء ما يسمى «ببنود التوقف» (بموجب المادة 1 ج من اتفاقية 1951 والمادة 1، الفقرات 4 (أ) إلى (هـ) من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية). وتوضح هذه الشروط التي يتوقف بموجبها اللاجئ عن كونه لاجئاً وتستند إلى اعتبار أنه لا ينبغي الحفاظ على الحماية الدولية حيث لم تعد ضرورية أو مبررة.

65. ومن ثم ينبغي الاحتفاظ بوضع اللاجئ ما لم يستوف اللاجئ شروط أحد بنود وقف الحماية. وينتج ذلك عن الحاجة إلى تزويد اللاجئين بضمانات بأن وضعهم لن يخضع للمراجعة المستمرة في ضوء التغييرات المؤقتة - وليس ذا طابع أساسي - في الوضع السائد في بلدهم الأصلي.

66. وبموجب المادة 1 ج (5) من اتفاقية 1951، قد يتوقف وضع اللاجئ إما نتيجة لأفعال اللاجئ (الواردة في الفقرات الفرعية 1 إلى 4) أو لتغييرات أساسية في الظروف الموضوعية في بلد المنشأ التي استند إليها وضع اللاجئ (الفقرتان الفرعيتان 5 و6). ومن بين بنود الإيقاف الستة، تعكس البنود الأربعة الأولى تغييراً في وضع اللاجئ يحدثه بنفسه، وهو:

أ) إعادة الانتفاع الطوعي بالحماية الوطنية؛

ب) إعادة اكتساب الجنسية طواعية؛

ج) اكتساب جنسية جديدة (ويتمتع بحماية هذه الجنسية الجديدة - انظر القسم الخاص بالوضع المستمد)؛

د) إعادة التأسيس الطوعي في البلد الذي يخشى فيه التعرض للاضطهاد.

67. ويستند البندان الأخيران من بنود الإيقاف، وهما المادة 1 ج (5) و (6)، إلى اعتبار أن الحماية الدولية لم تعد مبررة بسبب التغييرات التي طرأت على البلد الذي يُخشى فيه من الاضطهاد، لأن أسباب تحول الشخص إلى لاجئ لم تعد موجودة. وهي تُعرف باسم «بنود الظروف المتوقفة».

68. وعندما ترغب دولة ما في تطبيق بنود ظروف الإيقاف، فإن العبء يقع على عاتق بلد اللجوء لإثبات حدوث تغيير أساسي ومستقر ودائم في بلد المنشأ وأن الاحتجاج بالمادة 1 جيم (5) أو (6) أمر مناسب. وقد تكون هناك حالات ينبغي فيها استبعاد مجموعات معينة من تطبيق الإيقاف العام لأنها تظل معرضة لخطر الاضطهاد.

### b. الإلغاء

69. «الإلغاء» هو مصطلح يستخدم للإشارة إلى قرار إبطال الاعتراف بصفة اللاجئ الذي لم يكن ينبغي منحه في المقام الأول. ويؤثر الإلغاء على القرارات التي أصبحت نهائية، أي أنها لم تعد قابلة للاستئناف أو المراجعة. ويترتب عليه أن يجعل وضع اللاجئ ملغاً وباطلاً اعتباراً من تاريخ التحديد الأولي (من البداية (*ab initio*) أو من ذلك الوقت (*ex tunc*). ويكون إلغاء صفة اللاجئ مبرراً عندما يصبح معروفاً أن الفرد قد تم الاعتراف به كلاجئ على الرغم من أنه لم يستوف معايير الأهلية في ذلك الوقت. وقد يرجع ذلك إلى عدم استيفاء معايير الإدراج أو إلى أنه كان ينبغي تطبيق شرط الاستبعاد. وقد يكون قرار منح وضع اللاجئ قد اتُخذ عن طريق الخطأ لأن الشخص قد أقدم عمداً على تحريف أو إخفاء وقائع مادية من أجل الحصول على وضع لاجئ، في حالات سوء السلوك مثل الرشوة، أو بسبب خطأ من قبل السلطة المُقررة.

### c. الإسقاط

70. يشمل «الإسقاط» سحب صفة اللاجئ في الحالات التي ينخرط فيها الشخص في سلوك يدخل في نطاق المادة 1واو(أ) أو 1واو(ج) من اتفاقية 1951 بعد الاعتراف به كلاجئ. ويترتب على ذلك تأثير في المستقبل (من الآن فصاعداً).

71. ولا ينبغي الخلط بين إلغاء وضع اللاجئ وإسقاط الصفة عنه من جهة وطرده بموجب المادة 32 من اتفاقية 1951 وفقدانه الحماية من الإعادة القسرية وفقاً للمادة 33 (2) من جهة أخرى. ولا ينص أي من هذين الوضعين على فقدان صفة اللاجئ لشخص كان يستوفي، في وقت اتخاذ القرار الأولي، معايير الأهلية المنصوص عليها في اتفاقية 1951.

# 3 تعريف اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم لغرض القياس الإحصائي

## أ. قياس اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

72. عقب المناقشة التي عرضت في الفصل السابق بشأن التعريف القانوني للاجئين، يحاول هذا الفصل وضع إطار إحصائي للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم يكون قابلاً للتطبيق على النظم الإحصائية الوطنية. وسيُستخدم مصطلح «**اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم**» في هذه الوثيقة للإشارة إلى مجموع السكان في نطاق هذه التوصيات.

### 1. السكان في نطاق هذه التوصيات

73. في أي وقت من الأوقات، يتواجد في بلد ما عديد من اللاجئين وغيرهم ممن يلتمسون الحماية الدولية، إلى جانب أولئك الذين لديهم خلفية لاجئين (يرد تعريف المصطلحات أدناه في القسم الفرعي 2). وبالإضافة إلى ذلك، قد يوجد عدد من السكان الذين عادوا إلى وطنهم بعد التماس الحماية في الخارج. والأشخاص المعنيون في هذه التوصيات متوائمون على نحو وثيق جداً، ولكن ليس بالكامل، مع الولاية التي عهد بها المجتمع الدولي إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وتشمل المسؤولية التي تضطلع بها المفوضية اللاجئين وطالبي اللجوء واللاجئين العائدين وعديمي الجنسية وغيرها من المجموعات التي هي في أوضاع شبيهة بأوضاع اللاجئين، والنازحين داخلياً. ولا يُدرَج عديمو الجنسية في نطاق هذه التوصيات ما لم يكونوا لاجئين أيضاً. وبالإضافة إلى ذلك، يُستبعد النازحون داخلياً، لأنهم يخضعون لتوصيات منفصلة يضعها فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً، ويمكن الاطلاع عليها في التقرير التقني بشأن إحصاءات النازحين داخلياً: الممارسات والتوصيات الحالية من أجل تحسين التوصيات.

74. ويشمل السكان في نطاق هذه التوصيات اللاجئين وطالبي اللجوء وأولئك الذين تم قبولهم لأشكال الحماية الفرعية/التكميلية والمؤقتة، وغيرهم ممن تم قبولهم لأسباب أخرى تتعلق بالحماية الدولية. ويشمل أيضاً الأشخاص الذين عادوا إلى ديارهم بعد طلب الحماية الدولية. ويشمل هذا النطاق أيضاً الأشخاص الذين ليسوا هم أنفسهم لاجئين، ولكن لديهم خلفية لاجئ، بما في ذلك اللاجئون السابقون المجنسون، والأطفال المولدون لأبوين لاجئين وليسوا هم أنفسهم لاجئين، وأفراد الأسرة الذين أعيد لم شملهم من الخارج (لمزيد من التفاصيل انظر القسم الفرعي 3).

75. ومن المهم الإشارة إلى أن هذا التقرير الإطاري لا يشمل سوى أولئك الذين يدخلون البلاد هرباً من الاضطهاد أو النظام العام المضطرب أو الحرب أو العنف في بلد المنشأ، أو أولئك الذين لديهم خلفية مماثلة. ويُستبعد الأشخاص الذين يهاجرون إلى بلد ما بسبب الحرمان الاقتصادي أو تغير المناخ وغيرها من الكوارث من صنع البشر في بلدانهم الأصلية من نطاق هذه التوصيات، ما لم يكونوا أيضاً بحاجة إلى حماية دولية إلى الحد الذي لا يمكنهم فيه العودة إلى ديارهم. وبالإضافة إلى ذلك، يُستبعد المهاجرون غير الشرعيين، الذين يقيمون في البلد المضيف دون إذن صالح للإقامة، من نطاق هذه التوصيات. ومع ذلك، قد يكون من الصعب التمييز بين المهاجرين غير الشرعيين واللاجئين في بعض مصادر البيانات. ويشمل المهاجرون غير الشرعيين المستبعدين طالبي اللجوء الذين فشلوا في الحصول على اللجوء والذين استنفدوا جميع وسائل الطعن في القرار وما زالوا في البلاد. ويمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن تغطية المهاجرين غير الشرعيين حسب نوع مصدر البيانات في الفصل الرابع.

76. وأُدرج الأطفال غير المصحوبين بذويهم الذين يلتمسون الحماية الدولية في نطاق التقرير، ولكن لم يتم تحديدهم كفئة منفصلة. ويمكن تمييزهم عن البالغين في مرحلة التحليل لكونهم دون سن الثامنة عشرة، ما لم يتم بلوغهم سن الرشد في وقت أبكر بموجب

القانون المطبق على الطفل، وكذلك «لانفصالهم عن كلا الوالدين وعدم تلقي الرعاية من قبل شخص بالغ يضطلع بمسؤولية ذلك بموجب القانون أو العرف»[35]. وترد أدناه في القسم جيم الجداول الأساسية المقترحة لهذه المجموعات وغيرها من المجموعات.

77. ويمكن للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم أن يستوفوا، في نطاق هذه التوصيات، التعريف الإحصائي المقدم للمهاجرين الدوليين إذا قاموا بتغيير بلد إقامتهم. ومن المهم التمييز بين التعاريف القانونية والإحصائية الواردة في هذه التوصيات.[36] وفي سياق هذا الفصل، ينبغي فهم مصطلحات «المهاجر الدولي» و «المهاجر إلى البلد» و«المهاجر من البلد» (انظر التعريف في القسم الفرعي 2 أدناه) وفقًا لمعانيها الإحصائية، والتي تختلف عن تعاريفها بموجب القانون الوطني والدولي.

78. وبالمثل، ليس كل اللاجئين والأشخاص ذوو الصلة بهم في نطاق هذه التوصيات مواطنين أجانب، لأن بعضهم قد يحمل جنسية البلد المضيف، وقد تعتبر السلطات الوطنية هؤلاء الأشخاص لاجئين أو غير لاجئين. وسيعتمد وضعهم القانوني بوصفهم لاجئين على ما إذا كانوا لا يزالون بحاجة إلى الحماية الدولية على الرغم من أن لاجئي فلسطين الذين يتمتعون بالحماية كونهم مشمولين بولاية الأونروا (انظر الفصل الثاني، القسم (3)) يُعاملون كلاجئين بغض النظر عن جنسيتهم. ووفقاً للتعاريف القانونية التي نوقشت في الفصل السابق، قد يكون بعض اللاجئين من مواطني البلد المضيف بالفعل. أما عن الأطفال المولودين من لاجئين وطالبي لجوء في البلد المضيف فقد يحق لهم الحصول على الجنسية أو لا يحق لهم ذلك. ومع ذلك، تختلف كيفية التفاعل فيما يخص الجنسية مع وضع اللاجئ باختلاف البلد وحسب البلد. وتعد الجنسية عاملاً من العوامل المهمة التي تحدد من يخضع للرقابة عند وصوله إلى بلد ما فضلاً عن حقوق الشخص في الحماية داخل البلد، لذلك من المهم فهم التفاعل بين الجنسية ووضع اللاجئ.

79. وبالإضافة إلى ذلك، فإن أولئك الذين عادوا إلى وطنهم بعد أن التمسوا المساعدة الدولية في الخارج أو تلقوها يندرجون هم أيضاً في نطاق هذه التوصيات، حيث يتعين دعمهم أيضاً عند عودتهم واندماجهم في مجتمعاتهم المحلية. وتجري إعادة بعض الأشخاص الذين سعوا دون جدوى إلى الحصول على الحماية الدولية في الخارج إلى بلدانهم الأصلية. كما أن طالبي اللجوء المعادين يندرجون هم أيضاً في النطاق، على الرغم من أنه لم يتم الاعتراف بهم أبداً على أنهم بحاجة إلى حماية دولية، حيث يجري تسجيل التدفقات الداخلة لطالبي اللجوء الراغبين في ذلك كالتدفقات الداخلة لطالبي اللجوء وكالتدفقات الخارجة لطالبي اللجوء العائدين إلى وطنهم.

## 2. إحصاءات اللاجئين ومطابقتها مع التوصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية

80. يُصنَّف السكان في نطاق هذه التوصيات في المقام الأول من الناحية القانونية من خلال مطالبتهم بصفة اللاجئ، أو نسبهم من أولئك الذين لديهم حماية دولية أو يلتمسون تلك الحماية. وعلى النحو الذي أشير إليه سابقاً، فإن إمكانية تصنيفهم كمهاجرين دوليين لأغراض إحصائية ليس له أي تأثير على وضعهم القانوني. وعلاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن بعض اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يحتاجون إلى حماية دولية قد لا يستوفون تعريف المهاجر الدولي الوارد في هذا الفصل، وغالباً لأنهم لاجئون في نفس المكان أو لأنهم ولدوا في المنفى من أبوين لاجئين. ولذلك، لا يستوفي جميع اللاجئين التعريف الإحصائي للمهاجرين الدوليين.

81. وتنشر بعض مكاتب الإحصاء الوطنية إحصاءات عن التدفقات الدولية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، ولهذا السبب، ترد أدناه تعاريف الهجرة الدولية المستمدة من مصادر دولية أخرى ذات صلة.

82. ووفقاً لتوصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح *1*، فإن المهاجر الدولي هو «أي شخص يغيّر بلد إقامته المعتادة» (الأمم المتحدة، 1998). وتُميّز التوصيات بين المهاجرين الدوليين في الأجل القصير والأجل الطويل استناداً إلى «بلد الإقامة المعهودة» للشخص المعني. ويُعرَّف المهاجر في الأجل الطويل، على وجه التحديد، بأنه:

«الشخص الذي ينتقل إلى بلد غير بلد إقامته المعهودة لمدة سنة على الأقل (12 شهراً)، بحيث يصبح بلد المقصد فعلياً بلد إقامته المعهودة. ومن منظور بلد المغادرة، يكون الشخص مهاجراً من البلد لأجل طويل، ومن منظور بلد الوصول، يكون الشخص مهاجراً إلى البلد لأجل طويل (الأمم المتحدة، 1998، ص. 10).

83. وللمساعدة في توضيح تعريف الأمم المتحدة، يقدم دليل الأمم المتحدة بشأن قياس الهجرة الدولية من خلال تعدادات السكان تعريفاً تشغيلياً للمهاجر الدولي:

ويجب أن يستوفي الشخص الشروط التالية لكي يعتبر **مهاجراً** إلى بلد ما في سياق التدفقات السكانية:

- دخول البلد بعبور حدودها

- أن يكون مقيماً إقامة معهودة في بلد آخر قبل الدخول أو غير مقيم إقامة معهودة في البلد عند دخولها
- أن يبقى أو ينوي البقاء في البلد لمدة سنة واحدة على الأقل.

ويجب أن يستوفي الشخص الشروط التالية لكي يعتبر **مهاجراً** من بلد ما في سياق التدفقات السكانية:

- مغادرة البلد بعبور حدودها
- أن يكون مقيماً إقامة معهودة في البلد
- أن يكون باقياً أو لديه النية في البقاء في بلد آخر أو في الخارج لمدة سنة واحدة على الأقل. (الأمم المتحدة، 2017، ص. 7)

84. ولذلك، ومن الناحية الإحصائية، يمكن أن يكون بعض اللاجئين أيضاً جزءاً من مجموع عدد المهاجرين حسب التعريفين المستخدمين أعلاه. وفي الواقع، إذا استوفى اللاجئون والمجموعات ذات الصلة بهم، على النحو الموضح في الشكل 3.1، شرط المدة، فسيجري احتسابهم في إحصاءات المهاجرين الدوليين إذا انتقلوا إلى البلد في التواريخ المرجعية. وإذا دخل شخص أجنبي البلد المضيف لأسباب تتعلق بالحماية الدولية، بقصد البقاء لمدة سنة واحدة على الأقل، ينبغي اعتبار هذا الشخص مهاجراً. وفيما يتعلق باللاجئ الذي يعود إلى بلد إقامته المعتادة بعد أن طلب الحماية في الخارج، وإذا كان هذا الشخص ينوي البقاء في بلده الأصلي لمدة سنة واحدة على الأقل، فينبغي اعتبار هذا الشخص مهاجراً إلى بلده. ويُعرَّف هؤلاء الأشخاص أيضاً بأنهم مهاجرون عائدون (الأمم المتحدة، 2017، ص 18).

85. ومع ذلك، قد تكون هناك صعوبات في استخدام مفهوم الإقامة المعهودة لطالبي اللجوء المحتملين والفعليين، حيث أن العديد من الأشخاص الفارين من بلدانهم الأصلية هم في وضع غير دائم، وغالباً ما تكون وجهتهم غير محددة. وإذا كانت لديهم نية للبقاء في البلد لمدة سنة واحدة، فينبغي إدراجهم في عدد المهاجرين. ويُستثنى طالبو اللجوء العابرون إلى بلد آخر من نطاق هذه التوصيات.

## 3. التصنيفات الرئيسية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

86. سعياً إلى إرساء القابلية لمقارنة الإحصاءات على الصعيد الدولي، لا بد من اعتماد مفهوم إحصائي موحد للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وفهم المفاهيم التي تقوم عليهم، بحيث يمكن الكشف على نحو أفضل عن الاختلاف في المفاهيم وما ينتج عن ذلك من اختلافات في الإحصاءات.

87. ولأغراض إحصائية، نحن بحاجة إلى إطار يمكن تطبيقه بسهولة لقياس كل من أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وتدفقاتهم. وتتطلب المفاهيم والتصنيفات المبيَّنة أدناه ترجمة إلى أسئلة أساسية بحيث تُمكّن من تحديد السكان ذوي الصلة باللاجئين في مصادر البيانات بطرق عملية وفعالة من حيث التكلفة للتطبيق. ونظراً إلى تعقيد التعاريف القانونية للأشخاص الذين يحتاجون إلى حماية دولية (انظر الفصل الثاني)، هناك حاجة إلى التبسيط للوصول إلى تصنيف عملي.

88. ويحدد هذا الفصل ثلاث مجموعات متميزة: (أ) سكان البلد المحتاجون إلى حماية دولية؛ و(ب) الأشخاص ذوو خلفية لاجئ؛ و(ج) الأشخاص الذين عادوا إلى وطنهم بعد التماس الحماية الدولية في الخارج. ويوضح الشكل 3.1 أدناه تركيبة السكان في نطاق هذه التوصيات، مقسمة إلى أولئك الذين يحتاجون إلى حماية دولية، وأولئك الذين لديهم خلفية لاجئ، وأولئك الذين عادوا إلى وطنهم أو بلد إقامتهم المعتادة السابق[37] بعد التماس الحماية الدولية في الخارج. ويشمل السكان (ج) أيضاً طالبي اللجوء العائدين إلى وطنهم الذين تلقوا قراراً سلبياً بشأن طلب اللجوء الخاص بهم.

**الشكل 3.1: نطاق اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم**

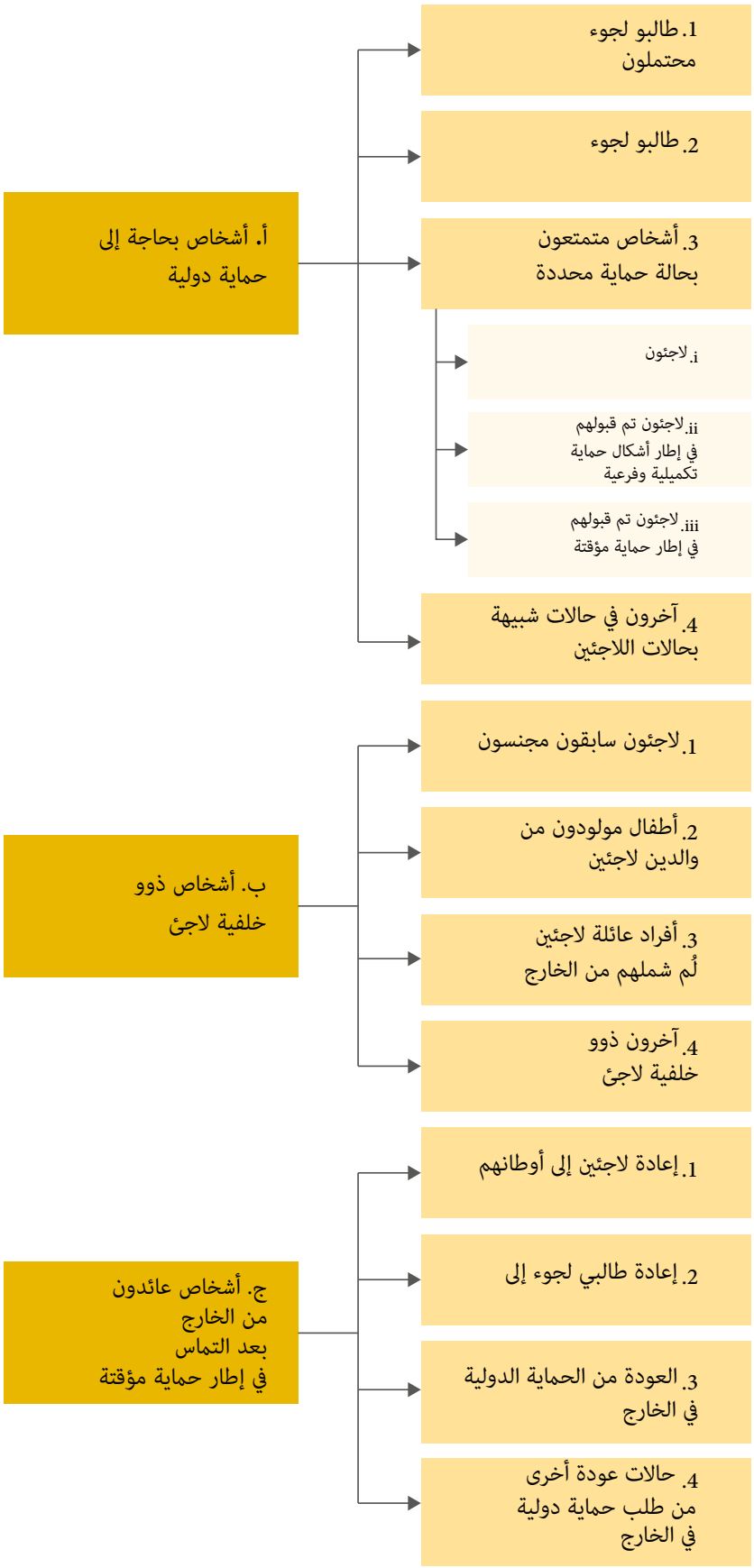

## 4. عمليات وصف الفئات في الإطار الإحصائي

89. تعاريف الفئات في الإطار الإحصائي لأشخاص متواجدين في بلد وبحاجة إلى حماية دولية

### a. الأشخاص الذين هم بحاجة إلى حماية دولية

90. تشمل هذه الفئة أفراداً موجودين في بلد غير بلدهم يسعون إلى الحصول على الحماية الدولية أو حصلوا عليها - وفي كلتا الحالتين كانوا سيُعبرون عن حاجتهم إلى الحماية الدولية. وفي حين أن معظم الأفراد في هذه الفئة هم مواطنون أجانب هاجروا طلباً للحماية، فقد يكون هناك آخرون قد ولدوا في البلد المضيف للاجئين أو طالبي اللجوء. ويتمتع الأطفال المولودين للاجئين أو طالبي اللجوء في بلد مضيف بحقهم في الحصول على الجنسية التي يحددها قانون بلد اللجوء، ولا يحق للعديد منهم الحصول على جنسية ذلك البلد. ولذلك، تشمل هذه الفئة أطفال اللاجئين أو طالبي اللجوء الذين ربما يكونون قد ولدوا في بلد اللجوء، ولكنهم لم يحصلوا هم أنفسهم على جنسية البلد المضيف لهم، ومن ثم فهم بحاجة إلى الحماية الدولية. وتشمل هذه الفئة أيضاً لاجئي فلسطين المشمولين بولاية الأونروا الذين ربما ولدوا في البلد المضيف وربما حصلوا على جنسية ذلك البلد.

91. وتنقسم هذه الفئة من الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية إلى 4 مجموعات - طالبو اللجوء المحتملون؛ وطالبو اللجوء؛ وأولئك الذين لديهم حالة حماية محددة، وينقسمون إلى 3 مجموعات فرعية: (1) أولئك الذين تم قبولهم كلاجئين، أو (2) أولئك الذين تم قبولهم في أشكال الحماية التكميلية أو الفرعية، أو (3) أولئك الذين تم قبولهم بصفة الحماية المؤقتة؛ وآخرون في أوضاع شبيهة باللاجئين الذين تم قبولهم لأسباب أخرى تتعلق بالحماية الدولية. وتشمل هذه الفئة الأشخاص الذين يدخلون البلاد بقصد التماس الحماية الدولية أو الذين يتم قبولهم للحصول على الحماية الدولية. ويستثنى الأشخاص الذين لديهم خلفية لاجئ وجميع من لم يعد بحاجة إلى الحماية الدولية.

92. وتضم هذه الفئة أربع مجموعات:s

**1. طالبو اللجوء المحتملون:** الأشخاص الذين يعتزمون تقديم طلب لجوء، ولكنهم لم يفعلوا ذلك بعد لأسباب تشمل عدم قدرتهم على تقديم الطلب بسبب عقبات عملية أو إدارية، بما في ذلك القيود المفروضة على القدرات في سلطات البلد المستقبِل. ويُستثنى من نطاق هذه التوصيات طالبو اللجوء العابرون إلى بلد آخر.

**2. طالبو اللجوء:** الأشخاص الذين تقدموا بطلب لجوء في بلد آخر غير بلدهم والذين لم يتم البت بعد في طلباتهم. ويشمل ذلك أولئك الذين يودعون الطلبات الأولية أو الطلبات اللاحقة بعد الاستئناف. ويشير تاريخ تقديم طلب اللجوء إلى دخولهم في وضع طالب اللجوء. ويظلون في وضع طالب اللجوء إلى أن يُنظر في طلباتهم ويُبت فيها.

**3. الأشخاص ذوو وضع حماية محدد:** الأشخاص الذين حُدد وضع الحماية لهم من جانب البلد المضيف. ولتجسيد الأساس القانوني المختلف للقرار، تتوفر ثلاث فئات فرعية:

1) **اللاجئون:** الأشخاص الذين لديهم وضع لاجئ حالي، يُمنحون هذه الصفة إما قبل وصولهم إلى البلد المستقبِل أو عند وصولهم إليه. ومن بين أولئك الذين حصلوا على الوضع الممنوح قبل وصولهم إلى البلد المستقبِل اللاجئون المعاد توطينهم، والذين كانوا يعيشون في الخارج وقت تقديم طلباتهم، والذين تم النظر في طلباتهم للحصول على الإقامة الدائمة بالتزامن مع طلب الشخص المحمي الذي يعيش بالفعل في البلد[38]. ويمكن منح صفة لاجئ على أساس اتفاقية 1951 وبروتوكول 1967 أو الصكوك الإقليمية ذات الصلة (انظر الفصل الثاني للاطلاع على وصف كامل). وقد تضم المجموعة أيضاً أشخاصاً مؤهلين كلاجئين بموجب الأنظمة القانونية الوطنية. وتشمل هذه الفئة أيضاً اللاجئين المشمولين بولاية مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ولاجئي فلسطين المسجلين لدى الأونروا، وغيرهم من المؤهلين لتلقي خدمات الأونروا دون أن يكونوا مسجلين. ومع ذلك، قد يكون من المهم التمييز بين اللاجئين المعترف بهم بموجب اتفاقيات مختلفة والمشمولين بكيانات مختلفة لتجميع البيانات. وسيتوقف ذلك على احتياجات المستخدمين الإحصائيين الوطنيين.

2) **المقبولون في إطار أشكال الحماية التكميلية والفرعية:** الأشخاص الذين تشملهم إحدى التسميات التي تمنحها البلدان المضيفة، بما في ذلك الحماية الفرعية في الاتحاد الأوروبي. وتشمل هذه الفئة الأفراد الذين حصلوا على إذن بالبقاء وقد يحتاجون إلى الحماية الدولية.

3) **المقبولون في إطار الحماية المؤقتة:** الأشخاص الذين يُمنحون وضعاً قانونياً مؤقتاً في البلد المضيف لأن حياتهم ستكون في خطر إذا عادوا إلى بلدانهم الأصلية. وقد يستمر هذا الوضع ما دام التهديد قائماً. وغالباً ما تكون الحماية المؤقتة نقطة انطلاق للحصول على صفة لاجئ.

**4. آخرون في أوضاع شبيهة بأوضاع اللاجئين:** الأشخاص الذين لم يتم قبولهم في البلد المضيف كطالبي لجوء، ولكنهم فروا مع ذلك من الاضطهاد أو الإخلال بالنظام العام أو الحرب أو العنف، وما إلى ذلك في بلدهم الأصلي أو مكان إقامتهم المعتادة. وقد تشمل هذه المجموعة الأشخاص الذين يدخلون البلد: (1) بتأشيرات بقصد السياحة أو الدراسة أو العمل؛ أو (2) وفقًا لبرامج الإقامة الإنسانية؛ أو (3) وفقًا للمعاهدات التي تضمن حرية التنقل داخل منطقة محددة، شريطة أن يكون السبب الكامن وراء وجودهم في البلد المضيف مرتبطًا بحاجتهم إلى الحماية الدولية. وتشمل هذه الفئة أيضاً أي شكل من أشكال القبول للحماية الدولية لا تشمله الفئات السابقة.

### b. الأشخاص ذوو خلفية لاجئ

93. تشمل هذه الفئة الأشخاص الذين ليسوا بحاجة حالياً إلى الحماية الدولية ولكن لديهم خلفية لاجئ، بما في ذلك: الأشخاص الذين سبق لهم الحصول على وضع لاجئ ولكنهم حصلوا على الجنسية ومن ثم على صفة مواطن؛ وأولئك الذين ولدوا في البلد المضيف لأبوين لاجئين أو أجداد يحملون جنسية البلد المضيف للأسرة؛ وأولئك المسموح لهم بالانضمام إلى أفراد عائلات اللاجئين والتواجد في البلاد بموجب خطط لم شمل الأسرة وغيرهم من ذوي خلفية لاجئ. ويمكن اعتبار أولئك الذين يحملون الآن جنسية البلد المضيف أنهم لم يعودوا بحاجة إلى الحماية الدولية، ويمكن وصفهم بأولئك الذين لديهم خلفية لاجئ. وقد يكون هناك أيضاً أشخاص مؤهلون للحصول على جنسية البلد المضيف، ولكنهم قرروا عدم الاستفادة منها. ولم يعد هؤلاء الأشخاص بحاجة إلى الحماية الدولية ويصنفون هنا. وقد يكون بعض هؤلاء الأشخاص، وليس جميعهم، قادرين على التعرّف عليهم من خلال جنسيتهم أو جنسية ذويهم.

94. وتشمل المجموعات المحتملة في إطار هذه الفئة من الأشخاص ذوي خلفية لاجئ ما يلي:

**1. اللاجئون السابقون المجنسون:** كان هؤلاء الأشخاص في السابق لاجئين في البلد المضيف، ولكنهم لم يعد لديهم وضع اللاجئ لأنهم أصبحوا الآن مواطنين مجنسين في البلد المضيف بعد أن خضعوا لعملية الحصول على جنسية البلد المضيف.

**2. أطفال وأحفاد اللاجئين:** الأشخاص مولودين من أحد الأبوين أو من أبوين لاجئين، وليسوا هم أنفسهم بحاجة إلى الحماية الدولية، لأنهم عادة ما يحملون جنسية البلد المضيف. وينبغي إدراج الأطفال المولودين من أبوين لاجئين لم يحصلا على جنسية البلد المضيف في الفئة (أ) (الأشخاص الذين يحتاجون إلى الحماية الدولية) من الفقرة 92 أعلاه. وستعتمد مجموعتهم المدرجة ضمن هذه الفئة على وضعهم القانوني الحالي، الذي قد يكون وضع أبويهم، ولكنه سيعتمد على القانون الوطني للبلد المضيف.

**3. لم شمل أفراد الأسرة:** يُدرج هنا الأشخاص الذين انضموا إلى عائلات اللاجئين أو عائلات اللاجئين السابقين من الخارج من خلال عملية لم شمل الأسرة. ولا تشمل هذه الفئة أفراد الأسرة المولودين محلياً أو المواطنين الذين انضموا إلى الأسر عن طريق الزواج أو تكوين الأسرة.

**4. الأشخاص الآخرون ذوو خلفية لاجئ:** تشمل هذه الفئة الأشخاص الآخرين الذين لديهم خلفية لاجئ وليسوا لاجئين حالياً. وقد تشمل أولئك الذين توقفت حمايتهم ولكنهم ظلوا في البلد المعني.

### c. لأشخاص العائدون من الخارج بعد التماس الحماية الدولية (العائدون)

95. هؤلاء هم الأشخاص الذين عادوا إلى وطنهم بعد التماس المساعدة الدولية في الخارج. ويُعرَّف البلد الأصلي قانونياً على أنه بلد الإقامة المعتادة السابق، وعادةً ما يكون بلد جنسيتهم، ولكن قد يكون بلد آبائهم أو أجدادهم الذين فروا منذ سنوات عديدة، حيث تمتد العديد من الأزمات لعدة أجيال. وفيما يتعلق بالأشخاص عديمي الجنسية، يمكن اعتبار بلد الإقامة السابق موطنهم الأصلي.

96. وبالإضافة إلى ذلك، تشمل هذه الفئة أولئك الذين طلبوا اللجوء في الخارج، وفشلوا في الحصول على وضع لاجئ، وعادوا إلى وطنهم. وفي حين أن هؤلاء الأشخاص ليسوا بحاجة إلى حماية دولية، إلا أنهم مشمولون في التدفقات لأنهم كانوا في السابق جزءاً من أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. ويمكن تحديد هذه المجموعات في أسئلة الهجرة الدولية، اعتمادًا على التاريخ المرجعي

المستخدم. وقد يكون من الصعب تحديد هويتهم في وطنهم، حيث سيحمل معظمهم جنسية البلد الذي يعودون إليه وقد يكونون غير ظاهرين في سجلات الهجرة.

97. ويندرج الأشخاص العائدون من الخارج بعد التماسهم الحماية الدولية في الفئات التالية:

**1. إعادة اللاجئين إلى أوطانهم:** الأشخاص، الذين يحتمل أن يكونوا مواطنين، والذين عادوا إلى وطنهم بعد أن حصلوا على اللجوء في الخارج. وينبغي إدراج كل من اللاجئين العائدين في إطار برامج إعادة التوطين المدعومة دولياً وأولئك العائدين من تلقاء أنفسهم في هذه الفئة.

**2. إعادة طالبي اللجوء إلى أوطانهم:** الأشخاص العائدون بعد محاولتهم طلب اللجوء في الخارج. وينبغي أن تشمل هذه الفئة، قدر الإمكان، الأشخاص العائدين بعد أن أتُخذ قرار سلبي بشأن طلبات لجوئهم، وكذلك الأشخاص الذين ربما لم يتمكنوا من التقدم بطلب للحصول على اللجوء ولكنهم بقوا في الخارج مشمولين بحماية مؤقتة لبعض الوقت. وفي حين كان يُنظر إلى هؤلاء الأشخاص على أنهم ليسوا بحاجة إلى حماية دولية، فقد كانوا يُدرجون سابقاً في أعداد طالبي اللجوء وتدفقاتهم، وتنعكس أوضاعهم في معدلات الاعتراف بطلبات اللجوء، وقد يكونون موضع اهتمام واضعي السياسات بعد عودتهم إلى ديارهم.

**3. العودة بعد الحصول على الحماية الدولية غير وضع اللاجئ في الخارج:** تشمل هذه الفئة الأشخاص الذين حصلوا على حماية مؤقتة أو مُنحوا الإقامة لأسباب أخرى تتعلق بالحماية الدولية في الخارج والذين عادوا منذ ذلك الحين إلى وطنهم. وقد سبق أن مُنح هؤلاء الأشخاص الحماية الدولية وإن لم يكن وضعهم وضع لاجئين كاملين.

**4. آخرون عائدون من طلب الحماية الدولية في الخارج:** تشمل هذه الفئة الأشخاص الذين غادروا البلاد طلباً للحماية الدولية في الخارج ولكنهم لم تشملهم الفئات الثلاث الأخرى المشار إليها أعلاه. وقد تشمل هذه الفئة أولئك الذين يعتزمون التماس الحماية الدولية في الخارج ولكنهم قبلوا في بلد آخر لأغراض أخرى، مثل السياحة أو الدراسة أو العمل.

## ب. قياس السكان المحتاجين إلى حماية دولية وذوي خلفية لاجئ: الأعداد والتدفقات

98. يمكن قياس الإحصاءات المتعلقة باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم بوصفها أعداداً وتدفقات. ويعطي أعداد السكان حجم العضوية لهؤلاء السكان في نقطة زمنية واحدة، في حين أن التدفق هو مقياس لتغيير عضوية السكان على مدى فترة زمنية محددة.

### 1. تعريف الأعداد والتدفقات في السياق الديموغرافي[39]

99. الأعداد هي مقياس ثابت لحجم السكان بخاصية محددة في بلد معين في نقطة زمنية معينة (تسمى أيضاً التاريخ المرجعي). والجانب المهم هنا هو النقطة الزمنية، التي تحدَّد عادة في منتصف العام (30 حزيران/يونيه) أو نهاية العام (31 كانون الأول/ديسمبر)، عندما يتم حساب السكان الذين يتسمون بخاصية محددة (ملاحظة، هذا مفهوم مماثل لتعدادات السكان). وينتمي الشخص إلى هذه الفئة من السكان عندما يكون لديه الخصائص المحددة في هذا التاريخ المرجعي بغض النظر عن وقت اكتسابه لهذه الخاصية. وعلى سبيل المثال، يُحتسب الشخص في أعداد المهاجرين الدوليين إذا كان يقيم في بلد أجنبي في التاريخ المرجعي بصرف النظر عما إذا كان الشخص قد هاجر خلال العام السابق أو منذ عدة سنوات أو إذا كان يعتزم مغادرة البلد بعد فترة وجيزة من التاريخ المرجعي (الأمم المتحدة، 2015).

100. وفي المقابل، يعد التدفق مقياساً دينامياً، بحسب حجم السكان الذين اكتسبوا الخاصية المحددة خلال فترة زمنية معينة. والجانب المهم هنا هو الفترة الزمنية، عادة ما تكون شهراً واحداً أو سنة واحدة. وتتسم التدفقات بمكون اتجاهي: يمكن حسابها على أنها تدفقات داخلة (الأشخاص الذين تُدرج أسماؤهم في أعداد السكان المعنية) وتدفقات خارجة (الأشخاص الذين يخرجون من أعداد السكان المعنية). ويُطلق على الفارق بين التدفق الداخل والتدفق الخارج اسم التدفق الصافي، ويمكن أن يتسم هذا الفارق بقيمة إيجابية (التدفقات الداخلة أكثر من الخارجة) أو بقيمة سلبية (التدفقات الداخلة أقل من الخارجة). وفي مثال الهجرة، لا يُحتسب الشخص في تدفق الهجرة إلا إذا عبر حدوداً دولية خلال الفترة الزمنية المحددة أو الفاصل الزمني المحدد، وليس إذا عبر الحدود

قبل بداية هذه الفترة (وهو مستوفٍ معايير أخرى تتعلق بالحد الأدنى لمدة الإقامة). ويمكن توجيه تدفق الهجرة إلى داخل البلد (الهجرة الداخلية) وإلى خارج البلد (الهجرة الخارجية)؛ ويقيم صافي تدفق الهجرة التوازن بين الهجرة الخارجية والهجرة الداخلية.

101. وفي سياق إحصاءات اللاجئين، فإن الوضع هو أكثر تعقيداً من عبور الحدود الوطنية، حيث يمكن للأشخاص أن يدخلوا التعداد من عدة نقاط، بالولادة أو بالهجرة أو بمنحهم جنسية البلد المضيف أو بالتغيرات التي تطرأ على وضعهم بوصفهم مشمولين بالحماية الدولية. وقد يخرجون أيضاً من التعداد عن طريق الوفاة أو الهجرة أو بتغيير وضعهم القانوني أو جنسيتهم.[40]

## 2. كيفية قياس أعداد وتدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

### a. الأعداد

102. تقاس الأعداد إلى حد كبير باستخدام البيانات الصادرة عن السجلات الإدارية وأيضاً عن طريق التعدادات وسجلات السكان، وترد في الفصل الرابع مناقشة مصادر البيانات هذه.

103. ويتم تحديد أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في نقطة زمنية محددة وفقاً لخصائصهم المحددة المبينة في الإطار الإحصائي الوارد وصفه أعلاه. وفيما يتعلق بالأشخاص في بلد بحاجة إلى حماية دولية، قُدمت تعاريف الأعداد في القسم السابق وتم تلخيصها أعلاه في الشكل 3.1. ويتمثل مجموع الأعداد في مجموع كل هذه المكونات:

أ) **الأعداد الإجمالية لأشخاص في بلد بحاجة إلى حماية دولية:** يُشتق العدد الإجمالي للأشخاص في بلد يحتاج إلى حماية دولية في وقت محدد بإضافة أرقام الأعداد للفئات المحددة في الشكل 3.1 في إطار (أ) وهم الأشخاص المحتاجون إلى حماية دولية (طالبو اللجوء المحتملون، وطالبو اللجوء، والأشخاص ذوو وضع الحماية المحدد، وغيرهم ممن هم في أوضاع شبيهة بأوضاع اللاجئين).

ب) **الأعداد الإجمالية لأشخاص ذوي خلفية لاجئ:** يُشتق من خلال جمع أعداد الأشخاص المبينين في الشكل 3.1 في إطار (ب)، وهم الأشخاص ذوي خلفية لاجئ (لاجئون سابقون مجنسون، وأطفال مولودين من لاجئين يحملون جنسية البلد المضيف، وأفراد أسر اللاجئين الذي لُم شملهم من الخارج وهم أنفسهم ليسوا لاجئين، وآخرون ذوو خلفية لاجئ).

ج) **الأعداد الإجمالية لأشخاص عائدين من الخارج بعد التماس الحماية الدولية:** يُشتق من خلال جمع أعداد الأشخاص المبينين في الشكل 3.1 في إطار (ج)، وهم الأشخاص العائدون من الخارج بعد أن التمسوا الحماية الدولية (اللاجئون وطالبو اللجوء العائدون إلى أوطانهم، وأولئك العائدون من الحماية الدولية في الخارج، وغيرهم من العائدين من ملتمسي الحماية الدولية في الخارج).

### b. التدفقات

104. يمثل تدفق اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم عدد الأشخاص الذين يلتحقون بمجموعة معينة من السكان أو يغادرونها في غضون فترة زمنية محددة، عادة ما تكون سنة تقويمية واحدة (انظر الشكل 3.2). وتجدر الإشارة إلى أن هذا المفهوم يختلف عن المفهوم المستخدم في تدفق الهجرة، لأنه يأخذ «السكان في النطاق» كوحدة مرجعية وليس البلد. وهذا يعني، على سبيل المثال، أنه يُحتسب شخص ما جزءاً من تدفق اللاجئين عندما ينتقل خلال الفترة المرجعية من مجموعة اللاجئين المحتاجين إلى الحماية الدولية إلى مواطن مجنس من خلفية لاجئ. وذلك لا يراعي الوقت الذي سبق أن أمضاه الشخص في البلاد كطالب لجوء أو لاجئ. ويمكن أن يكون هناك أيضاً تدفق داخل الأعداد من طالب لجوء إلى لاجئ.

105. ويمكن اعتبار تدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم تدفقات دولية أو وطنية، على النحو التالي:

أ) يشمل التدفق الدولي كلا من تدفق الأشخاص الذين يلتمسون الحماية الدولية والمواطنين العائدين من التماس الحماية الدولية في الخارج. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن لأفراد الأسرة الانضمام إلى اللاجئين الحاليين في إطار إجراءات لم شمل الأسرة. ويشمل التدفق الخارج الدولي اللاجئين الذين يعاد توطينهم في بلد ثالث، واللاجئين العائدين إلى ديارهم، وطالبي اللجوء الذين استنفدوا جميع طلبات الحصول على وضع اللاجئ وتجري إعادتهم إلى وطنهم. ويمكن أن يشمل أيضاً المواطنين الفارين من وطنهم بحثاً عن الحماية الدولية في الخارج.

ب) ويشمل التدفق الداخل الوطني ولادة أطفال لأبويين لاجئين أو طالبَي لجوء في البلد المضيف. ويشمل التدفق الخارج الوطني الوفيات. وضمن مجموعات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، يجوز للأفراد أن يغيروا وضعهم بحصولهم على طلبات لجوء أو إيقافها أو إلغائها أو إبطالها. وقد يحصل آخرون على وضع مواطن من خلال عملية التجنيس.

106. لأغراض إحصائية، يشمل إجمالي أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم جميع الفئات والمجموعات الوارد وصفها في الشكل 3.1. والمخرج الوحيد من إجمالي الأعداد العالمية هو الوفاة، على الرغم من أنه فيما يتعلق بتقديرات الأعداد الوطنية، تعد الهجرة وسيلة إضافية للخروج من الأعداد. وفيما يتعلق بأعداد الفئات الفردية من اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، مثل (أ) أولئك الذين يحتاجون إلى حماية دولية، يُحدد الخروج بعدم الحاجة إلى الحماية الدولية إما بسبب التجنس أو العودة إلى الوطن أو إنهاء حالة لاجئ.

107. وقد يكون من الصعب قياس كل تدفق من التدفقات. وعلى وجه الخصوص، يكون التدفق الخارج للاجئين ضعيفاً أحياناً وغالباً ما لا يتم قياسه. ولهذا السبب، فإن معظم التوصيات المتعلقة بقياس التدفق الواردة أدناه تورد وصفاً للتدفقات الداخلة الدولية فقط، باستخدام التسجيلات الإدارية المتعلقة بالسكان. أما اللاجئون والأشخاص ذوو الصلة بهم الذين يغادرون السكان فهم في كثير من الحالات غير مسجلين، ومن ثم لا يقاسون إلى حد كبير على الرغم من إمكانية تدفقهم الخارج من حيث المبدأ.

**الشكل 3.2: تدفقات داخلة دولية ووطنية ضمن السكان ذوي الصلة باللاجئين**

## 3. قياس التدفقات الداخلة للأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية

108. يناقش هذا القسم قياس التدفقات الداخلة الدولية للسكان المحتاجين إلى حماية دولية. ويمكن النظر إلى التدفقات من حيث التدفقات الداخلة الدولية للأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية. ويتم تجاهل عناصر التدفق الأخرى بين الفئات لأغراض إحصائية. ويرد وصف لفئات التدفق في الإطار 3.1: وفيما يلي وصف للتدفقات الداخلة للأشخاص الذين يدخلون بلداً ما لأسباب تتعلق بالحماية الدولية. وتجدر الإشارة إلى أنه لا ينبغي تلخيص الفئات على الإطلاق. وقد يظهر الشخص نفسه في أكثر من مكان خلال نفس الفترة المرجعية.

### الإطار 3.1: وصف لتدفقات الأشخاص الداخلة إلى بلد ما لأسباب تتعلق بالحماية الدولية

**التدفقات الداخلة لطالبي اللجوء المحتملين:** عدد الأشخاص الذين يدخلون البلاد بنية التقدم بطلبات للحصول على الحماية الدولية خلال السنة المرجعية. (هناك إمكانية لمضاعفة حساب الفرد نفسه بوصفه طالب لجوء، بمجرد تقديم الطلب إذا حدث ذلك خلال نفس الفترة المرجعية. لذلك، يمكن دمج الفئات عند الضرورة كما في الشكل 3.3)

**طالبو اللجوء الجدد:** عدد الأشخاص الذين تقدموا بطلبات لجوء خلال السنة المرجعية لأول مرة. وينبغي أن يشمل هذا الرقم الطلبات الأولى فقط لتجنب ازدواج حساب طالبي اللجوء. وينبغي في هذا السياق تجاهل الطلبات الممنوحة أو المرفوضة أو المسحوبة خلال الفترة الزمنية.

**اللاجئون الجدد للوهلة الأولى:** عدد الأشخاص الذين دخلوا البلاد بصفة لاجئين للوهلة الأولى خلال السنة المرجعية. (كان اللاجئون المعترف بهم على أساس فردي سيكونون أولاً طالبي لجوء وكان من الممكن تحديدهم أعلاه).

**اللاجئون الجدد المعاد توطينهم:** عدد الأشخاص الذين دخلوا البلد خلال السنة المرجعية والذين أعيد توطينهم من بلد مضيف آخر إلى هذا البلد (الثالث) نتيجة لبرامج إعادة التوطين.

**أفراد أسر اللاجئين الذين أعيد لم شملهم:** عدد المواطنين الأجانب الذين يدخلون بلداً ما خلال السنة المرجعية والمصرح لهم بالانضمام إلى أفراد أسر اللاجئين الحاليين.

**ملاحظة: لا ينبغي تلخيص هذه الفئات.**

**الشكل 3.3: تدفقات داخلة دولية ضمن سكان بلد ما سعياً إلى الحصول على الحماية الدولية**

## 4. قياس تدفقات الأشخاص العائدين من الخارج بعد التماس الحماية الدولية

109. يمكن قياس تدفقات السكان ليس فقط بالنسبة للأجانب الذين يدخلون بلداً ما لأسباب تتعلق بالحماية الدولية، ولكن أيضاً بالنسبة للمواطنين الذين يعودون إلى بلد إقامتهم المعتادة السابق بعد التماس الحماية الدولية في الخارج (انظر الشكل 3.2). ونظراً إلى أن الأشخاص من هذه المجموعة عادةً ما يكونون مواطنين في البلد الذي يعودون إليه، فإنهم يُحسبون في مفهوم الأعداد وكذلك التدفقات. ورقم أعداد اللاجئين السابقين في بلد العودة له قيمة إعلامية محدودة بالإضافة إلى قيود عملية. وبناء على ذلك، فإن الإطار 3.2 يورد فقط وصفاً لتعاريف التدفق لمختلف المجموعات السكانية ضمن مجموعة المواطنين العائدين. وخلافاً لقياس الأعداد، يمكن تجميع أعداد التدفق على مدى عدة سنوات من أجل الحصول على تقدير للحجم الإجمالي للسكان الذين تم إرجاعهم خلال الفترة المحددة.[41]

### الإطار 3.2: وصف قياسات تدفق المواطنين العائدين إلى بلدهم بعد التماس الحماية الدولية

**إعادة اللاجئين إلى أوطانهم:** عدد اللاجئين السابقين العائدين إلى أوطانهم خلال السنة المرجعية من مواطني البلد.

**إعادة طالبي اللجوء إلى أوطانهم:** عدد طالبي اللجوء العائدين خلال السنة المرجعية.

**العودة من الحماية الدولية في الخارج:** عدد العائدين خلال السنة المرجعية الذين حصلوا على الحماية الدولية في الخارج بخلاف وضع اللاجئ.

**العائدون الآخرون بعد طلب الحماية الدولية في الخارج:** عدد العائدين الآخرين إلى أوطانهم خلال السنة المرجعية بعد أن طلبوا الحماية في الخارج بخلاف حماية اللاجئين أو الحماية الفرعية أو التكميلية أو المؤقتة.

## ج. الإحصاءات والمؤشرات المتعلقة بأعداد وتدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

110. يقترح هذا القسم إحصاءات وجداول بشأن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم التي يمكن اعتمادها في السياق الوطني. والقوائم المقدمة واسعة النطاق ولكنها ليست شاملة بأي حال من الأحوال. وليست جميعها ذات صلة بكل بلد من البلدان. وستعتمد الإحصاءات والجداول المحددة التي ستصدر على أولويات كل بلد. وتعتمد إمكانية إنتاجها أيضاً على نوع المعلومات التي تُجمع، ومصادر البيانات المتاحة، فضلاً عن القدرة الإحصائية للبلد.

111. ويحتوي القسم على خمسة أقسام فرعية تشمل ما يلي: (1) أعداد المحتاجين إلى الحماية الدولية؛ و(2) تدفقات المحتاجين إلى الحماية الدولية؛ و(3) أعداد ذوي خلفية لاجئ (التدفقات غير مشمولة)؛ و(4) أعداد العائدين من الخارج بعد أن التمسوا الحماية الدولية؛ و(5) تدفقات العائدين من الخارج بعد أن التمسوا الحماية الدولية. ويقدم كل قسم فرعي قائمة بما يلي: (أ) الإحصاءات الأساسية؛ و(ب) المؤشرات الرئيسية التي يمكن أن تستمدها البلدان.

112. وبالإضافة إلى حجم اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، هناك سياسات وبحوث قوية الاهتمام بخصائصها، والتي تبرز على نحو صارخ في المؤشرات والجداول المقترحة. وقد تجد البلدان أنه من المفيد التمييز بين اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم على أساس الخصائص التالية. يمكن الاطلاع في الفصل الخامس على اقتراحات إضافية لإجراء تحليل أكثر تفصيلاً للاجئين فيما يتعلق بظروفهم المعيشية، وحصولهم على الحقوق والاندماج مع عامة السكان. ويمكن الاطلاع في الفصل الرابع على التوصيات الخاصة بجمع البيانات.

113. ويوصى بالمتغيرات التالية كأساس لجمع إحصاءات اللاجئين وتصنيفها.

المتغيرات التصنيفية الأساسية

أ) السن أو تاريخ الميلاد

ب) الجنس

ج) بلد الميلاد

د) بلد المواطنة (بما في ذلك عديمي الجنسية والوضع غير المحدد وتعدد الجنسيات)

ه) تاريخ الوصول إلى البلد

و) سبب الهجرة (تنسيق الردود على النحو المبين في الفصل الرابع)

ز) بلد الإقامة السابق أو الأخير (لكل من اللاجئين في البلد واللاجئين العائدين إلى بلد الجنسية)

ح) تاريخ النزوح الأول/ مغادرة بلد الإقامة المعتادة السابق

ط) وضع الوالدين كلاجئين

ي) إذا كان الطفل غير مصحوب بذويه (دون سن 18 عاماً ومنفصلاً عن كلا الوالدين أو الوصي القانوني)

ك) الوضع القانوني للحماية السكنية/الدولية حسبما ينطبق على السياق الوطني:

**المحتاجون إلى حماية دولية**

1) طالب اللجوء المحتمل

2) طالب اللجوء؛

3) وضع اللاجئ الفردي

4) وضع اللاجئ للوهلة الأولى

5) حالة الحماية الفرعية أو التكميلية

6) حالة الحماية المؤقتة

7) اللاجئ المعاد توطينه في بلد ثالث

8) قابلية التشبيه باللاجئ (شكل من أشكال الحماية الممنوحة من الدولة)

**الأشخاص ذوو خلفية لاجئ**

9) اللاجئ السابق المجنس

10) الطفل المولود من أبوين لاجئين دون وضع اللاجئ الخاص

11) إعادة لم شمل أفراد الأسرة

12) آخرون من ذوي خلفية لاجئ

**العائدون من الخارج بعد التماس الحماية الدولية**

13) عودة اللاجئ إلى وطنه

14) إعادة طالب اللجوء إلى وطنه

15) العودة من شكل آخر من أشكال الحماية الدولية

16) العودة من الحماية الدولية غير الفئات 15-14

## 1. أعداد المحتاجين إلى حماية دولية

### a. الإحصاءات الأساسية

114. إن أبسط الإحصاءات التي يتعين استخلاصها هي تعداد كل نوع من أنواع اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم الذين تم تحديدهم سابقاً (الشكل 3.1) في الفئة (أ) «الأشخاص المحتاجون إلى الحماية الدولية». وتُعرض الأعداد حسب الجنس والسن أو الفئة العمرية. وإذا استُخدمت الفئات العمرية، فمن المهم التمييز بين الأطفال والبالغين الذين تزيد أعمارهم عن 18 عاماً، وقد يكون من المفيد أيضاً لبعض الأغراض تحديد أولئك الذين تقل أعمارهم عن 16 عاماً. ويمكن أيضاً اعتبار بلد الجنسية قابلاً للتغيير من حيث التصنيف الأساسي، وينبغي أن يشمل ذلك عديمي الجنسية وذوي الجنسية غير المحددة. وتتمثل الإحصاءات المقابلة فيما يلي:

أ) إجمالي عدد ملتمسي الحماية الدولية في بلد ما، بحسب الجنس والسن.

ب) إجمالي عدد طالبي اللجوء بحسب الجنس والسن.

ج) إجمالي عدد اللاجئين بحسب الجنس والسن.

د) إجمالي عدد المقبولين للحماية الفرعية والتكميلية بحسب الجنس والسن.

ه) إجمالي عدد المقبولين للحماية المؤقتة بحسب الجنس والعمر.

و) إجمالي عدد الذين لديهم وضع شبيه بوضع اللاجئين بحسب الجنس والسن.

ز) إجمالي عدد الأشخاص ذوي خلفية لاجئ بحسب الجنس والسن.

### b. المؤشرات الرئيسية لـ(أ) الأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية

115. ترد أدناه قائمة ببعض المؤشرات الرئيسية ذات الصلة بأعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وتمثل هذه القائمة مجموعة متواضعة من المؤشرات التي يمكن إنتاجها. وستعتمد المؤشرات المطلوبة على احتياجات البلد من المعلومات. ويمكن أيضاً، حسب الحاجة، حساب المؤشرات الواردة أدناه للمجموعات الفرعية ذات الأهمية، مثل البلدان الرئيسية التي تمنح الجنسية، ولفترات مختلفة من حيث مواعيد الوصول، وما إلى ذلك.

أ) النسبة المئوية لمجموع السكان الموجودين في بلد ما للحصول على الحماية الدولية.

ب) نسبة الإناث بين الأشخاص الموجودين في بلد ما للحصول على الحماية الدولية.

ج) النسبة المئوية للأشخاص الموجودين في البلد من طالبي اللجوء للحصول على الحماية الدولية.

د) النسبة المئوية للأشخاص الموجودين في البلد والذين حُدد وضعهم للحصول على الحماية الدولية.

ه) إجمالي عدد الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم دون سن 18 عاماً في بلد ما للحصول على الحماية الدولية، بحسب الجنس والسن.

و) نسبة الأشخاص الذين بقوا لمدة 5 سنوات في بلد ما للحصول على الحماية الدولية.

ز) نسبة الأشخاص الذين بقوا لمدة 10 سنوات في بلد ما للحصول على الحماية الدولية.

ح) نسبة الأشخاص الذين بقوا لأكثر من 10 سنوات في بلد ما للحصول على الحماية الدولية.

116. يمكن استخدام الخصائص الديموغرافية الأساسية، مثل السن والجنس والحالة الاجتماعية، لتحليل تأثير اللاجئين على البنية الديموغرافية والاجتماعية للبلد، ولا سيما حالات القصر غير المصحوبين بذويهم. وتُستخدم المتغيرات الديموغرافية أيضاً بوصفها متغيرات ضابطة عند مقارنة الخصائص الاجتماعية والاقتصادية المهمة، والتي يحظى فيها التحصيل التعليمي وحالة القوى العاملة والمهن والخصوبة والوفيات بعضاً من الاهتمام القوي. ومرة أخرى، ليست المؤشرات الموضحة سوى عينة توضيحية للمؤشرات الاجتماعية الاقتصادية التي لا حصر لها والتي يمكن إنتاجها على أعداد المهاجرين. وترد مناقشة ذلك بالتفصيل في الفصل الخامس

## 2. تدفقات الأشخاص المحتاجين إلى حماية دولية

### a. الإحصاءات الأساسية

117. تتمثل إحصاءات التدفق الأساسية التي يتعين اشتقاقها في تعداد كل نوع من أنواع اللاجئين والمجموعات السكانية ذات الصلة بهم من الفئة (أ)، «الأشخاص المحتاجون إلى حماية دولية»، المحددة سابقاً في الإطار 3.1.

أ) إجمالي عدد الأشخاص الذين دخلوا بلداً ما للحصول على حماية دولية وكانوا يعتزمون تقديم طلب لجوء لأول مرة خلا فترة زمنية ولم يتمكنوا من ذلك، بحسب الجنس والسن.

ب) إجمالي عدد الأشخاص الذين دخلوا بلدًا للحصول على حماية دولية والذين قدموا طلب لجوء لأول مرة خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والسن.

ج) إجمالي عدد الأشخاص الذين دخلوا بلداً ما للحصول على حماية دولية خلال فترة زمنية والذين كانوا لاجئين للوهلة الأولى، بحسب الجنس والسن.

د) إجمالي عدد الأشخاص الذين دخلوا بلداً ما للحصول على حماية دولية خلال فترة زمنية والذين أعيد توطينهم كلاجئين من بلد مضيف آخر، بحسب الجنس والعمر.

ه) إجمالي عدد الأشخاص الذين دخلوا بلداً ما للحصول على حماية دولية خلال فترة زمنية والذين أعيد لم شمل أفراد أسرهم اللاجئة، بحسب الجنس والعمر.

و) إجمالي عدد الأشخاص دون 18 عاماً الذين دخلوا بلداً للحصول على حماية دولية دون مرافقة أحد والديهم، بحسب الجنس.

118. ولمزيد من تفصيل إحصاءات التدفق الأخرى، تشمل الخصائص الرئيسية الأخرى بلد الجنسية أو بلد الإقامة السابق. وينبغي، كلما أمكن ذلك، تحديد عديمي الجنسية الذين يحتاجون أيضاً إلى حماية دولية.

### b. المؤشرات الرئيسية

119. ترتبط المؤشرات التالية ذات الصلة بالإجراء الإداري ويمكن استخدامها للإشارة إلى ما يلي:

أ) العدد الإجمالي لطالبي اللجوء الذين حصلوا على قرار خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والعمر.

ب) النسبة المئوية لقرارات طلبات اللجوء الإيجابية (أو السلبية) خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والعمر.

ج) النسبة المئوية لتحديد وضع اللاجئ الذي حصل على اللجوء خلال فترة زمنية، بحسب النوع (للوهلة الأولى، فردي، مشتق، تكميلي/فرعي، حماية مؤقتة)، بحسب الجنس والعمر.

د) النسبة المئوية لطالبي اللجوء المرفوضين الذين غادروا البلد خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والعمر.

ه) معدل الاعتراف خلال فترة زمنية [ينبغي الاعتراف بالقيمة المضافة لاستخدام المعلومات الطولية في حساب أكثر ملاءمة لمعدل الاعتراف].

و) النسبة المئوية للأشخاص الذين دخلوا للحصول على حماية دولية خلال فترة زمنية وأعيد توطينهم في مكان آخر.

## 3. أعداد الأشخاص ذوي خلفية لاجئ

120. تتمثل إحصاءات الأعداد الأساسية التي يتعين اشتقاقها في أعداد كل نوع من أنواع اللاجئين والمجموعات السكانية ذات الصلة باللاجئين في الفئة (ب)، «الأشخاص ذوو خلفية اللاجئ»، المحددة سابقاً في الإطار 1-3.

### a. الإحصاءات الأساسية

أ) العدد الإجمالي للأشخاص ذوي خلفية لاجئ بحسب الجنس والعمر.

ب) العدد الإجمالي للاجئين السابقين المجنسين بحسب الجنس والعمر.

ج) العدد الإجمالي للمتحدرين من أبوين لاجئين وليسوا أنفسهم لاجئين، بحسب الجنس والعمر.

د) العدد الإجمالي للأشخاص في البلد نتيجة للم شمل أسر اللاجئين، بحسب الجنس والعمر.

ه) العدد الإجمالي للأشخاص الآخرين ذوي خلفية لاجئ، بحسب الجنس والعمر.

### b. المؤشرات الرئيسية

أ) النسبة المئوية لمجموع السكان الذين لديهم خلفية لاجئ.

## 4. أعداد العائدين بعد التماس الحماية الدولية في الخارج

### a. الإحصاءات الأساسية

121. تتمثل إحصاءات الأعداد الأساسية التي يتعين اشتقاقها في أعداد كل نوع من أنواع اللاجئين والمجموعات السكانية ذات الصلة باللاجئين في الفئة (ج)، «الأشخاص الذين أعيدوا من الخارج بعد أن التمسوا الحماية الدولية»، المحددة سابقاً في الإطار 3.1.

122. أفضل الإحصاءات الأساسية التي يتعين إعدادها هي:

أ) العدد الإجمالي للأشخاص العائدين إلى بلد إقامتهم المعتادة بعد أن طلبوا الحماية الدولية في الخارج، بحسب الجنس والعمر.

ب) العدد الإجمالي للاجئين الذين أعيدوا إلى وطنهم، بحسب الجنس والعمر.

ج) العدد الإجمالي لطالبي اللجوء العائدين إلى وطنهم، بحسب الجنس والعمر.

د) العدد الإجمالي للأشخاص العائدين بعد أن حصلوا على الحماية الدولية غير وضع اللاجئ في الخارج، بحسب الجنس والعمر.

ه) العدد الإجمالي للأشخاص الآخرين العائدين من التماس الحماية الدولية في الخارج، بحسب الجنس والعمر.

### b. المؤشرات الرئيسية

123. تشمل مؤشرات العائدين التي قد تكون مفيدة ما يلي:

أ) النسبة المئوية للعائدين من التماس الحماية الدولية في الخارج بين جميع المواطنين العائدين.

ب) نسبة الإناث بين العائدين من التماس الحماية الدولية في الخارج.

124. ومن الممكن أيضاً مقارنة خصائص اللاجئين العائدين من مختلف البلدان، ويمكن تكييف المؤشرات المقترحة في الفصل الخامس لهذا الغرض؛ أو لمقارنة المزيد من اللاجئين العائدين حديثاً مع أولئك الذين عادوا لفترة أطول. وتتمثل الطريقة في حساب المؤشر المطلوب بحسب بلد الإقامة السابق، أو بحسب مدة الإقامة في بلد الجنسية، أو بأي متغير آخر يهم البلد.

## 5. تدفقات المواطنين العائدين من التماس الحماية الدولية في الخارج

### a. الإحصاءات الأساسية

125. تتمثل إحصاءات التدفق الأساسية التي يتعين استخلاصها في تعداد كل فئة من فئات المواطنين الذين عادوا إلى بلدهم بعد أن التمسوا الحماية الدولية، المحددة سابقاً في الإطار 3.2.

أ) العدد الإجمالي للأشخاص الذين عادوا إلى بلد إقامتهم المعتادة بعد أن التمسوا الحماية الدولية في الخارج خلال فترة مرجعية، بحسب الجنس والعمر.

ب) العدد الإجمالي للاجئين العائدين إلى وطنهم خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والعمر.

ج) العدد الإجمالي لطالبي اللجوء العائدين إلى وطنهم خلال فترة مرجعية، بحسب الجنس والعمر.

د) د) العدد الإجمالي للأشخاص العائدين بعد حصولهم على الحماية الدولية بخلاف وضع اللاجئ في الخارج خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والعمر.

ه) العدد الإجمالي للعائدين الآخرين بعد التماس الحماية الدولية في الخارج خلال فترة زمنية، بحسب الجنس والعمر.

# 4 قياس عدد اللاجئين

## أ. مقدمة

126. يورد هذا الفصل وصفاً لقياس اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم باستخدام التعدادات السكانية والدراسات الاستقصائية والبيانات الصادرة عن السجلات الإدارية من أجل إنتاج الإحصاءات والمؤشرات الموصي بها في الفصل الثالث. ويعرض الجزء باء توصيات بشأن البيانات الأساسية التي يتعين جمعها لتحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم الذين جرت المناقشة بشأنهم في الفصل الثالث. ويورد هذا الجزء وصفاً للموضوعات الأساسية التي يتعين تضمينها في تعدادات السكان، والدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية، والدراسات الاستقصائية المتخصصة للاجئين لتمكين تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وإنتاج الإحصاءات. ويورد الجزء جيم وصفاً لمصادر البيانات الوطنية المتاحة، بينما يستعرض الجزء دال مصادر البيانات الدولية. وينظر الجزء هاء في الأساليب المتاحة لدمج مصادر البيانات المتعددة لتحسين فائدتها، بما في ذلك البيانات الضخمة والأساليب الأخرى غير التقليدية.

127. وتشمل الأقسام الخاصة بمصادر البيانات الوطنية والدولية (الجزء جيم والجزء دال) ما يلي: (أ) وصف مصادر البيانات؛ و(ب) الإشارات إلى التوصيات الدولية ذات الصلة؛ و(ج) اعتبارات نوعية البيانات؛ و(د) مزايا وقيود مصدر البيانات بوجه عام، لتقدير السكان ذوي الصلة باللاجئين بوجه خاص؛ و(هـ) توصيات لتحسين منهجيات جمع البيانات في المستقبل، بالاعتماد على الخبرات والممارسات الحديثة.

## ب. توصيات بشأن الأسئلة الأساسية لقياس اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

### 1. التصنيفات الرئيسية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

128. ينبغي ترجمة المفاهيم والتصنيفات الواردة في الفصل الثالث إلى أسئلة أساسية تمكّن من تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في مصادر البيانات بطريقة عملية وفعالة من حيث التكلفة. ونظراً إلى تعقيد التعاريف القانونية للاجئين (انظر الفصل الثاني)، هناك حاجة إلى التبسيط للوصول إلى تسلسل عملي للأسئلة في الدراسات الاستقصائية والتعدادات. ويمثل هذا الأمر إشكالية خاصة فيما يتعلق بتعدادات السكان حيث تكون إضافة الأسئلة مكلفة للغاية، حيث يجب طرح كل سؤال من الأسئلة على كل شخص في البلد للتاريخ المرجعي.

129. ويوصي هذا القسم بأسئلة أساسية لتعدادات السكان والدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية. وتوضع توصيات لإجراء دراسات استقصائية للأسر المعيشية من أجل تسلسل بسيط للأسئلة يكفي لتحديد اللاجئين المحتملين في الدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية المصممة لتغطية مواضيع متعددة أو مواضيع محددة غير معنية باللاجئين، على سبيل المثال القوى العاملة، أو الأسرة على وجه العموم، أو الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات، أو الدراسات الاستقصائية الديموغرافية والصحية. وسيورد وصف لمجموعة أكثر تفصيلاً من الأسئلة المناسبة للاستخدام في الدراسات الاستقصائية المتخصصة للاجئين في دليل جامعي

إحصاءات اللاجئين الذي سيصدر قريباً. وإذا لزم الأمر ومن المرجح أن يكون ذلك فعالاً من حيث التكلفة، يمكن أيضاً استخدام الأسئلة الأكثر تخصصاً في الدراسات الاستقصائية ذات التغطية الأوسع نطاقاً.

130. ويحدد الفصل الثالث ثلاث مجموعات فرعية متميزة من السكان اللاجئين: (أ) الأشخاص الذين هم بحاجة إلى حماية دولية؛ و(ب) الأشخاص ذوو خلفية لاجئ؛ و(ج) الأشخاص الذين عادوا إلى أوطانهم بعد التماس الحماية الدولية في الخارج. وسيكون من الضروري طرح أسئلة أكثر تفصيلاً عن تلك الوارد وصفها أدناه لتحديد هذه المجموعات الفرعية الثلاث، وسيرد وصف ذلك في دليل جامعي إحصاءات اللاجئين الذي سيصدر قريباً.

## 2. الأسئلة الأساسية المقترحة لتحديد الهوي

### a. الأسئلة الأساسية لتعداد السكان

131. تحدد مواضيع الأسئلة التالية ما إذا كان صاحبو الردود مهاجرين بناءً على مبادئ وتوصيات تعدادات السكان والمساكن، المراجعة 3، ويوصى بها كمواضيع أساسية في تعداد السكان:

أ) بلد الميلاد

ب) بلد الجنسية

ج) اكتساب الجنسية

د) سنة الوصول إلى البلد أو فترة الوصول

132. وبالإضافة إلى ذلك، يوصى بإدراج ما يلي كأسئلة أساسية في التعداد:

أ) سبب الهجرة مع فئات الرد:

1) التوظيف (بما في ذلك الخدمة العسكرية)؛

2) التعليم والتدريب

3) الزواج أو لم شمل الأسرة أو تكوين الأسرة؛

4) النزوح القسري (اللاجئون وطالبو اللجوء ووضع الحماية المؤقت وغير ذلك)

5) أسباب أخرى

133. وينبغي أن يشير موضوع «السبب المؤدي إلى الهجرة» إلى السبب الرئيسي الذي دفع المستفتى إلى القيام بأحدث خطوة للهجرة. ويوصى بتسجيل سبب رئيسي واحد فقط للهجرة. وتشير فئة الرد «النزوح القسري» إلى السكان في نطاق التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين على النحو الوارد وصفه في الجزء ألف من الفصل الثالث. وقد ترغب بعض البلدان أيضاً في إدراج فئة الرد فيما يتعلق بـ «العودة إلى الوطن بعد طلب الحماية الدولية في الخارج» التي تشير إلى فئة السكان «الأشخاص العائدون من الخارج بعد طلب الحماية الدولية».

### b. الأسئلة الأساسية لتحديد الهوية فيما يتعلق بالدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر

134. الأسئلة الأساسية الموصى بها لتحديد هوية اللاجئين وذوي الصلة بهم في الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية هي:

أ) بلد الميلاد

ب) بلد الجنسية

ج) اكتساب الجنسية

د) سنة الوصول إلى البلد أو فترة الوصول

ه) سبب الهجرة مع فئات الرد:

1) التوظيف (بما في ذلك الخدمة العسكرية)؛

2) التعليم والتدريب

3) الزواج أو لم شمل الأسرة أو تكوين الأسرة؛

4) النزوح القسري (اللاجئون وطالبو اللجوء ووضع الحماية المؤقت وغير ذلك)

5) أسباب أخرى

# ج. مصادر البيانات الوطنية فيما يتعلق بإحصاءات اللاجئين

## 1. تعداد السكان والمساكن

### a. وصف مصادر البيانات

135. لا يعد تعداد السكان والمساكن (يشار إليه من هنا فصاعداً بـ«التعداد»)، فيما يتعلق بمعظم بلدان العالم، المصدر الأساسي للبيانات الديموغرافية عن عامة السكان فحسب، بل أيضاً أهم أداة تستخدم للحصول على تقدير أعداد المهاجرين (الأمم المتحدة، 2004). وعلى هذا النحو، فإن التعداد يمثل أيضاً فرصة لوصف أعداد اللاجئين وتكوينهم الديموغرافي وتكوين السكان ذوي الصلة بهم. ويمكن أن يوفر التعداد بيانات عن ظروف مساكنهم وظروفهم المعيشية، وأن يسمح بمقارنة هذه المعلومات بالمجموعات العامة للمهاجرين في البلد، وكذلك بعامة السكان. بيد أن التعداد نادراً ما يسمح، في معظم البلدان المتضررة من النزوح القسري، بتحديد اللاجئين وقياسهم على النحو السليم، وبطريقة منهجية وقابلة للمقارنة، ومن ثم تُعد فائدته محدودة. وفي حين أن ذلك قد يعزى إلى حد كبير إلى القيود التقنية والمالية والسياسية، فإنه قد يعزى أيضاً إلى الافتقار إلى الإرشادات الواضحة والمنهجية والتوصيات المتعلقة بأفضل الممارسات. ومن ثم، يبدو أن هناك فجوة بين الاستخدام المحتمل للتعداد السكاني لوصف اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، وما يُمارس حالياً.

136. وهناك عدة أساليب لإجراء التعداد. يستخدم العديد من البلدان التعداد «التقليدي»، والذي يتضمن تعداداً فردياً شاملاً لجميع السكان. وحتى بين البلدان التي تمارس التعدادات التقليدية، هناك توجه متزايد لاستخدام الأساليب الهجينة لخفض التكاليف وزيادة التغطية. وتشمل بعض هذه الأساليب نشر استبيان التعداد في قائمة بعناوين المساكن والطلب من المجيبين نشر الاستبيان المستكمل، فضلاً عن استخدام الاستبيانات المعروضة عبر الإنترنت. بيد أن هذه الأساليب قد لا تكون ممكنة في العديد من سياقات البلدان النامية التي لا تتوافر فيها قائمة عناوين كاملة على نحو معقول، وحيث تجعل الفجوة الرقمية الاستبيانات التي تدار عبر الإنترنت غير مجدية. وحتى عندما تكون الظروف مواتية، فإن الأساليب الهجينة يمكن أن تقلل من نتائج أعداد اللاجئين الذين قد يكونوا مقيمين في المخيمات أو مراكز الاستقبال أو المساكن غير المسجلة؛ وقد يواجه المجيبون مشاكل في ملء الاستمارات بلغة البلد المضيف، أو قد لا يكون من السهل عليهم الوصول إلى الإنترنت.

137. وانتقل العديد من البلدان إلى نُهج بديلة تستند إلى البيانات الإدارية أو الدراسات الاستقصائية لعينات أو مجموعة من مصادر البيانات، أو تخطط هذه البلدان الابتعاد عن التعداد التقليدي. وعلى الرغم من التباينات المنهجية، فإن الممارسة الإحصائية والبيانات التي تنتجها هذه النُهج البديلة يمكن أن يشار إليها على أنها تعداد. ولكل نوع من أنواع التعداد نقاط قوة ونقاط ضعف خاصة به لقياس عدد اللاجئين. ومن ثم، عند النظر في استخدام بيانات التعداد، من المهم الرجوع إلى البيانات الوصفية لفهم تأثير مصدر البيانات على إحصاءات اللاجئين الناتجة.

138. يركز هذا الفصل على التعدادات التقليدية التي تتضمن مجموعة منفصلة من البيانات الإحصائية ذات الخصائص التالية: (أ) رسم خرائط مناطق العد؛ و(ب) إدراج المساكن/العناوين؛ و(ج) نشر العدادين في الميدان؛ و(د) استكمال استبيانات التعداد للأشخاص

والأسر والمساكن والسكان الخاصين بالمؤسسات. وقد يتبع ذلك دراسة استقصائية لما بعد التعداد لتقدير النقص في التعداد والأخطاء الواردة فيه.

139. ولدى البلدان خيارات تتمثل إما بإجراء تعداد قانوني (عادة للسكان المقيمين) أو تعداد بحكم الواقع (للموجود وقت إجراء التعداد). وتفضل البلدان عادة على نحو متزايد تعداد السكان المقيمين (بحكم القانون) لأن هذا العدد يقدم معلومات أفضل لأغراض التخطيط والسياسات، وعن الطلب على الخدمات، وعن الأسر المعيشية/العائلات، وعن الهجرة الداخلية. وقد يكون للاختيار أيضاً تأثير على إحصاءات اللاجئين. وعلى سبيل المثال، وفي الحالات التي تنقسم فيها الأسرة وينتقل بعض أفرادها إلى الخارج طلباً للحماية الإنسانية قبل أفراد الأسرة الآخرين، قد يظل أفراد الأسرة المهاجرون بالفعل مدرجين في تعداد السكان بحكم القانون لبلدهم الأصلي لأنهم قد لا يكونون قد استقروا بعد في بلد المقصد المضيف. وقد يفشل التعداد القانوني أيضاً في إدراج طالبي اللجوء، أو أولئك الذين يخططون لتقديم طلب اللجوء لأن هؤلاء الأشخاص قد يفشلون في معيار «المقيمين عادةً» بسبب عدم اليقين بشأن وجهاتهم المستقبلية (انظر الفصل الثالث). ومن المهم الانتباه إلى هذه النقاط عند التخطيط لتعداد السكان.

140. ويمكن أن يشمل المكوّن المؤسسي لتعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم بطرق تتفوق على تلك الواردة في الدراسات الاستقصائية، التي تستبعد روتينياً مخيمات اللاجئين ومراكز الاستقبال؛ أو سجلات السكان، التي قد تستبعد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

141. وهناك عدد من النُهج المختلفة التي يمكن استخدامها لتحديد اللاجئين في التعدادات. ويمكن أن يشمل ذلك استبياناً إضافياً مصمماً خصيصاً لأسر اللاجئين الذين يعيشون في مراكز الاستقبال أو مخيمات اللاجئين (سكان المخيمات فقط) أو المستوطنات غير الرسمية التي تستوعب نسبة عالية من اللاجئين وطالبي اللجوء.

142. والأسئلة الأساسية الموصى بها للتعدادات هي بلد الميلاد، وبلد الجنسية، واكتساب الجنسية، وسنة الوصول إلى البلد وفترة الوصول، وسبب الهجرة. ويمكن أن تحدد هذه الأسئلة أولئك الذين من المحتمل أن يكونوا قد هاجروا لأسباب تتعلق بالحماية الدولية، كلاجئين أو فئات ذات صلة (انظر الجزء باء، القسم 1). وفي بعض التعدادات، توجد أسئلة محددة بشأن أوضاع اللاجئين، أو النازحين قسراً، أو تواريخ النزوح.

143. ويمكن استخدام التعداد لوضع منظور طولي من خلال مطابقة بيانات التعداد أو ربطها بمصادر البيانات الأخرى. وأجريت مطابقة بيانات التعداد مع مصادر البيانات الأخرى في أستراليا وكندا وإنكلترا وويلز. ويجب مراعاة التغييرات القانونية التي تحدث للاجئين مع مرور الوقت عند إجراء تحليل مطوَّل ناجم عن التعدادات، كما هو الحال في معظم الحالات، ويُجرى التعداد كل عشر سنوات فقط. في أوقات الطوارئ الإنسانية، يمكن أن تصبح التعدادات قديمة بسرعة فيما يتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

### b. التوصيات الدولية ذات الصلة

144. وفقاً لمبادئ وتوصيات الأمم المتحدة بشأن تعدادات السكان والمساكن، التنقيح 3 (الأمم المتحدة، 2015)، ينبغي اعتبار طالبي اللجوء واللاجئين جزءاً من السكان المقيمين عادةً.

145. ولا تحل التوصيات الالتباس المحتمل في معاملة اللاجئين إلا جزئياً، لأنه قد لا يكون من الواضح إلى متى يعتزم المتقدمون للحصول على وضع اللاجئ الإقامة في البلاد. وقد تعتمد المدة المقصودة للإقامة على نتائج عملية اللجوء وعوامل أخرى مثل تقاسم الحصص في الاتحاد الأوروبي، وعلى سياسات اللجوء الوطنية. ويُعرَّف المعيار الموصى به للإقامة المعهودة بالبقاء في البلد لمدة 12 شهراً على الأقل، أو النية في الإقامة لمدة 12 شهراً على الأقل. كما تمنح التوصيات البلدان خياراً ثانياً، وهو: البقاء في البلد لأغلبية الأشهر الـ 12 الماضية أو النية في الإقامة لمدة 6 أشهر على الأقل. ولذلك ينبغي إدراج اللاجئين وطالبي اللجوء، سواء كانوا قد بدأوا الإجراءات الرسمية للجوء أم لا، في العدد الإجمالي للسكان إذا استوفوا معيار الإقامة المعهودة، مع تمييزهم كلاجئين أو طالبي لجوء في كل التحاليل. كما ينبغي إدراجهم في العدد الإجمالي للمهاجرين إذا استوفوا المعايير التي تحدد المهاجرين الدوليين.

146. وتشير التوصيات أيضاً إلى وجوب تغطية اللاجئين في المخيمات ومراكز الاستقبال وإحصاء شاغليها وتمييز أعدادهم كمجموعة منفصلة. وينبغي النظر في إدراج طالبي اللجوء في العبور إلى بلد آخر، لأن هذه الأعداد يمكن أن تكون كبيرة في بعض البلدان في أوقات الأزمات. وينبغي إحصاء طالبي اللجوء العابرين وإدراجهم في التعداد كمجموعة منفصلة، على الرغم من استبعادهم من السكان في نطاق هذه التوصيات.

## الإطار 4.1: الأشخاص الذين يتعين اعتبارهم من السكان المقيمين عادة

هناك مجموعات سكانية مختلفة قد ينشأ عنها بعض الالتباس بشأن إدراجها في فئة السكان المقيمين عادة. ويمكن اعتبار فئات الأشخاص التالية من بين السكان المقيمين عادة:

الأشخاص الذين قد يكونون مهاجرين غير شرعيين* أو غير نظاميين أو غير مسجلين، بالإضافة إلى طالبي اللجوء والأشخاص الذين تقدموا بطلبات للحصول على وضع لاجئ أو حصلوا على أنواع مماثلة من الحماية الدولية أو منحوا هذه الحقوق، بشرط أن يستوفوا معايير الإقامة في البلد.

المصدر: مبادئ وتوصيات لتعدادات السكان والمساكن، المراجعة 3، الفقرة 2.53. (* مصطلح "غير قانوني" مقتبس من هذه الوثيقة لا ينصح بأن تستخدمه مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

147. ولا يمكن للتعدادات أن تشمل، بسبب حجم العملية، سوى عدد محدود من الأسئلة بشأن الهجرة والمسائل المتعلقة باللاجئين، ومن ثم لا يمكنها توفير المعلومات التفصيلية اللازمة لإجراء تحليل شامل للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، أو لأسباب النزوح القسري وعواقبه.

148. وتغطي مبادئ وتوصيات الأمم المتحدة لتعدادات السكان والمساكن، التنقيح 3 ثلاثة مواضيع أساسية بشأن خصائص الهجرة الدولية: (أ) بلد الميلاد؛ و(ب) بلد الجنسية؛ و (ج) سنة الوصول إلى البلد أو فترة الوصول. ويمكن استخدام هذه الأسئلة وتلك المتعلقة بإقامة سابقة، إلى جانب أي خصائص إثنية ثقافية (موضوع غير أساسي) لإعطاء تقدير غير مباشر للأشخاص الذين يحتمل أن يكونوا لاجئين أو مجموعات سكانية مرتبطة باللاجئين. ومع ذلك، إذا لم يكن هناك سؤال عن سبب الهجرة، فإن هذا نهج أقل دقة، وعلى أي حال ليس كل اللاجئين مهاجرين. وتشمل التوصيات أيضاً المواضيع الأساسية التالية المتعلقة بالهجرة: (أ) مكان الإقامة المعهود؛ و(ب) مدة الإقامة؛ و(ج) مكان الإقامة السابق؛ و(د) محل الإقامة في تاريخ محدد في الماضي.

149. وعموماً، هناك القليل من الإشارات إلى اللاجئين وطالبي اللجوء في المبادئ والتوصيات لتعدادات السكان والمساكن، التنقيح 3. وهذا هو الحال أيضاً فيما يتعلق بالتوصيات الإقليمية، باستثناء توصيات مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين التابع للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا لتعداد السكان والمساكن لعام 2020 ( توصيات لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، 2015). وفي حين أن موضوع «سبب الهجرة» غير مذكور في توصيات الأمم المتحدة، فهو مدرج كموضوع غير أساسي في نسخة لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا. وتشمل توصيات لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا أيضاً «السكان ذوي خلفية لاجئ» و«النازحين داخلياً» كموضوعين غير أساسيين مستمدين مع الإرشادات بشأن كيفية الحصول على هذه البيانات. وعلاوة على ذلك، تشمل توصيات لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا الموضوع غير الأساسي «بلد ميلاد الوالدين»، الذي قد يكون مفيداً في التمييز بين الأطفال المولودين في البلد الأصلي للوالدين اللاجئين.

### c. اعتبارات الجودة

150. تتمثل الأسئلة الرئيسية التي يتعين مراعاتها فيما يلي:

أ) هل اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم، سواء كانوا قد تقدموا بطلب رسمي للحصول على الحماية أم لا، مشمولون في تغطية التعداد من حيث المبدأ والممارسة على السواء؟

ب) إذا تم شملهم، هل من الممكن تحديدهم على هذا النحو في البيانات؟

ج) ما هو المدى المحتمل للتعداد الناقص، وهل هو معترف به كموضوع للتعداد بعد التعداد؟

د) ما مدى اتساق النتائج عند مقارنتها بمصادر أخرى مثل الدراسات الاستقصائية والبيانات الإدارية؟

### d. المزايا والقيود الخاصة بتعداد السكان كمصدر للبيانات

#### المزايا

151. يعد التعداد مصدراً لا غنى عنه للمعلومات بشأن أثر الهجرة على حجم السكان وتكوينهم وجنسيتهم على الصعد الكلية والإقليمية والمحلية، ويمكن استخدامه لتقدير عدد اللاجئين. وتتيح التغطية العالمية للتعداد والالتزام الواسع النطاق بالتوصيات الدولية المتعلقة بالتعدادات إجراء مقارنات بين البلدان لا يسمح بها سوى عدد قليل من مصادر البيانات الأخرى. وتتيح تغطية التعدادات على الصعيد الوطني إجراء مقارنات بين مجموع السكان والمجموعات الفرعية بشأن عدد من المواضيع، على المستويات دون الوطنية. وتوفر التعدادات تغطية كاملة للسكان وتنتج

بيانات شاملة وغنية عن الخصائص الديموغرافية للسكان ولظروفهم المعيشية من مصدر واحد. وعلى هذا النحو، تعد التعدادات مثالية لإنشاء الأعداد السكانية ويمكن أن تكون إطاراً لإجراء دراسات استقصائية أكثر تحديداً. وعلاوة على ذلك، أتاحت أرشيفات البيانات الدولية بيانات التعداد لمزيد من التحليل. ويمكن أن تفيد التعدادات أيضاً في التحقق من صحة السجلات الإدارية، وقد تفيد في حالات قليلة حتى في إنشاء سجلات السكان.

### المزايا الخاصة باللاجئين

152. هناك العديد من المزايا لاستخدام التعدادات لأغراض إحصاءات اللاجئين. وتشمل هذه المزايا الحالات التالية:

أ) توفر التعدادات إمكانات هائلة لتحديد أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم مع إمكانية تصنيفهم بحسب العمر والجنس والخصائص الأخرى. ويمكن أن توفر التعدادات أيضاً بيانات تدفق محدودة، على سبيل المثال بشأن عدد اللاجئين وطالبي اللجوء الذين هاجروا خلال الاثني عشر شهراً الماضية.

ب) وإذا أمكن تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في بيانات التعدادات، فإن المقارنات مع الفئات السكانية الأخرى، مثل عموم المهاجرين، تصبح ممكنة. ولا يكون ذلك ممكناً عادة مع الدراسات الاستقصائية التي تستهدف اللاجئين، على الرغم من أنه قد يكون ممكناً مع الدراسات الاستقصائية الوطنية المتعددة المواضيع في ظروف معينة.

ج) وإذا أمكن تحديد اللاجئين المحتملين والسكان ذوي الصلة بهم في التعداد، فيمكن عندئذٍ استخدام البيانات كإطار لأخذ العينات لتصميم دراسات استقصائية نموذجية محتملة، يمكن أن تعطي تقديراً لعدد اللاجئين وفئاتهم، وتوفر معلومات أكثر تفصيلاً عن التغييرات التي تطرأ على اللاجئين والمجموعات السكانية ذات الصلة بهم مع مرور الوقت.

د) وفي بعض الحالات، يمكن استخدام الأسئلة الموجهة للأسر لتقدير عدد الأشخاص الذين غادروا البلاد، بما في ذلك أولئك الذين غادروا طلباً للحماية الدولية. بيد أن ذلك لا يشمل الحالات التي هاجرت فيها أسر كاملة حيث أن التعداد ليس مصمماً لاستيعاب الأشخاص الذين لا يعيشون في البلاد، ومن شبه المؤكد أنه سيقلل من شأن الهجرة.

ه) وتشمل معظم التعدادات مرحلة رسم الخرائط التي يتم فيها تحديد المرافق الرئيسية ومناطق التعداد جغرافياً. ويوفر ذلك فرصة لوضع أطر أخذ العينات للدراسات الاستقصائية التي تركز على اللاجئين، وربط بيانات التعدادات بمصادر أخرى لبيانات اللاجئين.

### القيود

153. على الرغم من مزاياها العديدة، فإن التعدادات تخضع للعديد من القيود التي ينبغي مراعاتها، وتتمثل فيما يلي:

أ) يعد الاستخدام الإداري للمعلومات الإحصائية، ولا سيما على مستوى الأفراد المجيبين، مثيراً للجدل وغير قانوني في بعض البلدان بسبب قواعد حماية البيانات والسرية الإحصائية. وتوصي مبادئ الأمم المتحدة الأساسية للمبادئ التوجيهية لتنفيذ الإحصاءات الرسمية بأن «التشريعات أو السياسات [الإحصائية] تضمن تماماً: خصوصية مزودي البيانات (الأسر والشركات والإدارات والمجيبين الآخرين) وسرية المعلومات التي يقدمونها؛ وأمن المعلومات الواردة من مقدمي البيانات؛ [و] استخدامه للأغراض الإحصائية فقط» (الأمم المتحدة، 2015). ويحد ذلك من مدى إمكانية إعادة استخدام بيانات التعداد لتكملة السجلات الإدارية.

ب) تجرى التعدادات على نحو غير منتظم وهي مكلفة للغاية. ولا تُنفذ عموماً، على وجه التحديد، إلا كل عشر سنوات وهي أغلى عملية جمع بيانات يقوم بها نظام إحصائي وطني. وفيما يتعلق بمعظم البلدان، هناك فارق زمني كبير بين جمع البيانات وإصدارها، مما يجعل البيانات أقل أهمية.

ج) هناك توجه نحو أساليب غير تقليدية لجمع بيانات التعدادات التي قد تجعل مقارنات البيانات مع مرور الوقت وبين البلدان أقل موثوقية.

د) تستخدم التعدادات استبياناً مليئاً بالفعل (بسبب التاريخ والسياقات الوطنية والحساسية والتكاليف وما إلى ذلك)، وبالنسبة لمعظم البلدان، لا توجد مرونة كبيرة لإضافة أسئلة أو مواضيع إضافية. وذلك صحيح بوجه خاص في البلدان التي لا يشكل فيها اللاجئون والسكان ذوي الصلة بهم سوى نسبة صغيرة من مجموع السكان، ومن ثم فإن إضافة أسئلة (بخلاف تلك المطلوبة لتحديد اللاجئين والسكان المحتملين ذوي الصلة بهم) قد لا تكون فعالة من حيث التكلفة.

ه) لا تصلح التعدادات إلا بقدر محدود لقياس تدفقات السكان، ومن المرجح أن تقلل من شأن الهجرة. وقليل من البلدان لديها أسئلة بشأن الهجرة حيث يصعب تعداد الأشخاص الذين غادروا البلاد. كما أن النتائج غير موثوقة فيما يتعلق بالهجرة إلى البلد ومنها التي تؤثر في التعدادات. وفي جولة تعدادات 2010، أدرجت أكثر من 50 بلداً عضواً أسئلة بشأن هجرة أفراد أسرها (Juran & Snow، 2017)[42].

و) التعدادات غير مستخدمة استخداماً كافياً تاريخياً بسبب تعقيد مجموعات البيانات. ولا يؤدي جمع بيانات التعدادات باستمرار إلى توافر هذه البيانات على نطاق واسع. ونتيجة لذلك، قد ينتهي الأمر بعدم نشر الكثير منها.

### القيود الخاصة باللاجئين

154. بصرف النظر عن المزايا والعيوب المنهجية، فإن التعدادات لها قيود محددة فيما يتعلق بتعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم:

أ) لدى عدد قليل من البلدان أسئلة تعداد سكاني يمكن استخدامها مباشرة لتحديد اللاجئين، بل إن عدداً أقل منها قد نشر أرقاماً لأعداد اللاجئين المحتملين. وعلى سبيل المثال، أدرجت 66 في المئة فقط من البلدان في جولة تعداد عام 2010 أسئلة بشأن كل من بلد الميلاد وبلد الجنسية، مما يحد من إمكانيات تحديد الهوية فيما يتعلق بدراسات الاندماج والتمييز (Juran & Snow, 2017).

ب) وبالمثل، فإن 50 في المئة فقط من البلدان طرحت سنة الوصول كسؤال في تعداداتها، مما يحد مرة أخرى من فرص تصنيف البيانات حسب طول الإقامة (Juran & Snow, 2017) واستخدام التعداد لتقدير التدفقات.

ج) وليس من السهل دائماً جمع الأسئلة المتعلقة بالهجرة بأثر رجعي، فقد يؤثر ذلك في الدقة عندما ترجع الهجرة إلى وقت بعيد أو عندما تكون هناك حوافز للإبلاغ الخاطئ. ومن المعتاد أيضاً أن يقوم «ممثل الأسرة» بالرد نيابة عن جميع أفراد الأسرة. وقد لا يكون ممثل الأسرة هذا على دراية كافية بتواريخ هجرة جميع أفراد الأسرة.

د) وتشير الأمثلة القليلة المتاحة من جولة تعداد عام 2010 إلى أنه من الصعب مقارنة الأرقام المستمدة من التعدادات بالبيانات الإدارية المتعلقة باللاجئين، حيث تستند أسئلة التعداد إلى التعريف الذاتي كلاجئين، في حين أن البيانات الإدارية تستند إلى الوضع القانوني. وفي الواقع، تنطبق هذه الصعوبة على جميع أدوات جمع البيانات الأخرى، بما في ذلك الدراسات الاستقصائية، التي تستند إلى أسئلة ذاتية للمجيبين.

ه) وتشير الدراسات إلى أن التعدادات تميل إلى التقليل من عدد اللاجئين (وجميع المجموعات الأخرى التي يصعب الوصول إليها). وينطبق هذا الضعف أيضاً على أدوات جمع البيانات الأخرى القائمة على المقابلات الميدانية. ويُعتبر من الصعب عموماً إحصاء اللاجئين، على الرغم من أن العوائق التي تحول دون إحصاء اللاجئين بشكل كامل، تختلف وفقاً لأداة جمع البيانات المستخدمة (التعداد التقليدي، أو الدراسة الاستقصائية للعينات، أو البيانات الإدارية). وعلى وجه الخصوص، قد تكون هناك حواجز لغوية أمام اللاجئين في ملء استبيانات التعداد. وقد يحاول اللاجئون أيضاً تجنب الاتصال بالسلطات الحكومية أو الشك في أسباب جمع البيانات. ويمكن التغلب على ذلك جزئياً باستخدام عدادين أو مترجمين شفويين يتمتعان بمهارات لغوية مناسبة، وبضمان إتاحة معلومات التعداد المستهدفة والدعاية لها باللغات والمواقع المناسبة. وبالمثل، فإن الاتصال بممثلي اللاجئين ووكالات الدعم والجمعيات الخيرية لشرح الغرض من التعداد وطمأنة المجيبين يمكن أن يساعد في التخفيف من مخاطر التقليل من العدد.

و) وقد تقلل أساليب جمع بيانات التعداد غير التقليدية من فعالية التعدادات في تغطية اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

## e. توصيات لتحسين بيانات التعداد بشأن اللاجئين

155. وصى باتخاذ الإجراءات التالية لتحسين فائدة التعدادات في قياس أعداد (وتدفق) اللاجئين والفئات ذات الصلة بهم:

أ) تشجيع جميع التعدادات في المستقبل على إدراج مواضيع الهجرة الأساسية الثلاثة جميعها (بلد الميلاد، وبلد الجنسية، وسنة الوصول أو فترة الوصول).

ب) إدراج «سبب الهجرة» كموضوع أساسي إضافي في توصيات التعداد الدولي من أجل تحديد اللاجئين المحتملين.

ج) إدراج الأشخاص الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين ومراكز الاستقبال والهياكل المؤقتة وأماكن الإقامة الجماعية في جميع عمليات التعداد. وينبغي أن تتضمن الاستبيانات المستخدمة لكل من المساكن وأماكن الإقامة الجماعية التي يُرجح أن يقيم فيها اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم أسئلة يمكن أن تساعد في تحديد اللاجئين، بما فيها: بلد الميلاد، وبلد الجنسية، وسنة الوصول أو فترة الوصول إلى البلد، وسبب الهجرة.

د) استغلال مصادر البيانات الأخرى، مثل السجلات والمصادر الإدارية الأخرى والدراسات الاستقصائية للعينات، ودمجها مع بيانات التعداد لإنتاج إحصاءات أكثر شمولاً وتفصيلاً للاجئين (انظر القسم أدناه بشأن تكامل مصادر البيانات).

ه) من الأفضل إجراء اختبار شامل للأسئلة المتعلقة بالهجرة لتحسين موثوقيتها، بجملة وسائل منها اختبار أسئلة الهجرة الأساسية فيما يتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وكان لدى أكثر من 20 دولة أسئلة بشأن سبب الهجرة في جولة تعداد عام 2010 (Juran & Snow، 2017) وكشفت دراسة الاستبيانات المستخدمة عن عدم تجانس كبير في فئات الردود (Aalandslid ،Lund، & Berglund، 2014). ومن شأن مواءمة فئات الردود على السؤال المتعلق بأسباب الهجرة أن تُمكّن من إجراء مقارنات بين البلدان.

و) الدعوة إلى نشر بيانات التعداد على نطاق أوسع، واستغلال بيانات اللاجئين على أكمل وجه. ولضمان الاستفادة القصوى من بيانات التعداد المتاحة، ينبغي إتاحة بيانات مفصلة مرجعية جغرافياً، مع حماية أمن وسرية المجيبين (انظر الفصل السادس الذي يتناول حماية السرية). ومن شأن المعلومات المكانية أن تُمكّن من تحليل التوزيع المكاني للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، وربما دمج البيانات مع مصادر أخرى.

ز) ز) استخدام بيانات التعداد الفردي لتحديث أطر أخذ العينات للدراسات الاستقصائية الاجتماعية لضمان تغطية اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، أو استخدامها كإطار لأخذ العينات لدراسات استقصائية محددة للاجئين بعد التعداد.

ح) تحليل بيانات التعداد لتحديد المناطق الجغرافية الصغيرة ذات النسب العالية من المواطنين الأجانب أو المولودين في الخارج، والتي يمكن استخدامها لأخذ عينات أكثر من اللاجئين في تصميم الدراسات الاستقصائية التي تهدف إلى دراسة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

**الجدول 4.1: أمثلة على الأسئلة/الاستبيانات المباشرة المتعلقة باللاجئين المستمدة من جولة تعدادات عام 2010**

| فئة الرد | سؤال/موضوع التعداد | البلد | المنطقة |
|---|---|---|---|
| توظيف، تكوين أسرة، تعليم/تدريب، لاجئ/لجوء، مستثمر، سائح، غير ذلك | ما هو الغرض الرئيسي من إقامتك في زامبيا؟ | زامبيا | أفريقيا |
| الأسر المعيشية الخاصة، البدو الرحل، النازحون داخلياً، الأسر المؤسسية، النازحون، اللاجئون، مخيمات المواشي، المسافرون لليلة واحدة | المجموعة السكانية/ نوع سكان الأسرَة المعيشية | السودان | |
| حضري، ريفي، موقع النازحين، مخيم اللاجئين، دراسات، بحث عن عمل، زواج، أسرة لم الشمل، نزاعات عائلية، أزمة/حرب/ انعدام الأمن، الرعاية الطبية، غير ذلك | موقع الأسرة.<br>سبب مغادرة بوروندي. هل انتقل أي فرد من أفراد أسرتك إلى الخارج منذ أكتوبر 1993؟ | بوروندي | |
| انعدام الأمن، الجفاف، الفيضانات، فقدان سبل العيش، الفرص الاقتصادية، الوصول إلى الخدمات، غير ذلك | ما هو السبب الرئيسي وراء ترك الأسرة لمكان إقامتها الأصلي؟ | الصومال | |
| بسبب الأزمة/الحرب، بما في ذلك عام النزوح | النزوح أو النفي | ساحل العاج | |
| نعم / لا / لا أعرف<br>نعم / لا / لا أعرف | ... تشرد بسبب الحرب منذ عام 1990؟<br>هل ... أعيد توطينه؟ | ليبيريا | |
| أسباب مهنية (توظيف، نقل، إنشاء الأعمال التجارية)، أسباب عاجلة (الجفاف، الفيضانات، نقص الغذاء، الحرب)، شخصية أسباب (لم شمل الأسرة، أسباب صحية)، أسباب تتعلق بالمدرسة، البحث عن وسائل الراحة | ما هو السبب الرئيسي وراء تغيير محل الاقامة؟ | جيبوتي | |
| مستشفى، سجن، ثكنة دفاع، مركز رعاية المستضعفين، مخيم للاجئين، دير، دار أيتام، فندق، نزل، سكن طلابي، أماكن أخرى | استبيان موجه إلى تجمعات مؤسسية.<br>أي نوع من الأحياء السكنية هذا؟ | جنوب أفريقيا | |
| العمل، الالتحاق بالمدرسة، سبب عائلي، الهجرة القسرية، سبب آخر | سبب الهجرة إلى الداخل | كرواتيا | أوروبا |
| العمل والدراسات والزواج والعودة إلى مكان الإقامة السابق، الظروف العائلية، طالب لجوء، سبب آخر | لماذا أتيت إلى بيلاروسيا للإقامة الدائمة؟ | بيلاروسيا | |
| طلب اللجوء | يرجى الإشارة إلى السبب الرئيسي لوصولك إلى بيلاروسيا للإقامة الدائمة (2019) | بيلاروسيا | |
| عمل، دراسة، أسباب عائلية، أسباب قسرية، أسباب أخرى | سبب وصولك إلى البوسنة والهرسك | البوسنة والهرسك | |
| لأسباب تتعلق بالعمل، لأسباب تتعلق بالتعليم أو التدريب، لأسباب عائلية، لأسباب تتعلق بحرب 1999-1998، لأسباب أخرى | ما هو السبب الرئيسي وراء انتقالك من مكان إقامتك المعهودة إلى مكان إقامتك الحالية ولماذا؟ | كوسوفو بموجب قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (1244/1999) | |
| عمل، أسباب عائلية، مدرسة، هجرة قسرية، الاتفاق على إعادة القبول | السبب الرئيسي لوصولك الى صربيا/لعودتك منها | صربيا | |
| أسباب اقتصادية، عائلية، حرب، تعليم، أسباب أخرى | سبب آخر لانتقالك إلى الجبل الأسود/ لعودتك منه؟ | الجبل الأسود | |
| العمل، لم شمل الأسرة، الإعادة إلى الوطن، الدراسات، اللجوء | السبب الرئيسي لبقائك في اليونان | اليونان | |

| فئة الرد | سؤال/موضوع التعداد | البلد | المنطقة |
|---|---|---|---|
| الأسر المستقرة، والأسر المتنقلة، الأسر المعيشية مثل النازحين/اللاجئين، بلا مأوى، الأسر المعيشية | نوع الأسرة | أفغانستان | آسيا |
| من بلدان أخرى نتيجة لأعمال الحرب، من دول أخرى بسبب الخوف من الاضطهاد، الأسرة، الإعادة إلى الوطن، وغير ذلك | السبب الرئيسي لتغيير مكان الإقامة | أرمينيا | |
| نعم / لا | هل كنت لاجئاً/مهاجراً قسراً من اين؟ | أذربيجان | |
| نقل مكان العمل، بحثاً عن عمل، تعليم، زواج، أسرة منتقلة، أرض مفقودة، الكوارث الطبيعية أو انعدام الأمن أو الإعادة إلى الوطن أو العودة بعد النزوح، التيتيم، زيارة فقط، أسباب أخرى | أعط سبباً لتغير مكان إقامتك. سبب للهجرة | كمبوديا | |
| عمل، إنشاءات، وظائف أخرى، دراسة، لاجئ، أعمال تجارية، مهاجر ترانزيت، لأغراض أخرى نعم / لا | الغرض من زيارة كازاخستان وضع اللاجئين | كازاخستان | |
| زواج، عمل، تعليم، تشريد، إعادة توطين بعد النزوح، مشاريع تنمية، برفقة أحد أفراد الأسرة، أسباب أخرى | سبب الهجرة إلى هذه المنطقة التي تقيم فيها عادة | سريلانكا | |
| لاجئ مسجل، لاجئ غير مسجل، غير لاجئ | وضع اللاجئين | فلسطين | الشرق الأوسط |
| نزاع مسلح في بلد المنشأ، عمل، دراسة، مرافقة، سياحة، علاج، أسباب أخرى | السبب الرئيسي لمجيئك إلى الأردن | الأردن | |
| صعوبة إيجاد عمل أو نقص في وسائل الكفاف، مخاطر الكوارث الطبيعية (الفيضانات، الانهيارات الجليدية، الانهيارات الأرضية، الزلازل، وما إلى ذلك)، الاحتياجات للتعليم، أسباب صحية، أسباب عائلية، عضو من البدو الرحل أو سبب آخر، تهديد أو خطر على حياتك أو حريتك أو السلامتك الجسدية الناجمة عن العنف | السبب الرئيسي وراء ... تغيير مكان الإقامة | كولومبيا | الأمريكتان |

## 2. دراسات استقصائية لعينة من السكان

### a. وصف مصادر البيانات

156. يمكن للدراسات الاستقصائية الوطنية للعينات أن تقيس الخصائص الرئيسية والظروف المعيشية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وتُمكّن من مقارنتهم بالفئات السكانية الأخرى. ويمكن أيضاً بدرجة أقل استخدام الدراسات الاستقصائية الوطنية لقياس كل من الأعداد والتدفقات. ويمكن تصميم الدراسات الاستقصائية للتعويض عن نقص البيانات المتعلقة بموضوعات محددة عن طريق جمع بيانات موثوقة وتمثيلية متعددة الموضوعات، وبأثر رجعي وقابلة للمقارنة بشأن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وعند التحقيق في تدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، يمكن أن توفر الدراسات الاستقصائية بيانات بشأن عملية الهجرة وطرقها وسلوكها، وكذلك بشأن محددات وعواقب وضعهم القانوني. وفيما يتعلق بدراسات أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، يمكن أيضاً جمع معلومات عن ظروفهم المعيشية، وتلبية احتياجاتهم الأساسية والمستمرة وادماجهم وتنقلهم. وهناك خيار لإضافة أسئلة تتعلق باللاجئين إلى أسرة وطنية قائمة متعددة الموضوعات، أو تصميم دراسة استقصائية متخصصة بشأن السكان اللاجئين. ويتسم إجراء دراسة استقصائية مصممة خصيصاً للاجئين بالقدرة على جمع معلومات أوسع وأعمق مما هو ممكن باستخدام التعدادات أو البيانات الإدارية، أو دراسة استقصائية وطنية متعددة الموضوعات أكثر عمومية. وتتيح الدراسة الاستقصائية الوطنية المتعددة الموضوعات للاجئين المقارنة مع فئات أخرى لعموم السكان. وحيثما يكون هناك نوعان، ينبغي تصميم الدراسة الاستقصائية الوطنية المتعددة الموضوعات والدراسة الاستقصائية المتخصصة بحيث تكمل إحداهما الأخرى.

157. ومع ذلك، فأن قيمة الدراسة الاستقصائية كمصدر للإحصاءات بشأن اللاجئين تعتمد على اعتبارات عديدة، لا سيما على تصميم العينات وسهولة تحديد الأفراد المؤهلين من السكان. ومن ثم، هناك حاجة إلى معايير تتعامل مع التعقيدات التي ينطوي عليها تحديد المجيبين، وجمع المعلومات الحساسة، وطمأنة المجيبين المحتملين بشأن سرية البيانات التي يتم جمعها.

158. وإن إضافة أسئلة إلى الدراسات الاستقصائية الوطنية المتعددة الموضوعات بشأن الهجرة وأسباب الهجرة ستمكن من تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وكذلك المهاجرين، وتسمح بإجراء مقارنات بين خصائصهم وخصائص الفئات السكانية الأخرى. ومع ذلك، يتعين النظر بعناية في جدوى استخدام الدراسات الاستقصائية الوطنية القائمة، سواء فيما يتعلق بالتصميم أو التنفيذ.

159. وعندما تكون نسبة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ضمن عامة السكان مرتفعة نسبياً، فقد يكون من الممكن إضافة وحدة نمطية إلى دراسة استقصائية وطنية قائمة، مثل دراسة استقصائية لقوى عاملة، أو دراسة لقياس مستويات المعيشة، أو دراسة استقصائية ديموغرافية وصحية. ومع ذلك، ينبغي استشارة خبير في أخذ العينات في مرحلة مبكرة من تصميم العينة لتقديم المشورة بشأن أخطاء في أخذ العينات المحتملة المحيطة باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وحيثما تكون نسبة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم من عامة السكان منخفضة، فقد يكون من الأنسب إجراء دراسة استقصائية مستهدفة. ومن المرجح أن يؤدي تصميم الدراسة الاستقصائية المستهدفة إلى الإفراط في أخذ العينات من المناطق التي يكون فيها اللاجئون أكثر انتشاراً، أو استخدام المعلومات المستمدة من السجلات الإدارية لوضع إطار لأخذ العينات للاجئين.

### b. التوصيات الدولية ذات الصلة

160. على الرغم من أن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ليسوا جميعهم من المهاجرين، لأن العديد منهم ولدوا في البلدان المضيفة لهم، في حين أن آخرين هم من اللاجئين السابقين العائدين إلى وطنهم، فإن توصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح *1*، توفر إرشادات مفيدة لإنتاج إحصاءات اللاجئين. ووفقًا للتوصيات، فإن الاستفسارات الميدانية، ولا سيما الدراسات الاستقصائية للعينات، هي الأنسب لجمع معلومات مفصلة عن خصائص المهاجرين وكذلك لتقييم أعداد المهاجرين (الأمم المتحدة، 1998). وتشير التوصيات نفسها إلى عدم ملاءمة الدراسات الاستقصائية لقياس تدفقات المهاجرين:

> وبوجه عام، لا تسفر التحقيقات الميدانية التي تجريها الأسر المعيشية عن إحصاءات موثوقة عن تدفقات الهجرة الدولية لأنها بطبيعتها لا يمكنها تغطية تحركات الأشخاص الذين غادروا البلد بحلول وقت إجراء التحقيق. [...] وبالنظر إلى انخفاض مستويات الهجرة الدولية المسجلة في معظم البلدان، لا يوصى بأن تجمع الدراسات الاستقصائية للعينات معلومات مماثلة، لأنه ما لم تكن عينة الدراسة الاستقصائية كبيرة، فمن المرجح أن تتأثر النتائج التي تم الحصول عليها تأثراً كبيراً بتنوع العينات. (الأمم المتحدة، 1998)

### c. اعتبارات الجودة

161. هناك العديد من التحديات عند إجراء دراسات استقصائية وطنية متعددة الموضوعات للأسر المعيشية أو دراسات استقصائية خاصة باللاجئين، بما في ذلك:

أ) صعوبة إعداد عينة تمثيلية على الصعيد الوطني، لأن اللاجئين يميلون إلى التركز في مناطق/مدن معينة، لا سيما في الحالات التي يكون فيها معدل انتشار اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم منخفضاً بين عامة السكان.

ب) حذف مخيمات اللاجئين من العديد من الدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية.

ج) عدم وجود أطر كافية لأخذ العينات من الدراسات الاستقصائية التي تستهدف السكان اللاجئين، حيث أن أطر العينات المستخدمة لتحديد اللاجئين المجيبين على الدراسة في جميع الحالات التي جرت دراستها عملياً غير كافية.

د) مع وجود مجموعات سكانية شديدة التنقل مثل اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، لا سيما في حالات الأزمات المستمرة، قد تتغير عمليات التوزيع بسرعة. ويؤثر ذلك على مدى كفاية أطر أخذ العينات حيث أن الأرقام المحددة في وقت اختيار العينة، وفي وقت المقابلة قد تختلف اختلافاً كبيراً.

ه) يجب أن يراعي تصميم الاستبيانات وصياغة الأسئلة انخفاض المستوى التعليمي و/أو انخفاض المهارات اللغوية في البلد المضيف لدى بعض اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

و) يؤدي الافتقار إلى أسئلة موحدة وتعاريف موحدة لقضايا محددة تؤثر على اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم إلى جعل من الصعب اختيار نموذج مناسب لاستبيان يرمي إلى دراسة قضايا محددة تتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. ويؤدي تعقيد الأوضاع القانونية المحتملة للسكان المعنيين إلى جعل هذا الأمر إشكالياً بوجه خاص.

ز) عدم الامتثال للمعايير الدولية لمنهجية مسح العينات.

ح) الصعوبات في طرح أسئلة حساسة للغاية على الأشخاص الأشد عرضة للتأثر. ويتطلب ذلك تدريباً مكثفاً ومكلفاً، لا سيما عندما يتعين التحقيق في المواضيع بعمق.

ط) تتطلب الحساسيات المحيطة بسرية البيانات اهتماماً خاصاً، ويميل المجيبون إلى الحاجة إلى مزيد من الطمأنينة مقارنة بالسكان الآخرين، وستحتاج بياناتهم إلى حماية خاصة توفرها لها السلطات (انظر الفصل السادس).

162. وهناك العديد من الاعتبارات التي يتعين مراعاتها فيما يتعلق بنوعية الدراسات الاستقصائية للاجئين (انظر الإطار 4.2).

## الإطار 4.2: اعتبارات من أجل اختيار منهجية دراسة استقصائية

**المؤسسة المكلفة بإجراء الدراسة الاستقصائية والوكالة المنفذة**

- الوكالات الحكومية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومكاتب الإحصاء الوطنية، والمنظمات غير الحكومية، والجامعات/مراكز البحوث/الاتحادات، وما إلى ذلك.

**هدف الدراسة الاستقصائية أو موضوعها**

- قياس الأعداد و/أو التدفقات
- التعامل على نحو مباشر أو غير مباشر مع إدماج اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في المجتمع
- التعامل مع مواقف أو آراء اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم
- الخصائص الاجتماعية الاقتصادية والظروف المعيشية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم
- الصحة/التغذية، والعنف القائم على الانتماء الجنساني، وحالة فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز)، والخصوبة، وغير ذلك
- التعليم، والتدريب على لغة البلد المضيف، والتدريب الوظيفي، والمشاركة في القوى العاملة، والخبرة العملية

**نوع السكان والمستوطنات ذات الصلة باللاجئين المشمولين (انظر الفصل الثالث Jacobsen (2001))**

- مخيمات اللاجئين حصراً
- اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم في المخيمات والحالات غير المتعلقة بالمخيمات
- اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم في حالات المخيمات وفي التجمعات السكانية المجاورة من غير اللاجئين
- اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم في الأسر المعيشية كجزء من السكان المهاجرين (باستثناء اللاجئين غير المهاجرين)
- اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم في أماكن خارج المخيمات
- السكان غير الموثقين أو العابرين في المستوطنات العشوائية
- اللاجئون العائدون إلى بلدانهم الأصلية

**تصميم عينة**

- وحدة نمطية في دراسة استقصائية قائمة (حسب مدى انتشار السكان المعنيين في عموم السكان)
- عينة مختارة عمداً من اللاجئين فقط
- إجراء أخذ العينات المختلطة
- طرق العينة غير الاحتمالية: أخذ عينات كرة الثلج
- اختيار المجيبين داخل الأسرة المعيشية (من هو المستفتى)
- النهج القائم بحكم الواقع أو بحكم القانون إزاء عضوية الأسرة المعيشية

**تحديد إطار أخذ العينات**

- السجلات الإدارية (التي تحتفظ بها الوكالة الحكومية المسؤولة عن قضايا الهجرة أو اللاجئين)
- نظام تسجيل اللاجئين (تحتفظ به مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو غيرها من المنظمات الإنسانية)
- قاعدة بيانات التعداد
- صور الأقمار الصناعية/الاستشعار عن بعد فيما يتعلق بإطارات المناطق

- الجمع بين المصادر
- تحديث إطار أخذ العينات

**النهج المعتمد: طولي مقابل بأثر رجعي**

- نهج بـأثر رجعي يساعد على مشاكل الذاكرة
- صيانة اللوحة الطولية والبقاء على اتصال مع المجيبين المتنقلين
- تحديث اللوحة

**العمليات الميدانية**

- أساليب جمع البيانات
- التعامل مع عدم الرد
- تدريب المحاورين في المواضيع المتعلقة باللاجئين
- التعامل مع المواضيع الحساسة والأشخاص الأشد عرضة للتأثر
- احتياجات الترجمة التحريرية والشفوية
- الدعاية والاتصال بمجموعات المجتمع المدني ذات الصلة

**السرية ونشر البيانات**

- الإجراءات الخاصة اللازمة لضمان سلامة المجيبين وأمنهم
- القضايا الأخلاقية

## منهجية أخذ العينات

163. من المفيد تحديد السكان المستهدفين، مع مراعاة أي من فئات اللاجئين الوارد وصفها في الفصل الثالث والتي تقع ضمن نطاق الدراسة الاستقصائية. وغالباً ما يمثل السكان المعنيون بالدراسة الاستقصائية على حد سواء: (أ) «عنصراً نادراً» بالمعنى الإحصائي؛ و(ب) غير موزع عشوائياً بين السكان. وسيستند النهج المناسب لأخذ العينات إلى مبادئ أخذ العينات للعناصر النادرة (كيش، 1965)، وينبغي التماس مشورة الخبراء في مرحلة مبكرة.

164. ويعتبر الأشخاص النازحون، ولا سيما اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم، من السكان «النادرين» أو «الذين يصعب الوصول إليهم». وقد جرى مؤخراً تطوير أساليب أخذ العينات لمعالجة هذه المشكلة (بيلشبورو، 2013)[43]. ويعد أخذ العينات الاحتمالية الخيار المفضل لأنه يوفر تقديرات عددية ومعايير سكانية أخرى يمكن تأهيلها بتقديرات لأخطاء أخذ العينات. ويعد هذا الأمر مهماً عند مقارنة خصائص اللاجئين بخصائص المهاجرين غير اللاجئين أو بعامة السكان.

165. ولجمع بيانات الدراسات الاستقصائية بشأن اللاجئين، من الضروري أن يكون لديك خطة لتحديد عينة كبيرة بما يكفي من السكان المستهدفين في البلد المضيف. ويجب أن تكون العينة ممثلة على الصعيد الوطني، وقد تحتاج أيضاً إلى أن تكون ممثلة على الصعيد الإقليمي. كما يجب أن تكون فعالة من حيث التكلفة. وينبغي النظر فيما إذا كان ينبغي قياس الأعداد أو التدفقات، لأن عدد اللاجئين الذين هاجروا خلال فترة مرجعية سيكون أقل من إجمالي أعداد اللاجئين.

166. ولتصميم عينة تتسم بالفعالية والكفاءة، من المستحسن الاعتماد على مصادر البيانات الحالية، والتي قد تكون ذات جودة متغيرة. ومن الضروري معرفة الانتشار التقريبي وتوزيع السكان المستهدفين. وقد يكون من المفيد في هذا الصدد إضافة أسئلة في الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية الوطنية المتعددة الموضوعات لتحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. قد تكون أطر أخذ العينات الحالية قديمة، ولا سيما في أوقات الأزمات التي قد تكون فيها تدفقات ملتمسي الحماية الدولية ذات مستوى عال. وقد يشير ذلك إلى ضرورة تحديث الأطر بسجلات حديثة مستمدة من مصادر إدارية أو السجلات التي تحتفظ بها المنظمات غير الحكومية التي تدعم اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. كما ينبغي استكشاف استخدام المعلومات المكانية المستمدة من صور الأقمار الصناعية والاستشعار عن بعد لأغراض أخذ العينات في سياق المخيمات والمستوطنات الجديدة. وعند تصميم العينة، قد يحتاج الأمر إلى أساليب خاصة، مثل استخدام عينات غير متناسبة مع أخذ عينات من طبقات ذات نسب عالية من اللاجئين. واستناداً إلى الميزانية المتاحة، ينبغي تحديد الغرض من الدراسة الاستقصائية بوضوح، إلى جانب التصميم الذي يحدد مجالات الدراسة الاستقصائية المقصودة وتوزيعها وحجم العينة المستهدفة.

167. وتعد أساليب أخذ العينات والتصاميم المحددة حتى الآن، باستثناء العينات غير الاحتمالية، متغيرات لأخذ العينات العنقودية. وتشمل هذه الأساليب ما يلي:

أ) تصميم أخذ العينات الاحتمالية

ب) أسلوب أخذ العينات من المساحات الصغيرة

ج) أساليب العينات غير الاحتمالية (العينة المختارة عمداً أو أخذ عينات كرة الثلج أو أخذ عينات مدفوعة بالمجيبين)

د) إجراءات أخذ العينات المختلطة أو المشتركة

### الإطارات الخاصة بأخذ العينات

168. هناك نوعان من المصادر الرئيسية لإطار أخذ العينات:

أ) الدراسات الاستقصائية القائمة على التسجيل: يستند إطار العينة إلى البيانات الإدارية أو يستمد منها (الحكومة أو المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والتي من المحتمل أن يتم الحصول عليها من الوكالة الوطنية المسؤولة عن قضايا الهجرة أو اللاجئين، أو من أنظمة تسجيل اللاجئين في الأونروا).

ب) الدراسات الاستقصائية القائمة على التعداد: يستند إطار العينة إلى أحدث تعداد سكاني أو يُبنى على أساسه. وفي بعض الحالات، يمكن للأسئلة المساعدة المتعلقة بالهجرة أو حالة اللاجئ المدرج في التعداد أن تدعم تصميم العينة. وفي حالات أخرى، يمكن إغناء بيانات التعداد بإضافة مصادر بيانات أخرى إليها مثل بيانات التسجيل التي لها معرف جغرافي، أو معلومات مستمدة من صور الأقمار الصناعية.

169. وفيما يتعلق ببعض السكان الذين يصعب الوصول إليهم بوجه خاص من اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، مثل طالبي اللجوء العابرين وأولئك الذين لم يسجلوا بعد طلبات لجوء، قد يكون من الصعب العثور على السجلات المناسبة. ومن غير المحتمل أن تظهر في التعدادات أو في السجلات الرسمية. وقد تتضمن بعض المصادر البديلة سجلات المنظمات غير الحكومية أو المنظمات الإنسانية المتخصصة في دعم اللاجئين وطالبي اللجوء. وقد تكون هذه السجلات غير مكتملة أو قديمة، وينبغي اختبارها بدقة واستخدامها كنقطة انطلاق لتطوير إطار يفي بمعايير الجودة الإحصائية.

170. وينبغي أن تبيّن التصاميم النموذجية المتعلقة باللاجئين تعقيدات رسم عينة من اللاجئين. وحيثما يتعلق الأمر بعينات معقدة، ينبغي النظر في تقدير التباين وأخطاء أخذ العينات فيما يتعلق بالمجالات المعنية.

### التغطية

171. ينبغي النظر في مدى كفاية إطار أخذ العينات عند استخدام أخذ العينات الاحتمالية. ويمكن أن يكون اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم متنقلين إلى حد كبير، ويصعب تحديد مواقعهم. وينبغي أن يراعي إطار أخذ العينات كلاً من السكان التابعين للمؤسسات وأفراد الأسر المعيشية، وقد يحتاج الأمر إلى إدراج المساكن المؤقتة. وتحذف العديد من البلدان مخيمات اللاجئين من دراساتها الاستقصائية للأسر المعيشية، وتخاطر باستبعاد نسبة كبيرة من اللاجئين. وقد ينظر أولئك الذين يصممون العينات في استكمال أطر أخذ العينات والمصادر الرسمية بمصادر أخرى مستمدة من صور الأقمار الصناعية أو من المجتمع المدني أو من المنظمات الأخرى المطلعة التي تهتم باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

### أخطاء في أخذ العينات

172. حيثما يكون السكان المعنيون متجمعين بدرجة كبيرة في مواقع معينة، وحيثما توجد اختلافات كبيرة في خصائص السكان من مكان إلى آخر، من المرجح أن يكون التباين وما يترتب عليه من أخطاء في أخذ العينات مرتفعاً، ومن المرجح أن تكون التقديرات أقل دقة ما لم تُستخدم عينات بحجم كبير.

173. وإذا كان القصد هو إضافة وحدات إلى الدراسات الاستقصائية الوطنية القائمة، مثل دراسات استقصائية للقوى العاملة أو للأسر المعيشية المتعددة الموضوعات أو المتكاملة، فإن انتشار السكان المعنيين يكتسي أهمية قصوى. وما لم يكن هناك انتشار واسع، فمن غير المرجح الحصول على عينات كبيرة بما يكفي لإجراء التحليل، لا سيما عندما تُتوقع صعوبات في تحديد مكان اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. ويوصى بشدة بالتماس المشورة المتخصصة في أخذ العينات في مرحلة تخطيط الدراسة الاستقصائية.

### أخطاء غير متعلقة بأخذ العينات

174. تستند نتائج الدراسة الاستقصائية إلى ردود الشخص الذي تجرى معه المقابلة، ولكن الدراسات الاستقصائية لا يمكن أن توفر بيانات دقيقة بشأن بعض المواضيع، لا سيما تلك التي تتناول عمليات قانونية وإدارية. وقد لا تكون جودة المعلومات التي يتم جمعها دقيقة بسبب المشاكل المتعلقة بالذاكرة والإدراك والصدمات السابقة والثقة في الدراسة الاستقصائية وأوجه التأثير الخاصة بالمُحاور، وفهم المجيبين للعمليات القانونية المعقدة. ويمكن أن تحدث أخطاء أيضاً عندما يجيب أحد أفراد الأسرة نيابة عن أفراد الأسرة الآخرين. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يؤدي ذلك إلى تحيز جنساني في جمع المعلومات عن المواقف، ونوايا الانتقال، وسلطة صنع القرار داخل الأسرة، والعنف المنزلي، والصحة الإنجابية. وبالمثل، فإن اختيار العدادين وتوقيت المقابلات ومكانها كلها اعتبارات ذات صلة لضمان أن تنتج الدراسات الاستقصائية معلومات دقيقة تعكس وضع اللاجئين من جميع الانتماءات الجنسانية وفي مختلف المواقف.

### نهج جمع البيانات لقياس التغييرات بمرور الوقت

175. هناك طريقتان يتم اعتمادهما بوجه عام لجمع البيانات اللازمة لتحليل كيفية تغير الخصائص الاجتماعية الديموغرافية بمرور الوقت. ويمكن معالجة الفترة المرجعية بطرق مختلفة: تواريخ حياة المعنيين بأكملها، أو منذ مغادرة بلد المنشأ للمرة الأخيرة، أو منذ الإقامة في البلد المضيف، أو لفترة زمنية محددة فقط. وهناك عمليتان رئيسيتان لجمع البيانات:

أ) النهج بأثر رجعي: استناداً إلى جمع البيانات عن تاريخ اللاجئين في الفترة السابقة قبل الدراسة الاستقصائية بما في ذلك تاريخ هجرتهم. ويتيح ذلك مقارنة وضعهم بمرور الوقت، مع المهاجرين أو مع عامة السكان إذا كان ذلك ممكناً. ومع ذلك، يمكن أن تتأثر هذه المعلومات بتحيّز الذاكرة، وتخضع للأخطاء والإغفالات والتشوهات، لا سيما عندما يكون لأفراد الأسرة تواريخ مختلفة.

ب) النهج المحتمل باستخدام الدراسات الاستقصائية الجماعية: يتمثل هذا النهج في متابعة مجموعة أو عينة من اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم بمرور الوقت، من أجل جمع بيانات متكررة عن نفس الأشخاص، بغية دراسة التغييرات التي تطرأ على أوضاعهم وتحركاتهم وظروفهم.

1) المزايا: تعد الدراسات الاستقصائية التي تجريها فرق اللاجئين الطريقة الوحيدة لجمع البيانات القادرة على توفير بيانات دقيقة بتسلسلها الزمني بشأن التغييرات التي تطرأ على اللاجئين الأفراد وعائلاتهم، وتقديم رؤى بشأن اندماجهم في البلد المضيف. ولا تتأثر النتائج المتعلقة بالتغييرات بأخطاء أخذ العينات.

2) القيود: يعد هذا النهج الجماعي معقداً للمحافظة عليه وتحليله. وقد تتغير ظروف اللاجئين بسرعة، إلى جانب أهمية تلك المعلومات، وقد ينتقل المجيبون إلى مواقع أو بلدان أخرى. وقد تكون هناك معدلات استنزاف مرتفعة بين أولئك الذين يعيشون في مخيمات اللاجئين. وقد يؤدي تتبع العينة/المجموعة إلى زيادة التكاليف إلى حد كبير، وقد يخضع لمستويات مرتفعة من عدم الإجابة. وبالإضافة إلى ذلك، يتعين مراعاة تراجع المجموعات ليُبيّن الوافدين الجدد من السكان.

## d. المزايا والقيود الخاصة بالدراسات الاستقصائية

### المزايا

176. هناك العديد من المزايا الناجمة عن استخدام الدراسات الاستقصائية:

أ) تعرض الدراسات الاستقصائية على وجه الخصوص مجموعات بيانات شاملة وغنية يمكن أن توفر رؤى ثاقبة للخصائص الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية، بالإضافة إلى تاريخ الهجرة، فضلاً عن الظروف المعيشية والتصورات والمواقف ومستويات الاندماج مع عامة السكان.

ب) يمكن تصميم الاستبيانات بحيث تلبي الأولويات المحددة التي يطلبها مستخدمو البيانات.

ج) يمكن تقدير التغيير بمرور الوقت في حالة المجيبين وظروفهم حيث يتم استخدام فريق أو نهج مطول. ويمكن تتبع مجموعة معينة لتقدير التغييرات التي تطرأ على الأفراد والأسر بمرور الوقت. وذلك مفيد بوجه خاص لدى تقييم التدفقات، على الرغم من أنه من المهم تحديث الفريق بمرور الوقت لمراعاة اللاجئين الوافدين حديثاً.

د) الوحدة الإحصائية التي يُنظر فيها في الدراسات الاستقصائية هي بوجه عام الأسرة والأفراد الذين يعيشون في تلك الأسرة وقت إجراء الدراسة. وغالباً ما تستند البيانات الإدارية المستمدة من أنظمة التسجيل إلى حالات أو ملفات أو طلبات قد تبين أو لا تبين حالة الأفراد أو الوحدات العائلية وتميل إلى استخدام نهج قانوني.

ه) عادة ما يكون الانتفاع ببيانات الدراسات الاستقصائية أكثر سهولة منه بالبيانات المستمدة من السجلات الإدارية، حيث تنتجها عموماً مكاتب الإحصاء الوطنية بحيث يكون الانتفاع بالبيانات أكثر سهولة للمستخدمين، وتُستخدم أنظمة البيانات الجزئية التي يمكن من خلالها مشاركة البيانات مع المستخدمين.

و) تُجمع البيانات عن طريق الاتصال المباشر بالمجيبين، ويمكن إخضاعها لتقنيات التحرير والتقدير للارتقاء بنوعيتها.

### المزايا الخاصة باللاجئين

177. هناك العديد من المزايا لاستخدام الدراسات الاستقصائية التعدادات من أجل إنتاج إحصاءات اللاجئين:

أ) يمكن استخدام الدراسات الاستقصائية المتعددة الموضوعات للأسر المعيشية لتقدير حالات المهاجرين بين السكان، ومع طرح سؤال إضافي عن سبب الهجرة، كما يمكن تقدير عدد اللاجئين المحتملين، رهناً بانتشارهم بين السكان.

ب) واستناداً إلى العينة المختارة، من الممكن إجراء مقارنات مع فئات سكانية أخرى، مثل عموم المهاجرين، وتتبع التغيير بمرور الوقت من خلال نُهج محتملة أو بأثر رجعي (انظر القسم السابق).

ج) وإذا ما صُممت الدراسات الاستقصائية ونُفذت على نحو جيد، يمكن أن توفر معلومات عن السكان غير الموثقين الذين يلتمسون الحماية الدولية والذين لا يظهرون في النظم الإدارية الرسمية.

د) ويمكن تدريب جامعي البيانات تدريباً خاصاً على جمع بيانات ذات نوعية جيدة من اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. ويتطلب ذلك فهماً جيداً للمسائل القانونية والإدارية المتعلقة باللاجئين، وكذلك التدريب الخاص على إجراء مقابلات مع المجيبين الأشد عرضة للحساسية والتأثر.

ه) وعادة ما تجرى الدراسات الاستقصائية الحدودية المنتظمة، التي هي أسلوب مختلف عن الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية، عند المعابر الحدودية الدولية ويمكن أن تكون مفيدة لقياس تدفقات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. والمنهجية المعتادة هي مقابلة عينة من المسافرين في المراكز الحدودية. وقد لا يكون من الممكن استخدام هذا النهج عند الحدود حيث يعبر العديد من الأشخاص بعد تشريدهم مؤخراً. ومن المرجح أن يكون السكان في محنة وقد يكون من الصعب جداً إدارة بعض الأسئلة.

و) ويُوفر مصدر مستقل لبيانات اللاجئين لزيادة النتائج المستمدة من السجلات الإدارية أو للتحقق منها.

ز) وعادة ما تقوم المكاتب الإحصائية المستقلة أو معاهد البحوث بجمع بيانات الدراسات الاستقصائية للإحصاءات الرسمية. وقد يكون اللاجئون وطالبو اللجوء أكثر ثقة في الهيئات الإحصائية من السلطات المسؤولة عن البيانات الإدارية حيث يمكن أن تؤثر المعلومات التي يقدمونها على قرارات تحديد اللاجئين. وقد يقدمون بيانات أكثر دقة، لأن القرارات المتعلقة بوضعهم في المستقبل لا تعتمد على الردود المقدمة. وعندما لا يكون القائمون على الدراسة الاستقصائية مستقلين أو مرتبطين بالسلطات المسؤولة عن اللاجئين، فقد تكون هناك حوافز ضارة لسوء الإبلاغ بين كل من المجيبين وجامعي البيانات.

### القيود

178. بصرف النظر عن الفوائد المُبيَّنة أعلاه، هناك العديد من القيود المفروضة على استخدام الدراسات الاستقصائية:

أ) قد يكون من الصعب تصميم عينة دراسة استقصائية إذا كان السكان المعنيون لديهم معدل انتشار منخفض بين عامة السكان، فيصعب تحديد مواقعهم، أو تجميعهم في مناطق معينة.

ب) تعد الدراسات الاستقصائية مكلفة مقارنة بالبيانات الإدارية خاصة إذا كانت هناك حاجة إلى مقابلات وجهاً لوجه. ومع ذلك، قد يكون تحليل البيانات الناتجة أقل تكلفة من البدائل.

ج) تجمع العديد من الدراسات الاستقصائية معلومات من ممثل الأسرة، أو في بعض الحالات من رب الأسرة. وقد يؤدي ذلك إلى التحيز القائم على الجنس في اختيار المجيب (المجيبين) إذا لم يتم التحكم بذلك.

د) وإذا تطلبت الدراسة الاستقصائية ردوداً من أنواع محددة من الأفراد من داخل الأسرة المعيشية، على سبيل المثال النساء أو الأطفال أو أولئك الذين لديهم خصائص معينة من أجل جمع معلومات سلوكية أو حساسة أو شخصية، يمكن أن تكون التكاليف أكبر.

ه) تفرض الدراسات الاستقصائية عبئاً على المجيبين، مما قد يؤثر على الدقة والجودة.

و) ويمكن أن تمثل إمكانية مقارنة الدراسات الاستقصائية مع مرور الوقت وفيما بين البلدان إشكالية إذا لم تكن هناك منهجية استقصائية منسقة على الصعيد العالمي.

ز) ولا تجرى الدراسات الاستقصائية بصورة منتظمة، لا سيما إذا كانت التكاليف مرتفعة وكانت الخدمات اللوجستية المطلوبة لجمع البيانات صعبة. ويؤثر ذلك على تواتر البيانات المتاحة وانتظامها مما يحد من فائدتها فيما يتعلق بالسياسات، حيث أن الدراسات الاستقصائية التي تجرى لمرة واحدة سرعان ما تصبح قديمة.

### القيود الخاصة باللاجئين

179. هناك أيضاً قيود محددة مرتبطة باستخدام بيانات الدراسات الاستقصائية لإحصاءات اللاجئين. ويشمل ذلك ما يلي:

أ) عدد قليل من البلدان التي تجري دراسات استقصائية مخصصة لموضوعات اللاجئين، وقد تؤدي إضافة وحدات إلى الدراسات الاستقصائية العامة إلى زيادة أخطاء أخذ العينات بشأن تقديرات اللاجئين. وغالباً ما لا يتوفر التمويل للدراسات الاستقصائية المتخصصة للاجئين.

ب) وقد يشكل الحصول على حجم عينة مناسب من اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم عائقاً لا سيما عندما تُصنَّف البيانات حسب فئات اللاجئين الموصى بها.

ج) وينبغي النظر في قضايا الجودة الأخرى عند تصميم الدراسة الاستقصائية، مع مراعاة القضايا الوارد وصفها أعلاه والتي تؤثر على التغطية وأخذ العينات وأخطاء عدم أخذ العينات.

د) ويمكن أن تتأثر الردود على أسئلة الدراسة الاستقصائية بتصورات المجيبين لغرض هذه الدراسة، والوضع الذي تحدث فيه المقابلة، وموقف الشخص الذي يجري المقابلة أو جنسه، بالإضافة إلى المشكلات الناجمة عن الذاكرة.

ه) وبعض المجيبين معرضون للخطر وقد تكون الموضوعات التي يجري تناولها حساسة. ومن ثم، يجب وضع بعض التوصيات بشأن المعايير الأخلاقية وحماية المجيبين واحترام تلك التوصيات لحماية السكان المستهدفين والسكان الذين جرت مقابلتهم. وسيُطلب من المحاورين المدربين تدريباً خاصاً إجراء مقابلات مع المجيبين الذين تعرضوا لصدمات نفسية من تجاربهم.

و) ومن المحتمل أن يكون هناك نقص في التمثيل بسبب ارتفاع مستويات تنقل السكان وصعوبة الوصول إليهم. وينطبق ذلك بصفة خاصة على أولئك الذين يعيشون خارج مخيمات اللاجئين ومراكز الاستقبال ومستوطنات اللاجئين الأخرى.

ز) وتعد المعلومات المتعلقة بالخطوات في إجراءات اللجوء والأوضاع القانونية المختلفة (طالب اللجوء أو المستفيد من وضع الحماية الخاصة) معقدة وغير محددة جيداً، وسيحتاج القائمون على إجراء المقابلات إلى تدريب مفصل لفهم الخطوات المعنية بصورة كاملة. ومن المحتمل أن تتأثر دقة الردود المتعلقة بالتواريخ بالمشكلات الناجمة عن الذاكرة. ويُجمع هذا النوع من المعلومات على نحو أفضل في السجلات الإدارية.

ح) وقد يتعرض نشر النتائج إلى ضغوطات سياسية.

### e. توصيات لتحسين بيانات الدراسات الاستقصائية بشأن اللاجئين

180. من أجل تحسين جودة بيانات الدراسات الاستقصائية بشأن اللاجئين، يوصى بشدة بإشراك مكاتب الإحصاء الوطنية، نظراً إلى أن لديها الخبرة اللازمة في إجراء الدراسات الاستقصائية المنزلية، ولديها شبكة وطنية من المكاتب المحلية، وموظفين مدربين تدريباً جيداً، وعاملين ميدانيين. ويمكن أن تساعد مكاتب الإحصاء الوطنية في ضمان أن تفي الدراسة الاستقصائية بمعايير الجودة الوطنية والدولية لتعزيز قابلية البيانات للمقارنة وحمايتها بموجب القانون.

181. وعند إجراء دراسات استقصائية متخصصة تهدف إلى تحديد حجم اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وخصائصهم الرئيسية، ينبغي أن تشمل العينة أولئك الذين يعيشون في المخيمات ومراكز الاستقبال والمساكن خارج المخيمات، وينبغي أن تكون المنهجية مصممة خصيصاً للتعامل مع مختلف القضايا والقيود والسياق الوطني المتعلق بالسكان ذوي الصلة باللاجئين.

182. ومن أجل الارتقاء بجودة البيانات التي تُجمَّع في بلدان مختلفة وفائدتها وقابليتها للمقارنة، يوصى بوضع استبيان نموذجي يتضمن مجموعة من الأسئلة و/أو الوحدات الأساسية والاختيارية وتصميمه واختباره.

183. وترد المجموعة الأساسية من المواضيع الموصي بها لتحديد اللاجئين في الدراسات الاستقصائية في الجزء باء من هذا الفصل. وينبغي تعديل المواضيع الأساسية لتعكس الأولويات الوطنية ومجالات الاهتمام قبل استخدامها. ومن الممكن تكييف الأسئلة الأساسية لتشمل أو تستبعد فئات معينة من اللاجئين والسكان الشبيهين بهم، اعتماداً على الاحتياجات الوطنية. وتتمثل الموضوعات الأساسية الموصي بها لتحديد اللاجئين فيما يتعلق بالدراسات الاستقصائية فيما يلي (انظر الجزء باء):

أ) بلد الميلاد

ب) بلد الجنسية (بما في ذلك تعدد الجنسيات)

ج) اكتساب الجنسية

د) سنة الوصول إلى البلد أو فترة الوصول

ه) سبب الهجرة (الفقرتان 132 و133)

184. وحيثما تسمح الأولويات والظروف الوطنية، ينبغي اعتبار الدراسات الاستقصائية الجماعية هي الطريقة المفضلة لجمع المعلومات بشأن إدماج اللاجئين واستيعابهم في المجتمعات المحلية. وترد في الفصل الخامس قائمة المؤشرات الموصي بها لقياس ورصد احتياجات اللاجئين وظروفهم المعيشية واندماجهم واستيعابهم. وينبغي وضع الأسئلة واختبارها من أجل توفير بيانات لهذه المؤشرات.

185. وحيثما يكون ذلك ممكناً، ينبغي إضافة الأسئلة الأساسية إلى الدراسات الاستقصائية الوطنية المتعددة الموضوعات للأسر المعيشية التي تستخدم حجم عينة كبير من أجل تحديد الأسر والأفراد المرتبطين باللاجئين. وينبغي اختبار الأسئلة المتعلقة بالوضع القانوني وسبب الهجرة اختباراً جيداً، مما يسمح بتحديد هوية هؤلاء السكان. وينبغي حيثما أمكن استخدام الأسئلة الموحدة التي يضعها المجتمع الدولي. وتجمع الدراسات الاستقصائية بالفعل معلومات اجتماعية اقتصادية وديموغرافية غنية وشاملة، وإذا تم تحديد السكان ذوي الصلة باللاجئين، فيمكن إجراء مقارنات بين اللاجئين ومجموعات أخرى من السكان مثل عامة المهاجرين.

186. وحيثما يؤدي انتشار اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في البلد الذي يجعل وحدة متخصصة قابلة للتطبيق، يُقترح عندئذ وحدة أساسية للاستخدام الدوري في الدراسات الاستقصائية الوطنية المتعددة الموضوعات القائمة للأسر المعيشية مثل الدراسة الاستقصائية للقوى العاملة، ولقياس مستويات المعيشة، وللصحة على الصعيد الديموغرافي، والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات، وغيرها من الدراسات المتعددة الأغراض. وقد يكون من الفعالية من حيث التكلفة إضافة مواد إلى الدراسات الاستقصائية الحالية حيث من المرجح أن يكون حجم العينة المقدّر الناتج عن اللاجئين كافياً، ولكن ستكون هناك قيود على طول وحدة الاستبيان. وسيعتمد التصميم التفصيلي للوحدة على احتياجات البلد وأولوياته وخصائص السكان. وهناك العديد من المزايا المرتبطة بإضافة وحدة نمطية إلى دراسة استقصائية وطنية قائمة بما في ذلك: (أ) تجرى بانتظام في العديد من البلدان؛ (ب) تدار من قبل مكاتب الإحصاء الوطنية؛ (ج) تستخدم أحجام عينات كبيرة نسبياً، مما قد يسفر عن عدد كافٍ من اللاجئين حسب معدل الانتشار بين السكان؛ (د) تتمتع بتغطية وتمثيل على الصعيد الوطني؛ (هـ) تجمع الدراسات الاستقصائية بالفعل البيانات الرئيسية والأسئلة السياقية؛ (و) تُنشئ بالفعل آليات للنشر وبروتوكولات للوصول إلى البيانات من أجل توسيع نطاق استخدامها.

بيد أن العديد من هذه الدراسات الاستقصائية تستبعد مخيمات اللاجئين والمؤسسات التي يحتمل أن تؤوي اللاجئين والسكان المرتبطين بهم، وقد لا تمثل تمثيلاً كافياً بعض المجموعات المهمة.

187. وينبغي أن تشمل أطر أخذ العينات للدراسات الاستقصائية التي تتطلب معلومات عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم مخيمات اللاجئين، ومراكز الاستقبال، والمستوطنات غير الرسمية، وأماكن الإقامة الجماعية (المؤسسات).

188. ويمكن تحسين تغطية اللاجئين/المهاجرين في الدراسات الاستقصائية عن طريق الإفراط في أخذ عينات من المناطق التي يتجمع فيها المهاجرون. ويمكن تحسين منهجيات أخذ العينات باستخدام مصادر البيانات البديلة وصور الأقمار الصناعية لاستكمال الأطر القائمة، وبإضافة أسئلة إلى تعدادات السكان الوطنية للمساعدة في تحديد المناطق التي يتجمع فيها اللاجئون.

189. ومن المطلوب تسهيل خاص باللاجئين للمقابلات وإدارة الدراسات الاستقصائية (مثل ترجمة الاستبيانات، والمقابلات المتعددة اللغات، والتدريب المخصص للمقابلين).

190. وستتطلب حساسية الموضوع وضعف العديد من اللاجئين محاورين مدربين تدريباً خاصاً، ويلزم توخي عناية خاصة لحماية سرية المجيبين وطمأنتهم بشأن سرية المعلومات المقدمة (انظر الفصل السادس، الجزء هاء - السرية وتبادل البيانات).

191. ومن المهم أيضاً مراعاة الانتماء الجنساني أثناء مرحلتي تصميم وتنفيذ الدراسة الاستقصائية، لا سيما عند إعداد الأسئلة والردود. وعلى سبيل المثال، ينبغي أن يكون للسؤال عن سبب عدم التحاق الأطفال بالمدرسة إجابات مناسبة للسياق حسب الانتماء الجنساني. ويعد اختيار وتدريب العدادين أمراً مهماً للغاية لضمان أن يشعر كل من النساء والرجال بالراحة في الرد على الأسئلة.

192. وعلى المستوى الدولي، يوصى بما يلي:

أ) إنشاء وديعة دولية (أو إقليمية) للدراسات الاستقصائية للاجئين، بما في ذلك الاستبيانات وخطط أخذ العينات والتحليلات.

ب) تطوير برنامج دولي للدراسات الاستقصائية للاجئين يتضمن ما يلي: تحديد الولايات والأولويات؛ التمويل والبنية التحتية الرئيسية؛ الأدوات والأدلة. وأدوات بناء القدرات والتدريب لتستخدمها البلدان.

ج) نشر وتعزيز الوعي بالمعايير الدولية للدراسات الاستقصائية.

د) وضع معايير استقصائية للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، استناداً إلى التعاريف المتفق عليها دولياً وتفعيل المفاهيم الرئيسية.

ه) وضع مجموعة من التوصيات لتصميم وتنفيذ دراسات استقصائية بشأن اللاجئين، تشمل ما يلي:

1) الترتيبات المؤسسية للتكليف بإجراء الدراسة الاستقصائية وتنفيذها

2) أهداف الدراسة الاستقصائية (مسح مخصص أو وحدة نمطية في دراسات أخرى)

3) الدراسات الاستقصائية المتخصصة المستهدفة للاجئين، بما في ذلك نوع أماكن استيطان اللاجئين التي يتعين مراعاتها (الأسر / المخيمات / وغيرها)

4) إطار أخذ العينات وتصميمها والتعامل مع أساليب عدم الرد

5) مجموعة من الأسئلة لتحديد السكان المؤهلين

6) صيغ الأسئلة والردود للاستبيان الأساسي

7) جمع البيانات الميدانية بما في ذلك الأساليب/الأدوات/الأخلاقيات، وكيفية الوصول إلى الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات/التعامل معهم.

8) النهج الواجب اعتماده في الدراسات الاستقصائية، على سبيل المثال.

### f. أمثلة على الممارسات الحديثة

193. لا يزال عدد الدراسات الاستقصائية التي تهدف إلى التحقيق في خصائص اللاجئين وأسباب لجوئهم وعواقبه وتجاربهم، بالإضافة إلى جوانب صنع القرار الخاص باللاجئين، ضئيلاً جداً، ولكن هناك العديد من التجارب الواعدة في هذا الشأن. ومن الأمثلة القليلة على ذلك برنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط، الذي يتضمن قسماً خاصاً عن اللاجئين والنازحين. وقد أجريت هذه الدراسة الاستقصائية حتى الآن في مصر والأردن، ومن المتوقع أن تُنفَّذ في بلدان أخرى في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا قبل نهاية هذا العقد، بما في ذلك المغرب والجزائر ولبنان وتونس وفلسطين.

194. وصُمم الاستبيان الفردي لبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط فيما يتعلق بالمهاجرين القسريين لغير المواطنين الذين تم تحديدهم كمهاجرين قسريين محتملين. وعلى هذا النحو فإنه يستبعد بعض مجموعات اللاجئين مثل أولئك الذين يتمتعون بالحماية بموجب ولاية الأونروا في مناطق عمليات الأونروا أو أولئك الذين حصلوا على الجنسية بالولادة أو التجنس. ويتضمن هذا الاستبيان العديد من الأقسام المثيرة للاهتمام بشأن اللاجئين التي يتعين أخذها في الاعتبار (انظر الإطار 4.3).

195. وفي الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي، تمثل الوحدة المخصصة بشأن وضع سوق العمل للمهاجرين وأبنائهم المباشرين اعتباراً من عام 2014 مثالاً على تضمين «سبب الهجرة» كمتغير يسمح بتحديد بعض اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم واستخلاص إحصاءات تسمح بإجراء مقارنات مع المواطنين ومع مجموعات المهاجرين الأخرى.[44]

## الإطار 4.3: الأسئلة الأساسية في استبيان المهاجرين قسراً (دليل استبيانات الوحدة النمطية 1 لبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط)

- ما هو السبب الرئيسي لانتقالك من بلدك الأصلي لآخر مرة؟ إدراج فئات الردود؟
- عندما غادرت بلدك لأول مرة، هل غادر معك أي من أفراد أسرتك أو أقاربك؟
- هل انضم أي فرد (آخر) من عائلتك لاحقاً بعد انتقالك إلى هذا البلد؟
- منذ أن غادرت بلدك الأصلي لأول مرة، هل أقمت في أي بلد آخر؟
- ما هي الأسباب الرئيسية التي جعلتك تقرر الانتقال من بلد لجوئك الأول؟
- ما هي الأسباب الرئيسية للهجرة/اختيار بلد المقصد؟
- ما هي الأسباب الرئيسية التي جعلتك تقرر الانتقال من بلد اللجوء الأخير إلى (هذا البلد)؟
- هل سبق لك أن تقدمت بطلب لجوء في أي بلد، سواء إلى الحكومة أو المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؟
- هل سبق أن تم الاعتراف بك كلاجئ؟

## الإطار 4.4: دراسات استقصائية وطنية خاصة باللاجئين

**أفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا**

2011 الأردن: الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية للاجئي المخيمات الفلسطينية في الأردن

2012 لبنان: الدراسة الاستقصائية بشأن اللاجئين السوريين في لبنان

2012 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني: الدراسة الاستقصائية الرابعة بشأن التجمعات في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان

2013 مصر: مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط (برنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط)

2014 الأردن: مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط (برنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط)

2013 لبنان: الدراسة الاستقصائية بشأن أماكن المأوى للاجئين السوريين في لبنان

2004 كينيا: الدراسات الاستقصائية للمراقبة السلوكية بين اللاجئين والسكان المضيفين المحيطين بهم، كاكوما، كينياKenia

**أمريكا**

2001-2005 كندا: الدراسات الاستقصائية الطولية للمهاجرين إلى كندا

2011 الولايات المتحدة الأمريكية: مسح وتقييم اندماج اللاجئين

2013 الولايات المتحدة الأمريكية: استقصاء وتقييم إدماج اللاجئين الملامح
2014 الإكوادور: الملامح الحضرية للسكان الكولومبيين في كيتو، الإكوادور

**آسيا**

2002 باكستان: الدراسات الاستقصائية لمخيمات اللاجئين الأفغان
2013 تركيا: اللاجئون السوريون في تركيا، نتائج الاستقصاء الميداني

**أوروبا**

2010 السويد: ظروف المعيشة بين المهاجرين في السويد
2010 المملكة المتحدة: دراسة استقصائية للاجئين الجدد في المملكة المتحدة
2005-2006 النرويج: الظروف المعيشية بين المهاجرين في النرويج
2015-2016 النرويج: الظروف المعيشية بين المهاجرين في النرويج
2016 ألمانيا: استقصاء اللاجئين في IAB-BAMF-SOEP
2016 إيطاليا: دراسة البنك الدولي الاستقصائية للمهاجرين/اللاجئين
2016 اليونان: دراسة البنك الدولي الاستقصائية للمهاجرين/اللاجئين

**أستراليا**

2011 أستراليا: المساهمات الاقتصادية والاجتماعية والمدنية للجيلين الأول والثاني من العاملين في المجال الإنساني
2011 أستراليا: نتائج توطين الوافدين الجدد

انظر أيضاً أمثلة من البرنامج العالمي للدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات حيث طُبّق التصميم الخاص باللاجئين وجمع البيانات. انظر على سبيل المثال الدراسات الاستقصائية التي جرت في سوريا في عامي 2000 و 2006 مع التركيز على "مخيمات وتجمعات اللاجئين الفلسطينيين" والدراسات الاستقصائية التي جرت في لبنان في الأعوام 2001 و 2006 و2011 مع التركيز على "الفلسطينيين". يمكن الوصول إلى تقارير الدراسات الاستقصائية عبر الرابط التالي:http://mics.unicef.org/surveys

## 3. البيانات الإدارية بما فيها سجلات السكان

### a. وصف مصادر البيانات

196. تعد البيانات الإدارية مصدراً مفيداً للمعلومات لقياس كل من أعداد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، وربما التدفقات، إذا كانت تتضمن متغيرات تسمح بتحديد السكان المستهدفين، أو إذا كان من الممكن ربط المصدر الإداري المحدد على المستوى الفردي بمصدر بيانات آخر يسمح بتحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

197. قد تكون أنواع البيانات الإدارية المتنوعة للغاية ذات أهمية من وجهة نظر إحصائية:

أ) سجلات محددة تحتفظ بها الإدارات أو المنظمات المسؤولة عن اللاجئين (بما في ذلك تسجيل اللاجئين في المخيمات و/أو في أي مكان إقامة آخر).

ب) قواعد البيانات التي تحتفظ بها المنظمات الإنسانية التي تدعم اللاجئين في المستوطنات غير الرسمية.

ج) سجلات السكان العامة لمجموع السكان المقيمين لبلد ما و/أو سجلات المواطنين الأجانب.

د) السجلات الإدارية الأخرى (سجلات تصاريح الإقامة، وسجلات الضرائب، وسجلات الضمان الاجتماعي، وسجل المعابر الحدودية، وما إلى ذلك).

ه) السجلات الإدارية المتكاملة في دول محددة.[45]

198. وتعد هذه السجلات الإدارية، على وجه الخصوص، مصدراً رئيسياً للبيانات فيما يتعلق بالإحصاءات بشأن طالبي اللجوء والقرارات المتخذة أثناء عملية تقديم طلبات اللجوء في مناطق مثل أوروبا وأمريكا الشمالية. وتشكل هذه السجلات أيضاً، في الاتحاد الأوروبي وفي عدد قليل من البلدان المجاورة الإضافية، المصدر الرئيسي للإحصاءات بشأن عدد اللاجئين الذين يعيشون في البلاد من

خلال فئات فرعية محددة من أسباب البقاء في إحصاءات تصاريح الإقامة (الوضع القانوني للاجئين، والحماية الفرعية، والأسباب الإنسانية) وإحصاءات الأشخاص الذين هم موضوع طلبات معلقة للحصول على الحماية الدولية (طالبو اللجوء الذين لا يزال طلبهم قيد النظر).

### b. التوصيات الدولية ذات الصلة

199. توفر توصيات الأمم المتحدة بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح *1* (1998) إرشادات مفيدة لاستخدام مصادر البيانات الإدارية لإحصاءات الهجرة بشكل عام، وإحصاءات اللاجئين بوجه خاص. ووفقاً لهذه التوصيات، ينبغي النظر في نوعين من المصادر الإدارية لجمع إحصاءات الهجرة:

أ) السجلات الإدارية، التي تُعرّف بأنها «نظام بيانات يوفر التسجيل المستمر للمعلومات المختارة المتعلقة بكل فرد من أفراد الفئة المستهدفة»، وتشمل «سجلات السكان، وسجلات الأجانب، وغير ذلك من أنواع السجلات الخاصة التي تغطي مجموعات معينة من الأشخاص، مثل سجلات طالبي اللجوء» (الأمم المتحدة، 1998، ص. 17).

ب) مصادر إدارية أخرى مستمدة «من تنفيذ الإجراءات الإدارية الرامية إلى مراقبة الهجرة الدولية»، بما في ذلك المصادر المتعلقة بـ«إصدار تصاريح الإقامة»، و«إصدار تصاريح العمل»، و«طلبات اللجوء»، و«الضرائب أو الضمان الاجتماعي»، و«مجموعات الحدود» (الأمم المتحدة، 1998، ص. 20، 23).

200. ويوصى باستخدام «سجلات طالبي اللجوء» على وجه التحديد لتقدير عدد طالبي اللجوء (حسب مدة الإقامة في البلد) وعدد طلبات اللجوء الجديدة في غضون عام معين (الأمم المتحدة، 1998، ص. 19)، ولإنتاج إحصاءات عن نتائج إجراءات اللجوء.

أ) يُستخدم نوعان من الوحدات لتسجيل الطلبات، «الحالات أو الطلبات» و «الأشخاص [المشمولين بهذه الحالات أو الطلبات]» ومن ثم يجري تسجيلهم.

ب) ينبغي التمييز بين ثلاثة أنواع رئيسية من نتائج التسجيل في المنتجات الإحصائية؛ «الأجانب طالبو اللجوء»، و«الأجانب المعترف بهم لاجئين»، و«الأجانب المسموح لهم بالبقاء لأسباب إنسانية».

### c. اعتبارات الجودة

201. الإحصاءات المستمدة من المصادر الإدارية تعكس عادةً الإجراءات الإدارية بدلاً من الأشخاص، فعلى سبيل المثال، قد يخفض عدد طلبات اللجوء من تقدير عدد طالبي اللجوء حين يتسنى تقديم طلب واحد نيابة عن عائلة (الأمم المتحدة، 1998، ص. 20). وبالإضافة إلى ذلك، قد لا يسجَّل طالبو اللجوء رسمياً في سجل إداري فور التعبير عن رغبتهم في التقدم بطلب للحصول على اللجوء.

202. كيف يمكن تنفيذ الآليات العامة لضمان الجودة فيما يتعلق بمصادر البيانات الإدارية؟ ينبغي النظر في بعض المسائل المدرجة أدناه في قياس نوعية البيانات ورصد الإحصاءات المستمدة من مصادر البيانات الإدارية، والتي ينبغي أن تشمل التحقق من صحة البيانات المستمدة من السجلات الإدارية مقابل نتائج الدراسات الاستقصائية وتعدادات السكان. وينبغي الإبلاغ عن مسائل الجودة في تقارير الجودة الموحدة لإحصاءات اللاجئين ونشرها بانتظام.

203. وتشمل الأسئلة الرئيسية التي يتعين مراعاتها عند تحديد قواعد البيانات الإدارية المناسبة ما يلي:

أ) هل يُدرج اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم في قاعدة البيانات الإدارية، وإذا كان الأمر كذلك ما هي الفئات (انظر الفصل الثالث)؟[46]

ب) إذا لُم شملهم، هل من الممكن تحديدهم على هذا النحو في البيانات؟

ج) ما هي التغطية الدقيقة لقاعدة البيانات وللبيانات؟

د) ما هي الفترة الزمنية التي تغطيها البيانات

204. وتشمل بعض اعتبارات الجودة المحددة المتعلقة بالعمليات الإدارية ما يلي:

أ) ما هي تغطية مصدر البيانات؟ هناك حاجة إلى معرفة دقيقة بقواعد التسجيل للتمكن من تحديد الاستخدام المحتمل لمصدر البيانات وحدوده. وغالباً ما تتعلق قواعد البيانات الإدارية بالتسجيل من قبل إدارة خاصة في إطار ظروف معينة. وإذا اقتصر نشاط الإدارة ع تلك لى مجموعات فرعية محددة، فقد تكون تغطية قاعدة البيانات جزئية، باستثناء فئات مهمة (مثل التي مُنحت الإقامة لأسباب إنسانية). ويوصى بالتحقق من معاملة طالبي اللجوء الذين لا تزال طلباتهم معلقة، لأنها قد لا تُدرج في بعض مصادر البيانات الإدارية، مثل سجلات السكان وسجل تصاريح الإقامة.[47]

ب) ما هي مخاطر العد المزدوج عند استخدام أكثر من قاعدة بيانات إدارية واحدة؟ في حالة وجود قواعد بيانات إدارية تكميلية متعددة، قد تكون هناك إمكانية للربط بين مختلف السجلات. وإذا كان الربط ممكناً، فقد يسمح ذلك باتباع نهج طولي/جماعي لدراسة إجراءات اللجوء (فان دير إيرف، هيرينغ، و سبان، 2006) أو التكامل (ريا وويتس، 2014) أو إنشاء قاعدة بيانات عامة بشأن الموضوع (تلفورد ودوباك). ومع ذلك، إذا لم يكن من الممكن ربط قواعد بيانات منفصلة عن اللاجئين، فهناك خطر العد المتعدد للأفراد، وتناقضات إحصائية أخرى.

ج) كيف ومتى تُستخرج البيانات من السجل الإداري لأغراض إحصائية؟ في بعض الحالات، تُستخرج البيانات قبل عدة أشهر من نشر الإحصاءات، ومن ثم قد لا يظهر الوافدون الجدد في استخراج البيانات. وسيؤثر ذلك على أرقام الأسهم.

د) كيف تُخزَّن بيانات التسجيل الإداري؟ ينبغي فهم عملية الحفاظ على قواعد البيانات. وينبغي أن تكون جميع التسجيلات الجديدة مؤرخة، وينبغي ألا تحذف المعلومات الجديدة المعلومات السابقة من نفس النوع.

ه) ما هي الوحدة الإحصائية المستخدمة في قاعدة البيانات؟ من الضروري التأكد من احتساب جميع أفراد الأسرة، ولا سيما الأزواج والقصر. وفي العديد من البلدان، تتمثل الوحدة الإحصائية لإحصاءات اللجوء على المستوى الوطني في عدد الطلبات أو الحالات وليس في عدد مقدمي الطلبات أو الأشخاص. وبذلك لا يُحتسب القصر، وفي حالات محددة، الأزواج. وقد يستمر الوضع على ما هو عليه في عدة بلدان.[48]

و) كيف يُصنَّف أفراد أسر اللاجئين، الذين يصلون إلى البلد في وقت لاحق في إطار برنامج لم شمل الأسرة، في النظام الإداري؟ تختلف المعالجة اختلافاً كبيراً بين البلدان. وقد يُصنَّفون كطالبي لجوء أو لاجئين أو أفراد أسر لاجئين أو أشخاصاً مستفيدين من لم شمل الأسرة دون أي إشارة إلى الوضع القانوني الذي يتسم به كفيل لم شمل الأسرة (أي لا يتم تحديدهم على أنهم مرتبطون باللاجئين على الإطلاق). وقد يكون لتصنيف هذه المجموعة تأثير لا يستهان به على النتائج الإحصائية وينبغي تصنيفها وفقاً للإطار الإحصائي المبيَّن في الفصل الثالث.

ز) ما مدى موثوقية عملية تسجيل طالبي اللجوء واللاجئين؟ إذا لم تضمن السلطات الامتثال لقواعد التسجيل، فسيترتب على ذلك تأثر موثوقية النتائج الإحصائية.

ح) إلى أي مدى تتسبب الحواجز التي تحول دون الوصول إلى إجراءات اللجوء في تأخير التسجيل الرسمي؟ في حالات محددة، قد تؤدي العوائق التي تحول دون الوصول إلى إجراءات اللجوء إلى التقليل من شأن السكان المعنيين على نحو لا يستهان به بسبب التأخير في تسجيل مقدمي الطلبات على النظام. وفي الحالات القصوى، قد يؤدي ذلك بصورة نهائية إلى التقليل من تقدير أعداد السكان المعنيين، إذا كان هناك أفراد أعربوا عن رغبتهم في تقديم طلبات لجوء ولكنهم لم يقدموا أي طلب أو لم تتح لهم فرصة تقديم الطلبات. وستتأثر تقديرات التدفقات تأثراً خطيراً بالتأخير في تقديم مقدمي الطلبات المحتملين لطلبات اللجوء.

ط) ما مدى كفاءة إجراءات إلغاء التسجيل من قواعد البيانات الإدارية في حالة الوفاة أو الهجرة أو تغيير الوضع القانوني أو اكتساب الجنسية؟ قد يكون هناك مبالغة في تقدير قاعدة البيانات لحجم اللاجئين أو طالبي اللجوء إذا لم تجرِ إدارة ذلك على نحو جيد. وينبغي إدارة الحالة المحددة لإلغاء التسجيل من قواعد البيانات الإدارية بعد القرارات السلبية المتعلقة بعملية اللجوء إدارة جيدة.

ي) هل يمكن أن تحد إمكانية الوصول إلى النظام الإداري من عمليات التحقق من الجودة التي يتولى تنفيذها الإحصائيون؟ خلافاً للمصادر التي وضعت خصيصاً لأغراض إحصائية، فإن الإحصاءات الإدارية ليست سوى نتيجة ثانوية للمصادر الإدارية. وقد لا يُتح للإحصائيين إمكانية الوصول المباشر إلى المعلومات لأسباب قانونية أو تقنية. وفي حالات محددة، قد يكون ذلك ببساطة نتيجة لعدم الرغبة في مشاركة البيانات. وقد تمثل الخصوصية أو حماية البيانات أو أسباب الأمان عقبة تحول دون الوصول إلى قواعد البيانات. وقد يسهل استخدام مجموعات البيانات المجهولة المصدر إيجاد حل في هذا السياق.

## d. المزايا والقيود الخاصة بمصادر البيانات الإدارية

### المزايا

205. هناك مزايا عديدة لاستخدام مصادر البيانات الإدارية لأغراض إحصائية، منها:

أ) انخفاض تكلفة جمع البيانات. تُجمع البيانات لأغراض إدارية ولا تقع تكلفة التحصيل الأولية على النظام الإحصائي. وقد تكون التكلفة الإضافية لجعل البيانات قابلة للاستخدام لأغراض إحصائية منخفضة، ولكنها تتطلب خبرة لفهم البيانات وقيودها. وتبقى الأعباء الملقاة على المجيبين محدودة.

ب) تواتر عمليات تحديث البيانات. تُحدَّث السجلات باستمرار باستخدام منهجية موحدة ويمكن إعداد الإحصاءات على نحو متكرر مع مرور الوقت.

ج) إمكانية ربط قواعد البيانات الإدارية المختلفة. في حالة وجود رقم تعريف شخصي وطني، يمكن عندئذ ربط سجلات إدارية مختلفة لتمكين إجراء تحليلات أكثر تعقيداً لأغراض إحصائية، ولا سيما استخدام النهج الطولي أو الجماعي. وإذا كان من الممكن ربط البيانات الإدارية ببيانات الدراسة الاستقصائية، فقد يمكن إجراء تحليل أكثر تعمقاً.

د) يمكن للسجلات، بصفة عامة، إنتاج بيانات عالية الجودة. وينبغي للسلطات ضمان موثوقية البيانات، من خلال التحقق منها مقابل الوثائق الرسمية أو أثناء إجراءات التدقيق. وبالإضافة إلى ذلك، تُجمع البيانات أثناء إجراء إداري مع متطلبات قانونية معينة، مما يؤدي عادةً إلى انخفاض معدلات عدم استجابة العناصر المعنية أو الأخطاء

### المزايا الخاصة باللاجئين

206. هناك أيضاً مزايا محددة لاستخدام مصادر البيانات الإدارية لإنتاج إحصاءات اللاجئين، بما في ذلك:

أ) التكلفة المنخفضة نسبياً لجمع البيانات عن اللاجئين من خلال السجلات الإدارية مقارنة بالأساليب البديلة لجمع البيانات، حيث أن اللاجئين نادرون نسبياً ويصعب الوصول إليهم.

ب) قد يوفر السجل الإداري لطالبي اللجوء (أو طلباتهم) نظرة ثاقبة مباشرة ودقيقة على إجراءات اللجوء. وعادة ما تكون المتغيرات المتعلقة بالخطوات المعقدة لإجراءات اللجوء، والحالات القانونية المختلفة (طالب اللجوء أو المستفيد من وضع الحماية المحدد) محددة جيداً وموثقة جيداً في قواعد البيانات الإدارية للسلطات المسؤولة عن اللاجئين. ويصعب جمع هذا النوع من المعلومات بدقة من خلال الدراسات الاستقصائية.

ج) يمكن حساب بيانات التدفقات والأعداد وتبدلات الأوضاع من سجل طالبي اللجوء: من الناحية النظرية، ينبغي أن يكون النظام قادراً على توفير معلومات عن تدفقات اللاجئين وأعدادهم بالإضافة إلى تبدلات أوضاعهم. بيد أن التدفقات الخارجة عادة ما يُخفَّض من تقديرها بدرجة كبيرة في هذه السجلات، مما يجعل فائدتها محدودة بالنسبة للتدفقات الخارجة، وتضخم تقديرات الأعداد.

### القيود

207. هناك عدد من العيوب في استخدام مصادر البيانات الإدارية لأغراض إحصائية:

أ) قد لا يكون لدى الإحصائيين إمكانية الوصول المباشر إلى قاعدة البيانات بسبب الخصوصية وحماية البيانات والتدابير الأمنية المعمول بها. ويتطلب الوصول إلى البيانات الإدارية لأغراض إحصائية أساساً قانونياً، وغالباً ما يكون تغيير الولاية القانونية للمكاتب الإحصائية مرهقاً ويستغرق وقتاً طويلاً. ويمثل ذلك بدوره إعاقة للمكاتب الإحصائية عن الاستجابة للطلب المتغير على المعلومات في الوقت المناسب (على سبيل المثال في أوقات التدفقات الجماعية لطالبي اللجوء).

ب) تمثل البيانات الإدارية وجهة النظر القانونية للسلطات المسؤولة عن التسجيل، وقد تختلف وجهة النظر هذه عن وجهة نظر الأشخاص المعنيين. وقد يكون منظور الفرد وفهمه مختلفان عن منظور وفهم السلطات. وبالإضافة إلى ذلك، لا يُدرج في السجلات الأشخاص الذين لا يتأثرون بإجراءات إدارية محددة و/أو الأشخاص الذين لا يتبعون الإجراءات المعمول بها.

ج) تعتمد الإزالة من قواعد البيانات على قواعد (إلغاء)التسجيل وتنفيذها. وإذا لم تُحدَّد قواعد التسجيل وإلغاء التسجيل بصورة جيدة، فقد تتعرض جودة المعلومات للخطر. وعلاوة على ذلك، إذا كانت ممارسات التسجيل وإلغاء التسجيل لا تمتثل لقواعد التسجيل وإلغاء التسجيل، فقد تكون جودة الإحصاءات محدودة فيما يتعلق ببعض المجموعات.

د) يجب أن يكون المتغير ذا صلة لأغراض إدارية ليتم تسجيله. وإذا لم يعتبر المتغير ذا صلة، فقد يتم حذفه أو عدم التحقق منه بعناية. وقد يكون من الصعب فرض إدراج متغيرات إضافية لأغراض إحصائية بحتة، أو قد لا تكون النتائج موثوقة.

ه) قد لا تكون الوحدة الإحصائية داخل قاعدة البيانات الإدارية مناسبة لأغراض إحصائية. وغالباً ما تكون الوحدة الإحصائية هي «الحالة» أو «الملف» أو «الطلب» وليس كل شخص معني بطلب أو قرار أو حدث. وقد لا يكون من الممكن إنتاج الإحصاءات من جانب الأشخاص إذا لم تُسجَّل المعلومات اللازمة عن الأشخاص ذوي الصلة (أفراد الأسرة).

و) إذا كانت الملفات الإدارية موجودة على المستوى المحلي، فقد يكون من الصعب الانتفاع بمركزية المعلومات (أو إنشائها) على المستوى الوطني وقد لا تمثل الأرقام الوطنية الوضع على المستوى المحلي تمثيلاً صحيحاً. وقد يؤدي ذلك أيضاً إلى تعزيز مشاكل العد المزدوج.

ز) قد ينجم العد المزدوج عن عدم كفاية العناصر لتحديد هوية الأفراد (مثل الاسم واللقب ورقم التعريف الشخصي والبيانات البيومترية وما إلى ذلك). وفي الحالات التي يتعذر فيها ربط قواعد بيانات منفصلة على المستوى المركزي، قد ينجم عن ذلك خطر تعداد الأشخاص أو عدم الاتساق بين الإحصاءات.

ح) قد تكون إمكانية مقارنة النتائج محدودة على الصعيد الدولي بسبب اختلاف الترتيبات والممارسات القانونية الوطنية. وللسبب نفسه، قد يكون من الصعب تنفيذ تكييف قواعد التسجيل والتصنيفات لأسباب إحصائية (الامتثال للتوصيات الإحصائية الدولية). وفي حالة قواعد البيانات الإدارية، من المؤكد أن مواءمة النواتج هو الخيار المفضل بدلاً من تنسيق مصادر البيانات.

### القيود الخاصة باللاجئي

208. هناك قيود إضافية مرتبطة باستخدام البيانات الإدارية لإحصاءات اللاجئين. وتشمل هذه القيود ما يلي:

أ) قد لا توجد قواعد بيانات مناسبة في سياقات محددة، ولا سيما في حالات الطوارئ التي تشهد تدفقات هائلة للاجئين وطالبي اللجوء.

ب) قد تكون نوعية التسجيل رديئة في العديد من البلدان، ولا سيما في حالات الطوارئ التي تشهد تدفقات هائلة للاجئين وطالبي اللجوء.

ج) قد لا تُدرج بعض فئات اللاجئين والسكان ذوو الصلة بهم على نحو مناسب في قواعد البيانات، مثل اللاجئون العائدون إلى أوطانهم وطالبو اللجوء العابرون، وما إلى ذلك.

د) قد يكون من الصعب تحديد اللاجئين على هذا النحو في قواعد البيانات التي لا تتعلق تحديداً باللاجئين أو المهاجرين (مثل قواعد بيانات التعليم والصحة والضمان الاجتماعي).

ه) نظراً إلى حساسية عملية اللجوء، قد يكون الوصول إلى قواعد البيانات المتعلقة باللاجئين صعباً بصورة خاصة وقد يحد ذلك من إمكانية ربط قواعد بيانات منفصلة واستخدامها لأغراض إحصائية.

و) قد لا يثق اللاجئون وطالبو اللجوء الذين يقدمون المعلومات للعمليات الإدارية بالسلطات المسؤولة عن جمع البيانات الإدارية وقد يؤثر ذلك على جودة المعلومات التي يتم جمعها.

ز) قد يشعر اللاجئون أن هناك مزايا أو عيوباً ملموسة تتعلق بالتسجيل، وقد يؤثر ذلك في نهاية المطاف على نوعية المعلومات التي يتم جمعها.

### e. توصيات لتحسين البيانات الإدارية الخاصة باللاجئين

209. في العديد من البلدان، لا يوجد هناك إمكانية لوصول مضمون إلى المصادر الإدارية لأغراض إحصائية. ويجب ضمان الوصول إلى قواعد البيانات الإدارية المحددة الخاصة باللاجئين فيما يتعلق بمكتب الإحصاء الوطني وفقاً للتشريعات المتعلقة بالخصوصية وحماية البيانات. وقد يكون من الضروري استعراض التشريعات الخاصة بذلك أو إنفاذها في بعض البلدان لتمكين إمكانية الوصول إلى قواعد البيانات هذه.

210. وينبغي تحسين التعاون والشراكة بين مكتب الإحصاء الوطني والسلطات المسؤولة عن قواعد البيانات المحددة هذه من أجل زيادة الفهم المتبادل للاحتياجات الإحصائية والفوائد المحتملة لتحسين الإحصاءات فيما يتعلق بالسلطات المعنية. وتبيّن التجربة أن الاستخدام الإحصائي لقاعدة البيانات يحسن نوعية البيانات، وأن التعاون الوثيق بين الشركاء الإداريين والإحصائيين سيساعد في دعم استخدام السلطات المعنية للبيانات.

211. ويجب وضع قواعد دقيقة للتسجيل وإلغاء التسجيل بين الوكالات الإحصائية والإدارية لضمان التنسيق الكامل بين المفاهيم الإحصائية والإدارية. وينبغي اختبار القواعد المطبقة في تحديد هذه المفاهيم وتقييمها بالكامل لأغراض جودة البيانات الإحصائية.

212. ويجب أن يكون هناك رقم تعريف شخصي مشترك للاجئين وطالبي اللجوء على المستوى الوطني لتسهيل تبادل المعلومات وتجنب التكرار. وينبغي إدراج رقم التعريف الشخصي هذا في جميع قواعد البيانات لاستخدامه في إحصاءات اللاجئين.

213. وينبغي اعتبار الأشخاص معياراً للوحدات الإحصائية في قواعد البيانات الإدارية، وينبغي تسجيل الروابط الأسرية بطريقة تمكّن من جعل كل أسرة وحدة إحصائية.

214. وينبغي زيادة أعداد قواعد البيانات الإدارية التي يمكن فيها تحديد اللاجئين إلى الحد الأقصى، إما عن طريق إدراج متغير محدد أو السماح بالربط بين قواعد البيانات المختلفة بقاعدة بيانات مركزية تحدد اللاجئين لأغراض إحصائية.

215. وينبغي للسلطات المسؤولة أن تجمع معلومات اجتماعية واقتصادية إضافية عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، إذا أمكن ضمان جودتها في حدود الموارد المتاحة.

216. وينبغي أن يكون هناك تبادل للبيانات الإدارية بين البلدان في إطار القيود القانونية ووفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة.

## الإطار 4.5: أمثلة للممارسات الجيدة الخاصة بالبلدان

- أستراليا (انظر Telford and Dobak، 2016)
- النمسا
- بلجيكا (انظر الوثائق المقدمة للاجتماع الأول للفريق العامل "إحصاءات بشأن طالبي اللجوء والأشخاص الذين مُنحوا وضع اللاجئ أو الحماية الفرعية في بلجيكا")
- كندا (الجنسية الكندية والهجرة إلى كندا - مكتب الإحصاء الكندي)
- ساحل العاج
- إثيوبيا
- ألمانيا
- اليونان
- الأردن
- كينيا
- لبنان
- هولندا
- نيجيريا
- النرويج (مكتب الإحصاء المركزي النرويجي ومديرية الهجرة النرويجية)
- تايلاند
- تركيا

## الإطار 4.6: ربط البيانات الإدارية المتعلقة باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في النرويج

**إحصاءات عن الأشخاص ذوي خلفية لاجئ في النرويج**

يصدر كل من مكتب الإحصاء المركزي النرويجي ومديرية الهجرة النرويجية إحصاءات عن مجموعات النازحين قسراً في النرويج. تنتج مديرية الهجرة النرويجية إحصاءات بشأن عدد طلبات اللجوء، واستقبال اللاجئين بموجب اتفاقية الأمم المتحدة كقرارات اللجوء، في حين تنتج هيئة الإحصاء النرويجية إحصاءات عن الأشخاص ذوي خلفية لاجئ (وذلك على نطاق واسع يشمل طالبي اللجوء السابقين واللاجئين بموجب اتفاقية الأمم المتحدة) المقيمين في النرويج. تُنشر الإحصاءات المتعلقة بالأشخاص ذوي خلفية لاجئ كجزء من الإحصائيات بشأن "سبب الهجرة" لجميع المهاجرين من غير بلدان الشمال الأوروبي المقيمين في النرويج. وتشكل هذه الإحصاءات جزءاً لا يتجزأ من الإحصاءات السكانية الرسمية المتعلقة بالمهاجرين (الأعداد والتدفقات على السواء) في النرويج.

**إنتاج إحصاءات عن الأشخاص ذوي خلفية لاجئ**

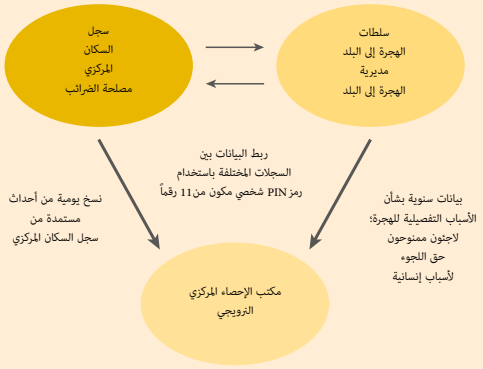


تشكل البيانات المستمدة من السجل المركزي للسكان أساس جميع الإحصاءات الرسمية للسكان والهجرة في النرويج. ولإنتاج إحصاءات الهجرة، يتلقى مكتب الإحصاء المركزي النرويجي نسخة ليلية من السجل المركزي للسكان ويستخدم مجموعة من متغيرات الحالة ومتغيرات التدفق.

**متغيرات الحالة المركزية المستمدة من السجل المركزي للسكان**

رقم التعريف الشخصي
وضع الإقامة (مقيم، متوفى، مهاجر، مختف، وما إلى ذلك)
البلدية
مكان الميلاد (البلدية أو البلد)
الجنسية
بلد الهجرة الداخلة
بلد الهجرة الخارجة
رقم التعريف الشخصي للأم والأب

**متغيرات التدفقات المركزية المستمدة من السجل المركزي للسكان**

المواليد (تاريخ الميلاد)
الوفيات (تاريخ الوفاة)
الهجرة من البلد (تاريخ الهجرة من البلد)
الهجرة إلى البلد (تاريخ الهجرة إلى البلد)
تغييرات الجنسية (تاريخ تغيير الجنسية)

يتلقى مكتب الإحصاء المركزي النرويجي، مرة كل عام، بيانات من مديرية الهجرة النروي جية بشأن جميع الأشخاص الذين حصلوا على تصاريح إقامة. تغطي المعلومات (من بين أمور أخرى) أسباب التسوية (سبب الهجرة). واستناداً إلى هذه المعلومات، ينشئ مكتب الإحصاء المركزي النرويجي متغير "سبب الهجرة" لجميع المهاجرين من غير بلدان الشمال الأوروبي إلى النرويج. ويربط المكتب المعلومات الواردة من سجل الأجانب ببيانات السجل المركزي للسكان باستخدام الرقم 11 بوصفه رقم التعريف الشخصي. وتُستخدم هذه المعلومات لإنتاج إحصاءات بشأن "سبب الهجرة" لجميع المهاجرين من غير بلدان الشمال الأوروبي الذين يأتون إلى النرويج ولإنشاء أعداد للأشخاص ذوي خلفية لاجئ. وللاطلاع على مزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي: http://www.ssb.no/en/flyktninger

# د. مصادر البيانات الدولية لإحصاءات اللاجئين

## 1. سجلات المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

217. لا يزال تسجيل اللاجئين وطالبي اللجوء من مسؤولية الدول وتضطلع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بدور تشغيلي للتسجيل فقط إذا لزم الأمر. بيد أن المفوضية ما فتئت تسجل الأشخاص الخاضعين لولايتها منذ إنشائها في عام 1951. ويعد تسجيل اللاجئين أداة أساسية لحماية الأفراد وإدارة العمليات والتوصل إلى حلول دائمة.

218. وتعمل المفوضية بالاشتراك مع السلطات الوطنية أو تضطلع بأنشطة التسجيل على نحو مستقل عند الاقتضاء. ويتفاوت توزيع الأدوار والمسؤوليات بين المفوضية والسلطات الوطنية تفاوتاً كبيراً من عملية إلى عملية؛ ويجري التسجيل، في بعض المواقع، دون أي دعم أو مشاركة من المفوضية، بينما تكون في مواقع أخرى مسؤولة عن جميع جوانب التسجيل.

219. ويمكن أن تختلف هياكل بيانات المفوضية وتفاصيل مجموعة البيانات باختلاف الظروف على أرض الواقع، وفي بعض الحالات، تقوم المنظمات الدولية الأخرى، المدرجة أدناه، بجمع المعلومات.

### a. وصف مصادر البيانات

220. يختلف نطاق وتفاصيل البيانات التي تجمعها المفوضية تبعاً لطبيعة وضع اللاجئين، فعلى سبيل المثال، قد يختلف التدفق الجماعي أو حالة الطوارئ عن الحالات المستقرة التي يوجد فيها تسجيل مستمر. وقد يعتمد أيضاً على توافر الموارد والقدرات وتعاون السكان والحكومة المضيفة.

221. ويلتزم نظام وعمليات التسجيل في المفوضية بمعايير التسجيل الدنيا التي وضعتها اللجنة التنفيذية للمفوضية في استنتاجاتها رقم 91 المؤرخة تشرين الأول/أكتوبر 2001:

أ) يجري التسجيل الأساسي، الذي يستوفي المعايير الدنيا، بنفس الطريقة بالنسبة لطالبي اللجوء واللاجئين في كل مكان، وينبغي أن تحكم هذه النُهج أيضاً تسجيل الأشخاص الآخرين الذين تعنى بهم المفوضية، مثل النازحين داخلياً وعديمي الجنسية.

ب) ويُنشأ سجل فردي، يتكون من الحد الأدنى المحدد من البيانات الحيوية الأساسية، لكل شخص من الأشخاص المعنيين، من وصوله إلى حل قضيته؛ ومن الممكن حدوث اختلافات طفيفة في إجراءات التسجيل والمعلومات التي تُجمع، اعتماداً على السياق التشغيلي أو السكان المعنيين.

222. وتوصي المفوضية باتباع نهج مستمر للتسجيل، يجري بموجبه تعزيز سجلات الهوية بمرور الوقت، مع إعادة تأكيد عناصر البيانات واستكمالها وإضافتها مع كل جهة اتصال لاحقة. ويُضطلع بالعملية التي تسجل المعلومات الأساسية في وقت النزوح الأولي والتغيرات في عدد اللاجئين، مثل الولادات والوفيات والوافدين الجدد والمغادرين.

#### تسجيل الأسر المعيشية

223. يُستخدم التسجيل على مستوى الأسرة لتنظيم تحركات السكان، لتسهيل توزيع المساعدة وجدولة التسجيل الفردي. ولا تُقبل المعلومات التي تُجمع على مستوى الأسرة على أنها تسجيل رسمي نظراً إلى أن المعلومات المطلوبة لتحديد ما إذا كان الفرد غير مقبول للتسجيل لا تُجمع بصورة كافية على هذا المستوى. وعادة ما تشمل مجموعات البيانات ما يلي: حجم الأسرة أو حالتها، والأفواج العمرية/التوزيع الجنس، وموقع الأسرة أو اسم الحالة لممثلي الأسرة، والاحتياجات الخاصة، والمعرف الفريد، وتاريخ التسجيل.

#### التسجيل الفردي - مجموعة البيانات الأساسية

224. يتضمن التسجيل الفردي جمع البيانات الأساسية لمقدم الطلب الرئيسي ولكل فرد من أفراد الأسرة أو الحالة (انظر الجدول 2-4). وهناك حاجة إلى مجموعة البيانات الأساسية حتى في البدايات الأولية لتدفق أعداد كبيرة من اللاجئين لأغراض تيسير الحماية

والبرمجة في حالات الطوارئ. ويفي التسجيل الفردي بمعايير المفوضية الأساسية فيما يتعلق بالتسجيل الذي يُمكّن من تدخلات الحماية الفردية. بيد أنه لا يحتوي على جميع البيانات اللازمة للاضطلاع بعملية تحديد وضع اللاجئ أو لإيجاد حلول دائمة.

### التسجيل الفردي - مجموعة البيانات الأساسية

225. تتضمن مجموعة بيانات التسجيل الأساسية بيانات السيرة الذاتية لكل فرد داخل الأسرة أو الحالة. وتعتبر هذه البيانات بداية لعملية تسجيل مستمرة، وتمكن من تخطيط تدخلات المساعدة والخدمات. (انظر الجدول 2-4)

### التسجيل الفردي - مجموعة البيانات الشاملة

226. تشمل البيانات الشاملة للتسجيل بيانات إضافية عن كل فرد داخل الأسرة (انظر الجدول 2-4). وتعد البيانات الإضافية المجموعة المفضلة التي يتعين جمعها لأنها تُمكّن: (أ) إصدار وثائق الهوية الفردية لجميع الأشخاص ووثائق الاستحقاق الفردية حسب الاقتضاء؛ (ب) استهداف المساعدة والخدمات؛ (ج) تجهيز تحديد وضع اللاجئ؛ (د) تنفيذ الحلول الدائمة. ومع ذلك، هناك عدة عيوب في جمع البيانات الإضافية، تشمل التكلفة الباهظة، والعملية التي تستغرق وقتاً طويلاً (تشير التقديرات إلى أن المقابلة مع عائلة مكونة من خمسة أفراد تستغرق حوالي 60 دقيقة).

**الجدول 4.2: التسجيل الفردي - الرئيسي والأساسي والشامل**

| الرئيسي | الأساسي (البيانات الإضافية) | الشامل (البيانات الإضافية) |
|---|---|---|
| أسماء الأفراد | مكان المنشأ | اسم الزوج (أسماء الأزواج) |
| الجنس | موعد الوصول | أسماء الوالدين |
| تاريخ الولادة | تاريخ ومكان التسجيل | أسماء شخصيات إضافية |
| العلاقة مع مقدم الطلب الرئيسي / رب الأسرة | العناوين (بلد المنشأ / بلد الطلب) | أسماء جميع الأطفال |
| الحالة الزوجية | الجنسية | مكان الميلاد |
| بلد المنشأ | حالة الشخص | الوثائق الشخصية الموجودة |
| الاحتياجات الخاصة | المستوى التعليمي | المهنة (التصنيف الدولي الموحد للمهن) |
| الصورة (الموصى به بشدة) | المهنة / المهارات | اللغات |
| البيانات البيومترية (الموصى بها) | الدِين | تفاصيل الأقارب |
| الموافقة/الحظر على مشاركة المعلومات | العِرق | حالة العودة الطوعية إلى الوطن |
| | | حالة إعادة التوطين |
| | | وضع التسوية المحلية |
| | | أحداث محددة تتعلق بالأفراد والجماعات التي ينتمون إليها (مثل أسباب الفرار) |

227. يمكن استخدام التسجيل الفردي المعزز لجمع البيانات التكميلية بالإضافة إلى عناصر بيانات التسجيل الفردية. والغرض من ذلك هو تيسير إدارة حالات الحماية المحددة و/أو برمجة التدخلات، والتي لا تؤدي إلى الاعتراف بوضع اللاجئ. قد يشمل التسجيل الفردي المعزز ما يلي: أسئلة إضافية ذات صلة بمعالجة تحديد وضع اللاجئ أو الحلول الدائمة أو التدخل في مجال الحماية؛ أو أسئلة إضافية لتحديد الأهلية للحصول على المساعدة أو البرمجة المستهدفة. المصدر غير متاح للجمهور بعد.

## 2. سجلات الأونروا

### a. وصف مصادر البيانات

228. جرى تفويض الأونروا بتقديم الإغاثة والمساعدة الإنسانية والإنمائية البشرية والحماية للاجئي فلسطين وغيرهم من المؤهلين لتلقي الخدمات في أقاليم عملياتها الخمسة (غزة والضفة الغربية (بما في ذلك القدس الشرقية) والأردن ولبنان وسوريا)، ريثما يتم التوصل إلى حل عادل ودائم لمحنة لاجئي فلسطين وفقاً للقانون الدولي وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وترد المعايير

والمقاييس الخاصة بتحديد أولئك الذين يحق لهم التسجيل في نظام التسجيل و/أو الحصول على خدمات الأونروا في تعليمات الأهلية والتسجيل الموحدة الخاصة بالوكالة. وإذا استوفى الفرد متطلبات التسجيل على النحو المنصوص عليه في تعليمات الأهلية والتسجيل الموحدة والإصدارات الإدارية ذات الصلة، تُسجَّل المعلومات الأساسية للعائلة ولكل فرد من أفرادها. ويقتصر نطاق نظام التسجيل في الأونروا عموماً على البيانات الخاصة بلاجئي فلسطين في منطقة عملياتها (وفقاً لتعليمات الأهلية والتسجيل الموحدة، هناك بعض الفئات من الأشخاص الذين لا يستوفون جميع معايير لاجئي فلسطين، ولكنهم مسجلون لأغراض تلقي خدمات الأونروا دون احتسابهم جزءاً من اللاجئين المسجلين الرسميين في الوكالة). وترد المعلومات بشأن الأشخاص المسجلين لدى الأونروا في النشرات والمطبوعات ويرد وصف لعدد الأشخاص المسجلين.

**الجدول 4.3: مجموعة بيانات التسجيل لدى الأونروا**

| بيانات الأسرة | البيانات الفردية |
|---|---|
| اسم رب الأسرة (الاسم الأول واسم الأب واسم الجد واسم العائلة) | الاسم الاول |
| مكان الميلاد | اسم الأب |
| الجنسية الأصلية /المولد | اسم جده |
| الدِين | اسم العائلة |
| منطقة المنشأ في فلسطين | اسم الأم |
| ميدان السكن والمنطقة والإقليم | الجنس |
| سكان المخيم أو السكان خارج المخيم | مكان الميلاد |
| | تاريخ الميلاد (يوم / شهر / سنة) |
| | الحالة العائلية والعلاقة برب الأسرة |
| | الجنسية الأصلية |
| | الجنسية الحالية |
| | هوية الحكومة المضيفة |
| | حالة التسجيل |
| | عنوان التسجيل |
| | العنوان الفعلي |

# ه. مجموعات البيانات الإحصائية بشأن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

## 1. ضم البيانات الإدارية وبيانات الدراسات الاستقصائية

229. يعد دمج مصادر البيانات نهجاً واعداً عند محاولة إلقاء المزيد من الضوء على حالة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وتعد الفكرة الجذابة حدسياً المتمثلة في الجمع بين المعلومات المتاحة بالفعل طريقة فعالة من حيث التكلفة للوصول إلى استنتاجات تجريبية جديدة، ومن ثم تجذب الانتباه على نحو متزايد في البحث والإحصاءات الرسمية وكذلك في تحليلات البيانات التجارية (الكبيرة).

230. وتحتفظ معظم البلدان ببيانات عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، ولكن عادةً ما يتم نشر المعلومات المتاحة عبر العديد من مجموعات البيانات المختلفة. ويعوق ذلك إمكانية تحليل النطاق الكامل للمعلومات المدرجة في هذه البيانات، لأن التحليل يقتصر على المتغيرات المدرجة في كل مجموعة واحدة فقط من البيانات.

231. وعادة ما تحتفظ البلدان ببعض البيانات الإدارية بشأن أوضاع إقامة الأجانب وبيانات الدراسات الاستقصائية بشأن الخصائص الديموغرافية والاجتماعية الاقتصادية لمجموع السكان. وعلى سبيل المثال، تلتزم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بجمع المعلومات التالية على الأقل باستخدام تعاريف موحدة على نطاق الاتحاد الأوروبي:

أ) من خلال التوجيه EC/2003/109 لتوفير بيانات إحصائية منسقة عن المقيمين على المدى الطويل من خارج الاتحاد الأوروبي بحسب الجنسية والانتماء الجنساني ومدة الإقامة وعنوان الإقامة؛ و

ب) بموجب لائحة المجلس (EC) 577/98 لتوفير بيانات جزئية فردية منسقة يشأن مجموعة واسعة من الموضوعات الديموغرافية والاجتماعية الاقتصادية المتعلقة بسوق العمل في إطار الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي.

232. وبوصفهما مصدرين منفصلة للمعلومات المتعلقة باللاجئين، فإن كلا مصدري البيانات لهما قيود كبيرة. وفي حين أن البيانات الإدارية المرتبطة بوضع إقامة الأجانب تحدد اللاجئين وقد تغطيهم تغطية شاملة، فإنها لا توفر الكثير من المعلومات الإضافية عن خصائصهم الديموغرافية وظروفهم المعيشية. وفي المقابل، توفر بيانات الدراسات الاستقصائية معلومات اجتماعية اقتصادية مفصلة ولكنها عادة لا تحدد اللاجئين ولا تغطيهم تغطية شاملة. وعندما تُخزَّن البيانات الإدارية وبيانات الدراسات الاستقصائية على نحو منفصل، غالباً ما تكون المكاتب الإحصائية غير قادرة على تحليل المجموعة الكاملة من المعلومات المتاحة عن اللاجئين، ونتيجة لذلك، لا يمكن لصانعي السياسات الاعتماد على أفضل أساس تجريبي ممكن لاستخلاص الآثار المترتبة على السياسات.

233. وتستفيد مجموعات البيانات الموحدة من إمكانات مصادر البيانات المنفصلة من خلال تمكين تحليل المتغيرات من البيانات الإدارية وبيانات الدراسات الاستقصائية على نحو مشترك. ومن ثم، فإنها توفر نظرة ثاقبة أكثر بكثير على حالة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في البلدان المضيفة لهم. وعلى سبيل المثال، تسمح مجموعات البيانات الموحدة برسم صورة أكثر تفصيلاً عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم فيما يتعلق بالمتغيرات الديموغرافية، وحالة الإسكان، والاندماج في سوق العمل، والخلفية التعليمية (على سبيل المثال أعلى درجة تعليمية أو مهنية). ويعتمد صانعو السياسات على مثل هذه الصورة الدقيقة لحالة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم من أجل استخلاص الآثار المترتبة على سياسات اللاجئين.

234. من حيث المبدأ، تختلف البلدان اختلافاً كبيراً في الفرص المتاحة لإنشاء مجموعات البيانات الموحدة هذه. أولاً، تعتمد الاختلافات إلى حد كبير على ما إذا كان هناك رقم تعريف شخصي فريد مشترك موجود في قواعد البيانات الإدارية أم لا. ثانياً، حتى في حالة وجود أرقام تعريف شخصية، يجب أن يسمح الإطار القانوني باستخدامها في الإحصاءات الرسمية لتحديد الوحدات الفردية. بالنظر إلى البنية الأساسية للبيانات الإدارية التي تفي بكلا المعيارين، يمكن إنشاء مستودعات بيانات توفر وصولاً مركزياً إلى مجموعة متنوعة من المعلومات المحتفظ بها لأغراض إدارية مختلفة.

235. ومع ذلك، هناك عدد قليل فقط من البلدان التي تفي حالياً بكلا المعيارين. وعلاوة على ذلك، هناك صعوبات في الجمع بين بيانات سجل التغطية الكاملة والدراسات الاستقصائية السكانية التمثيلية، لأن أرقام التعريف الشخصية لا توفر سوى روابط لتلك الملاحظات التي تمت مقابلتها بالفعل في الدراسة الاستقصائية. واعتماداً على معدل انتشار اللاجئين بين السكان، عادة ما تكون هذه العينة صغيرة جداً من السجل العام، مما يترك معظم الملاحظات دون معلومات استقصائية. ومن ثم، ينصب التركيز على إمكانيات تكامل البيانات في بيئة لا يمكن فيها استخدام أرقام التعريف الشخصية.

## 2. مصادر البيانات الإضافية لإثراء مجموعات البيانات الخاصة باللاجئين

236. ينبغي أيضاً النظر في مصادر البيانات الأخرى لزيادة إثراء مجموعات البيانات المتكاملة. وفيما يتعلق بالبيانات الخاصة باللاجئين، هناك مصدران للبيانات يستحقان اهتماماً خاصاً من قبل مكاتب الإحصاء الوطنية: البيانات المكانية والبيانات الضخمة.

**الشكل 4.1: مجموعة بيانات متكاملة**

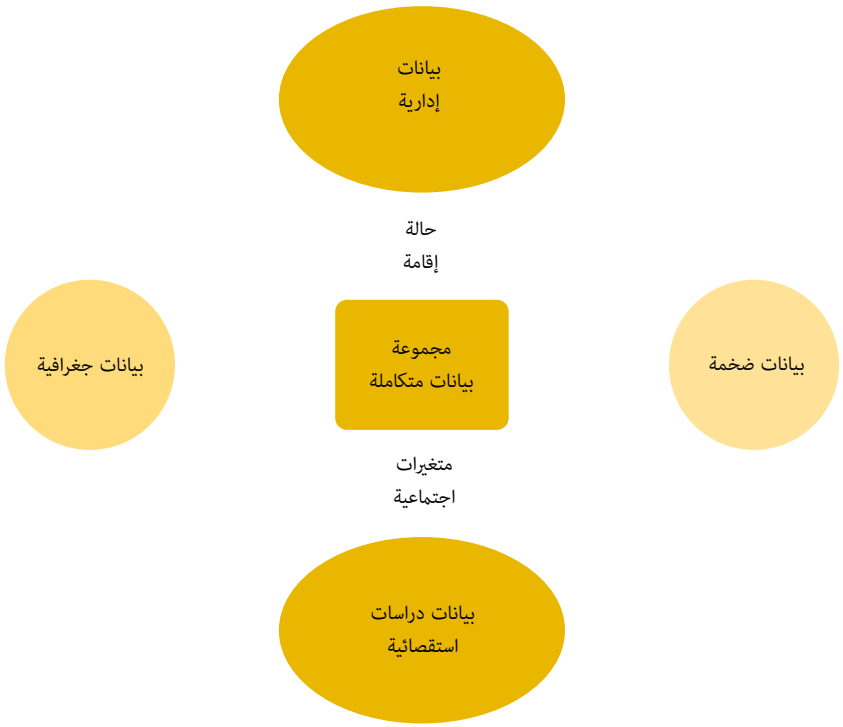


237. تمكن المعلومات المكانية مكاتب الإحصاء الوطنية من إثراء مجموعات البيانات الإدارية والبيانات الاستقصائية إلى حد كبير. وعادة ما تُجمع الإحداثيات الجغرافية لمكان الإقامة إما بشكل صريح عبر أجهزة استقبال النظام العالمي لتحديد المواقع أثناء المسح أو العمل الميداني للتعداد أو ضمنياً عبر العناوين. وباستخدام أنظمة المعلومات الجغرافية، تسمح الإحداثيات الجغرافية بدورها بربط المسوحات والسجلات بمجموعة متنوعة من المعلومات القائمة على الخرائط. وبالنسبة للاجئين في البلدان المضيفة، يمكن ربط المعلومات المتعلقة بالحصول على الخدمات الصحية (مثل القرب من أقرب مستشفى) والتعليم (مثل القرب من أقرب مدرسة) والتنقل (مثل القرب من أقرب طريق) بمجموعات البيانات الإدارية والاستقصائية. وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام المعلومات المكانية عن مكان إقامتهم أو سكنهم الحالي لاستخلاص مقاييس الكثافة لتقييم التجمعات المكانية. ويعتبر التكتل المكاني للمهاجرين بصفة عامة واللاجئين بصفة خاصة مؤشراً هاماً للاندماج (انظر الفصل الخامس من مؤشرات الإدماج الاجتماعي).

238. وإلى جانب المعلومات المكانية، ينبغي لمكاتب الإحصاء الوطنية أن تنظر كذلك في البيانات الضخمة بوصفها مصدراً محتملاً لإثراء قواعد بياناتها بشأن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. ويتمثل التحدي بالإضافة إلى إمكانات البيانات الضخمة في استخراج المعلومات القابلة للتنفيذ من الكم الهائل من البيانات غير المنظمة وذات التردد العالي التي تُنشأ اليوم بوصفها منتجاً ثانوياً للبيئة الرقمية. وفيما يتعلق بالبيانات الخاصة بتدفقات الهجرة بوجه عام، تعتبر تطبيقات البيانات الضخمة واعدة أساساً في توفير معلومات بشأن تدفقات الهجرة الإجمالية. وتتمتع المعلومات الناجمة عن النظام العالمي لتحديد المواقع المستمدة من الهواتف المحمولة ومحتوى الوسائط الاجتماعية ذات المواقع الجغرافية بالقدرة على تحسين الخيارات المتاحة حالياً لرسم خرائط لتدفقات الهجرة وطرق الهجرة (Zagheni، Garimella، Weber، 2014). وبالنظر إلى ارتفاع معدلات الاختراق العالية للهواتف المحمولة في جميع أنحاء العالم، يمكن للبيانات التي يتم الحصول عليها من الهواتف المحمولة أن تملأ الفجوات في البيانات الخاصة بتدفقات الهجرة في المناطق النامية. ومن المزايا الأخرى التي كثيراً ما يُستشهد بها لمصادر البيانات هذه قدرتها على توفير المعلومات في الوقت الفعلي (القريب)، في حين أن بيانات الدراسات الاستقصائية تجمع عادةً بأثر رجعي بمجرد وصول اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم إلى البلدان المضيفة. وفي هذا السياق، تهدف تطبيقات البيانات الضخمة الأخرى إلى التنبؤ بتدفقات الهجرة في المستقبل استناداً إلى بيانات استعلام البحث. وتتمثل الفرضية الأساسية في أنه يمكن توقع تدفقات الهجرة من أحجام استعلامات البحث عبر الإنترنت التي تشير ضمناً إلى نية الهجرة (UN Global Pulse، 2014). وقد يكون محتوى وسائل التواصل الاجتماعي على فيسبوك وتويتر مفيداً أيضاً في تحليل المشاعر العامة تجاه اللاجئين بمجرد وصولهم إلى البلدان المضيفة (Benček & Strasheim، 2016).

239. وفيما يتعلق بجدوى استخدام البيانات الضخمة في إحصاءات الهجرة، يحدد التقييم الذي أجرته المفوضية الأوروبية ثلاث معوقات رئيسية هي: (أ) إمكانية الوصول إلى البيانات؛ و(ب) العقبات القانونية؛ و (ج) تكاثر قواعد البيانات ذات الصلة (Hughes وآخرون، 2016). وتسود قضايا مماثلة فيما يتعلق باستخدام البيانات الضخمة لإحصاءات اللاجئين، تتمثل فيما يلي:

أ) يعد الوصول إلى مصادر البيانات الضخمة المملوكة للقطاع الخاص عنق الزجاجة الحساس بوجه خاص. في حين يمكن الوصول إلى بعض البيانات على نحو مفتوح باستخدام المهارات التقنية المناسبة (على سبيل المثال عبر كشط الويب)؛ ويتعين شراء آخرين أو طلب شراكات مع الشركات (على سبيل المثال Yahoo! و Facebook و LinkedIn وموفري خدمات الهاتف المحمول) ولا تقوم الشركات بمشاركة الآخرين (مشاركات غوغل فقط، على سبيل المثال غوغل ترينديس أو غوغل نغرام).

ب) اليوم، لم تعد الشركات الخاصة تعتبر البيانات التي تجمعها كمنتج ثانوي بل كأصل ذي قيمة. ومن ثم يتردد مقدمو البيانات في الدخول في اتفاقات مشاركة البيانات مع المنظمات الإحصائية الوطنية دون التزام قانوني بالقيام بذلك. وهناك حاجة إلى إطار قانوني ليس فقط لضمان الوصول إلى البيانات فحسب، بل أيضاً، من وجهة نظر المواطنين، لكبح شهية الوكالات الحكومية لبياناتهم. ويجب إعادة التفكير في التوازن العام بين مخاوف الخصوصية مع حاجة الحكومات إلى التوجيه التجريبي في ضوء الاستخدامات المحتملة للبيانات الضخمة.

ج) يمكن توزيع مجموعات البيانات ذات الصلة عبر عدد كبير من مقدمي الخدمات. وعلى سبيل المثال، نما عدد مزودي خدمات الهاتف المحمول بسرعة في السنوات الماضية. ويؤدي اختيار بعض مزودي بيانات معينين إلى حتمية إدخال تحيز الاختيار، نظراً إلى أن مختلف مقدمي الخدمات لديهم مجموعات مختلفة مستهدفة من العملاء (مثل فيسبوك مقابل لينكدين).

240. بالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من المحاولات الواعدة المحتملة في سياق توفير إحصاءات الهجرة في الوقت المناسب، لم تثبت مصادر البيانات الضخمة بعد أنها تسمح بتحديد موثوق للاجئين داخل مجموعة المهاجرين، ولا يمكن أن تشمل اللاجئين من غير المهاجرين. ولكي تصبح مصادر البيانات الضخمة قابلة للتطبيق في سياق إحصاءات اللاجئين، يجب أن توفر معلومات موثوقة عن سبب هجرة الأفراد أو وضعهم من حيث الإقامة.

241. ومن السابق لأوانه الحكم على ما إذا كان سيتم التغلب على هذه العقبات، ومن ثم ما إذا كانت البيانات الضخمة ستصبح مصدراً قيماً لإحصاءات اللاجئين في المستقبل. وفي الوقت نفسه، يركز هذا القسم على إمكانية دمج: (أ) البيانات الإدارية التي تسمح بالتمييز بمصداقية بين اللاجئين ومجموعات المهاجرين الأخرى؛ و (ب) بيانات الدراسات الاستقصائية التي توفر مجموعة واسعة من المعلومات الاجتماعية الاقتصادية المفصلة.

## 3. نظرة عامة على أساليب تكامل البيانات واستخدامها في إحصاءات اللاجئين

**الشكل 4.2:** تكامل البيانات

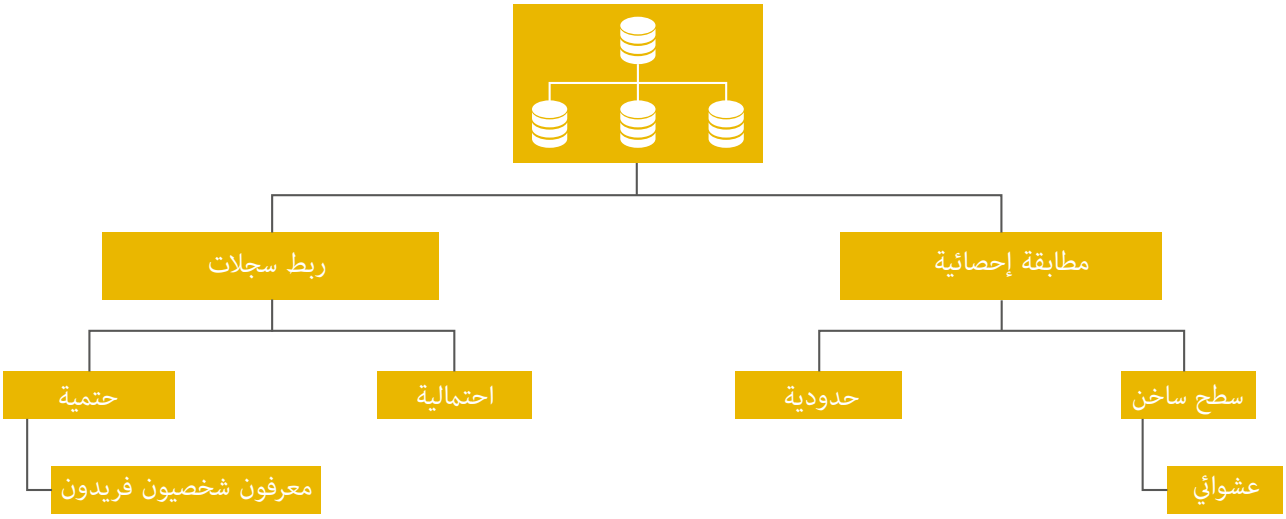

242. جرى اقتراح أدوات مختلفة لتكامل البيانات واستخدامها في الإحصاءات الرسمية لإدماج السجلات الإدارية وبيانات الدراسات الاستقصائية. وفيما يتعلق بالمستخدمين العمليين المحتملين في مجال إحصاءات اللاجئين، من المفيد بوجه خاص الحصول على لمحة عامة عن الأسلوب المناسب المتبع في بيئة البيانات الخاصة بهم. وبوصفها نقطة انطلاق، من المفيد التمييز بين مفهومين أساسيين لتكامل البيانات هما: (أ) ربط السجلات؛ و (ب) المطابقة الإحصائية.

243. ويجري تناول ربط السجلات (المطابقة الحتمية والاحتمالية) وربط المعلومات بشأن الوحدات المتطابقة استناداً إلى مصادر بيانات مختلفة. ويمكن النظر في ربط السجلات بالنظر إلى تداخل مجموعات البيانات التي سيجري ضمها من حيث الملاحظات، مما يعني أنها تحتوي على نفس الأفراد.

244. وفي أفضل حالات سيناريوهات ربط السجلات الحتمية، يمكن تحديد الوحدات المتطابقة عن طريق معرف شخصي فريد المتاح في جميع مجموعات البيانات المراد ربطها.

245. مثال من أحد البلدان: في بلجيكا، على سبيل المثال، نُفذ بنجاح الربط الحتمي بين السجلات عبر أدوات تعريف شخصي فريدة في سياق إحصاءات الهجرة واللاجئين. وتحتوي السجلات الوطنية البلجيكية على معلومات بشأن تصاريح الإقامة التي يمكن مطابقتها مع مصادر البيانات الرسمية الأخرى عبر رقم تعريف شخصي فريد (رقم السجل الوطني). وعلاوة على ذلك، يتم تيسير الوصول إلى البيانات الإدارية المتعلقة بالخصائص الاجتماعية الاقتصادية من خلال مستودع متكامل للبيانات. يحتوي «سوق العمل والحماية الاجتماعية في مستودع البيانات» البلجيكي على مجموعة واسعة من خصائص سوق العمل مثل الأجور وساعات العمل ومساهمات الضمان الاجتماعي التي يمكن ربطها بشكل حتمي بحالة إقامة الأفراد. وتتيح هذه البنية الأساسية المواتية للبيانات للباحثين ومكتب الإحصاء البلجيكي باستخلاص رؤى قيمة بشأن إدماج اللاجئين في سوق العمل البلجيكي (Rea and Wets 2014).

246. ومن المؤكد أن الربك عبر معرفات فريدة أمر مفضل من حيث توفير مجموعات بيانات متكاملة عالية الجودة تمكن من الاستدلال التجريبي الموثوق به، ومن ثم ينبغي اعتباره المعيار الذهبي لتكامل البيانات. وفي الوقت نفسه، تفرض طريقة التكامل هذه متطلبات عالية على البنية الأساسية للبيانات الإدارية التي لن يتم تلبيتها في غالبية البلدان في المستقبل المنظور. وهذا بدوره يسلط الضوء على أساليب تكامل البيانات الأقل تطلباً.

247. وحتى في حالة عدم وجود معرفات فريدة، يمكن تطبيق أساليب ربط السجلات من أجل تحديد الملاحظات التي يُرجح أن تُستمد من نفس الوحدة في مجموعات بيانات مختلفة.

248. وهناك نوعان رئيسيان من خوارزميات الربط: الحتمية والاحتمالية. تقيّم الخوارزميات الحتمية ما إذا كانت الملاحظات في مجموعات البيانات المختلفة تتفق أو تختلف بشأن مجموعة من المتغيرات المشتركة. وفي نهج المطابقة الحتمي، يتم تحديد الاتفاق بوصفه نتيجة منفصلة - «نعم أو لا». ويؤدي الاتفاق على كل معرّف فردي فقط إلى تطابق.

249. ومن ثم، فإن النهج الحتمي يتجاهل أن الاتفاق على معرفات معينة له قوة تمييزية أكثر من الاتفاق على معرفات أخرى. وفي التوقعات، فإن احتمال مشاركة شخصين تم اختيارهما عشوائياً في نفس شهر الميلاد هو 1/12، في حين أن احتمال مشاركتهما في نفس عيد الميلاد هو 1/365 فقط.

250. وتأخذ الخوارزميات الاحتمالية في الاعتبار أنه ليست لكل المعرفات قوة تمييزية متساوية وأن المعرفات يجب ألا تتفق دائماً حتى مع التطابقات الحقيقية. ويحدد النهج الاحتمالي احتمال أن يكون هناك سجلان متطابقان حقيقيان بناءً على تقييم شامل للاتفاق والاختلاف على المعرفات المتاحة. ولا يؤدي الخلاف على معرّف معين إلى استبعاد تلقائيًا أن يكون هناك ملاحظتان متطابقتين. وفي الواقع، يمكن أن تختلف معرفات الأفراد المتطابقين في مجموعات البيانات المختلفة لعدة أسباب. في السجلات، تحدث أخطاء في إدخال البيانات ولا يمكن دائماً إعادة إدراج العناوين أو الألقاب المتغيرة على الفور.

## الإطار 4.7: التعداد السكاني الأسترالي ومجموعة البيانات المتكاملة الخاصة بالمهاجرين

يقدم المكتب الأسترالي للإحصاء عدة أمثلة عن كيفية إثراء بيانات التعداد ببيانات إدارية تتضمن معلومات عن حالة إقامة المهاجرين بغية التوصل إلى استنتاجات تجريبية جديدة. ويهدف أحد مشاريع تكامل البيانات المحددة إلى ربط البيانات على المستوى الفردي من التعداد الأسترالي بسجلات المستوطنات التي جمعتها وزارة الهجرة وحماية الحدود الأسترالية. ويرد وصف القيمة المضافة بواسطة مجموعة البيانات الموحدة الناتجة على النحو التالي:

"من خلال إرفاق "فئة التأشيرة" وغيرها من معلومات الهجرة على نحو فعال بالسجلات الموجودة في ملف التعداد السكاني، يمكن تحديد التباين في المعلومات الأسرية وسوق العمل والنتائج الاجتماعية الاقتصادية الأخرى عبر مجموعات المهاجرين المختلفة وفهمها بسهولة أكبر" (ص. 3 :Dobak 2016)

وأخيراً، فإن مجموعة البيانات الموحدة عبر المطابقة الاحتمالية (التعداد السكاني الأسترالي ومجموعة البيانات المتكاملة للمهاجرين) تنتج رؤية تجريبية قيّمة لوكالات الحكومة الأسترالية المسؤولة عن إدارة برنامج الهجرة الأسترالي. وعلى سبيل المثال، تسمح البيانات بمقارنة قطاع التوظيف ومتوسط الأجور وإتقان اللغة الإنجليزية بين أصحاب التأشيرات المهنية أو العائلية أو الإنسانية. وتم تنفيذ المشروع لأول مرة باستخدام تعداد عام 2006 ثم تكرر بعد ذلك باستخدام تعداد عام 2011. ومن أجل زيادة القبول العام للمشروع، عزز المكتب الأسترالي للإحصاء بوجه خاص جهوده في الحفاظ على شروط الخصوصية والسرية الصارمة

## الإطار 4.8: قاعدة بيانات الهجرة الداخلة الطولية في كندا

تعد قاعدة بيانات الهجرة الداخلة الطولية في كندا، والتي تربط السجلات من بيانات الهجرة بالضرائب وبيانات الوفيات، مثالاً آخر على استخدام روابط البيانات لقياس اندماج اللاجئين في الافتقار إلى معرّفات شخصية فريدة. ولإنتاج قاعدة بيانات الهجرة الطولية إلى الداخل في كندا، تقوم هيئة الإحصاء الكندية بمطابقة البيانات الدقيقة عن المهاجرين إلى الداخل واللاجئين التي تقدمها دائرة الهجرة إلى الداخل واللاجئين والمواطنة الكندية مع البيانات الضريبية المستمدة من وكالة الإيرادات الكندية والبيانات عن تاريخ الوفيات. تستخدم قاعدة بيانات الهجرة الطولية إلى الداخل في كندا أسلوباً حتمياً لمطابقة السجلات ولديها معدل مطابقة إجمالي يبلغ 97 بالمئة (هيئة الإحصاء الكندية 2017). توفر مجموعة البيانات هذه معلومات طولية عن الخصائص الديموغرافية للاجئين واندماجهم في كندا، مثل الانتماء الجنساني ومدة الإقامة والمعرفة اللغوية والتعليم ونتائج سوق العمل والدخل والفوائد.

251. وفي حين أن الربط الحتمي عبر المعرفات الشخصية الفريدة لا يتطلب جهداً كبيراً لتقييم جودة الروابط، فإن الأساليب الاحتمالية قادرة فقط على تحديد الوحدات المتطابقة بهامش خطأ معين. ومن ثم، يجب تقييم احتمال إنتاج روابط مفقودة وخاطئة تقييماً دقيقاً في ضوء القوة التمييزية للمتغيرات المتاحة عموماً في مجموعات البيانات المراد دمجها.

252. وعلى النقيض من ربط المعلومات بشأن وحدات متطابقة، تتناول المطابقة الإحصائية احتساب المعلومات في مجموعة بيانات واحدة استناداً إلى وحدات مماثلة («التوائم الإحصائية») المحددة في مجموعة بيانات أخرى. وفي سيناريو المطابقة الإحصائية النموذجية، تمثل مجموعتان من البيانات نفس المجموعة السكانية دون أن تحتويا بالضرورة على نفس الوحدات. وبناءً على ذلك، تتضمن المطابقة الإحصائية احتساب المعلومات الناقصة إلى متغير مستهدف للوحدات (i) في مجموعة بيانات متلقية استناداً إلى تحقيق (R) للوحدات المماثلة (j) في مجموعة بيانات الجهات المانحة. ومن أجل تحديد الوحدات المتشابهة في مجموعتي البيانات، يلزم وجود مجموعة من المتغيرات المشتركة (C) («متغيرات المطابقة»). وبعبارة أخرى، يتمثل الهدف النهائي من المطابقة الإحصائية في التوصل إلى تقدير للعلاقة بين المتغير المستهدف والمتغيرات في مجموعة البيانات المتلقية التي لم تلاحَظ على نحو مشترك.

**الشكل 4.3: المطابقة الإحصائية النموذجية**

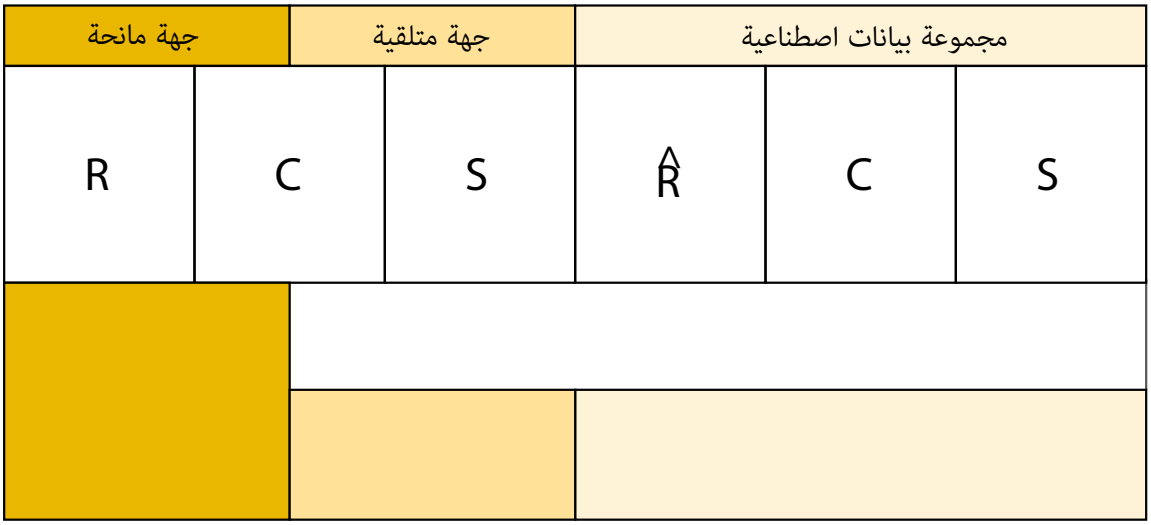


253. اقتراح أساليب احتساب مختلفة في سياق المطابقة الإحصائية: تهدف تقنيات الاحتساب البارامترية إلى تقدير نموذج $\boldsymbol{F(\vartheta C_i) = R_i}$ في مجموعة البيانات المتلقية والتي يمكن استخدامها بعد ذلك للتنبؤ $\boldsymbol{\hat{R}_j = F(\theta C_j)}$ في مجموعة البيانات المستهدفة. وعلى النقيض من المطابقة الإحصائية البارامترية، تتضمن أساليب المنصات الساخنة احتساب المتغير المستهدف لكل وحدة (j) في مجموعة البيانات المتلقية باستخدام الإدراك الفعلي لـ (R) في مجموعة بيانات الجهات المانحة. كما يمكن تمييز أساليب المنصات الساخنة من خلال كيفية إسناد الجهات المانحة إلى الجهات المتلقية. وفي أساليب المنصات الساخنة القائمة على المسافة، يتم حساب مقاييس المسافة (مثل المسافة الإقليدية) فيما يتعلق بالمتغيرات المطابقة من أجل اختيار أقرب الجيران كوحدات مانحة. وتقوم أساليب المنصات الساخنة القائمة على التصنيف بتخصيص الجهات المانحة للجهات المتلقية بناءً على مواقعهم النسبية بعد فرز مجموعات البيانات وفقاً للمتغيرات المطابقة. ويبدأ الاحتساب العشوائي للمنصة الساخنة بتقسيم كل من مجموعة بيانات الجهتين المتلقية والمانحة إلى مجموعات فرعية مناسبة («فئات التبرع والتلقي») بناءً على المتغيرات المطابقة. وفي وقت لاحق، يتم اختيار الجهات المانحة عشوائياً لكل وحدة متلقية من فئات الجهات المانحة المعنية. ونتيجة لذلك، يتم نقل توزيع المتغير المستهدف في فئة المانحين إلى الفئة المعنية في مجموعة بيانات المتلقي.

254. وتنشأ مشكلة واحدة محددة في حالة استخدام الدراسات الاستقصائية للعينات كمجموعة بيانات للجهات المانحة. وفي الدراسات الاستقصائية للعينات، تُرفق الأوزان بملاحظات الجهات المانحة ونتيجة لذلك يتعين أن تنقل المطابقة الإحصائية التوزيعات المرجحة إلى مجموعة البيانات المتلقية. وفي هذه الحالة، يعد جذب المتبرعين عشوائياً تماماً داخل فئات التبرع أمراً غير مناسب، لأن هذا الإجراء سيكرر التوزيع غير المرجح. وتحافظ إجراءات المنصة الساخنة العشوائية المرجحة على التوزيعات المرجحة عن طريق جذب الجهات المانحة باحتمال يتناسب مع الوزن المنسوب إلى كل جهة من الجهات المانحة المحددة.

255. وكما هو الحال بالنسبة لأساليب المطابقة الاحتمالية، يجب تقييم جدوى تكامل البيانات عن طريق المطابقة الإحصائية بعناية على أساس كل حالة على حدة. ووفقاً للأدبيات ذات الصلة (Eurostat 2013)، ينبغي تقييم نوعية مجموعة البيانات التركيبية الناتجة مقترنة بصحة أي استدلال يستند إلى مجموعة البيانات هذه في ضوء ثلاثة متطلبات أساسية:

256. ويهدف التقييم الشامل للبيانات الوصفية، بوصفه نقطة انطلاق سليمة لمشروع تكامل البيانات، إلى ضمان اتساق مجموعات البيانات المشاركة في مشروع التكامل: يدعي مطلب خط الأساس أن مجموعات البيانات التي يتعين ضمها تشير إلى نفس الفئة المستهدفة من السكان («اتساق السكان المستهدفين»). ويتطلب استخدام البيانات الإدارية في مشاريع تكامل البيانات بوجه خاص دراسة متأنية لقواعد التسجيل وإلغاء التسجيل الأساسية. بالنظر إلى بيانات الدراسة الاستقصائية، يجب التأكد من وجود السكان المستهدفين في إطار أخذ العينات وأخيراً داخل العينة. وفي هذا السياق، هناك شرط أساسي آخر يتمثل في تطابق الفترة المرجعية في مجموعات البيانات المطلوب ضمها. وعلاوة على ذلك، فإن التحليل الحكيم للبيانات الوصفية يضمن أن تستند المتغيرات التي تعتبر متطابقة إلى نفس التعاريف («اتساق التعاريف») وتشير إلى نفس وحدة القياس («اتساق الوحدات»). وبمجرد ضمان الاتساق على مستوى البيانات الوصفية، يمكن اختبار الاتساق التجريبي للتوزيعات الهامشية والمشتركة إحصائياً للمتغيرات المشتركة بين

مجموعتي البيانات. والمقياس الذي يُطبَّق بانتظام في هذا السياق هو Hellinger Distance. وأخيراً، تعد التوزيعات المتماسكة للمتغيرات الشائعة علامة قوية لكلتا مجموعتي البيانات للإشارة إلى نفس السكان.

257. ويجب أن تتوفر، كمتطلب ثان مجموعة من المتغيرات بين المتغيرات المشتركة التي تعمل كمتنبئات جيدة للمتغيرات المستهدفة. وعادة ما يجري تقييم القوة التفسيرية للمتغيرات المشتركة فيما يتعلق بالمتغير المستهدف من حيث الارتباطات الزوجية أو الانحدارات المتعددة المتغيرات التدريجية أو Cramérs V في حالة المتغيرات الترتيبية المستهدفة.

258. وأخيراً، تفترض جميع نُهج المطابقة الإحصائية ضمنياً الاستقلال المشروط بين المتغيرات التي يتم تحليلها بصورة مشتركة في مجموعة البيانات التركيبية ولكن لم تتم ملاحظتها بصورة مشتركة في مجموعات البيانات المنفصلة. ولأن المتغيرات لم تتم ملاحظتها بصورة مشتركة على وجه التحديد، فإن هذا الافتراض يظل غير قابل للاختبار بطبيعته. وعلى النحو الوارد وصفه في القسم السابق، تنقل مطابقة المنصة الساخنة العشوائية توزيع متغير مستهدف من فئة التبرع إلى الفئة التماثلية في مجموعة بيانات المتلقي. ومن ثم، في هذه الحالة، يُترجم افتراض الاستقلال المشروط إلى افتراض توزيع المتغير المستهدف في فئة المتلقي المطابق للمتغير الذي لوحظ في فئة التبرع. ويجب تقييم ما إذا كان هذا الافتراض قائماً على أسس جيدة أم لا، على أساس كل حالة على حدة. وكمبدأ توجيهي عام، وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى أن افتراض الاستقلال المشروط يصبح غير ضار كلما زادت القوة التفسيرية للمتغيرات المطابقة.

259. وفي الممارسة العملية، ظلت إمكانات أساليب المطابقة الإحصائية لسد الفجوات في البيانات في الإحصاءات المتعلقة باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم غير مستكشفة. وجرى تطبيق المطابقة الإحصائية بشكل أساسي حتى الآن في سياق ما يلي: (أ) إحصاءات بشأن العمل والدخل والاستهلاك (المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي 2013)؛ Donatiello، D'Orazio، Frattarola، Rizzi، Scanu، & (Spaziani، 2014) (ب) المحاكاة الجزئية: قاعدة بيانات محاكاة السياسات الاجتماعية (SPSD)؛ و (ج) بحوث التسويق.[49]

260. ولسد هذه الفجوة البحثية، ستُقدَّم دراسة حالة لدليل جامعي إحصاءات اللاجئين الذي سيصدر قريباً. وستستكشف دراسة الحالة هذه إمكانية ضم البيانات الإدارية والاستقصائية باستخدام المطابقة الإحصائية كحل محتمل للبلدان التي تفتقر إلى معرفات فريدة. ولهذا الغرض، سيتم دمج السجل المركزي الألماني للأجانب والتعداد الجزئي - النسخة الألمانية للدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي - في مجموعة بيانات تركيبية موحدة تطبق الإسناد العشوائي المرجح للمنصة الساخنة.

## 4. مزايا وعيوب مصادر البيانات المتكاملة

261. من ناحية، قد تنطبق بعض المزايا والعيوب العامة لمصادر البيانات الفردية التي يُنظر في الانضمام إليها أيضاً على مجموعة البيانات الموحدة (انظر الفصول الفرعية السابقة). وقد لا تفي البيانات الإدارية على وجه الخصوص دائماً بمعايير الجودة المطبقة عادةً في الإحصاءات الرسمية، لأنها تُجمع لأغراض إدارية وليس لأغراض إحصائية. وعلى سبيل المثال، ستنطبق أيضاً المشكلات المتعلقة بالتنفيذ المتسق لقواعد التسجيل وإلغاء التسجيل في البيانات الإدارية التي يُنظر فيها لمشاريع تكامل البيانات على مجموعة البيانات الموحدة الناتجة.

262. ومن ناحية أخرى، ترتبط مجموعات البيانات الموحدة ارتباطاً أمتن ببعض المزايا والعيوب المحددة:

### a. مزايا مصادر البيانات المتكاملة

263. تكامل البيانات فعال من حيث التكلفة: البيانات الإدارية، التي تُجمع بوصفها منتجاً ثانوياً ناجماً عن الإجراءات الإدارية، هي وسيلة فعالة من حيث التكلفة لإثراء بيانات الدراسات الاستقصائية (المكلفة إلى حد ما).

264. ويؤدي دمج مجموعات البيانات إلى إنشاء معلومات إضافية دون تكبد أعباء الردود الإضافية. بل إن إمكانية الحصول على معلومات معينة على المستوى الفردي من السجلات قد تسمح حتى بتقصير الاستبيانات ومن ثم خفض معدلات عدم الرد في الدراسات الاستقصائية.

265. وبمجرد إجراء تقييم شامل لجدوى دمج مصادر بيانات معينة، يمكن تكرار إجراء المطابقة المعمول به بانتظام. ويمكن بعد ذلك إنتاج مجموعات البيانات الطولية بتكلفة إضافية منخفضة.

### المزايا الخاصة باللاجئين لمصادر البيانات المتكاملة

266. ينشأ الدافع وراء تكامل البيانات من أوجه قصور معينة في البيانات الإدارية وبيانات الدراسات الاستقصائية. وفي حين أن البيانات الإدارية بشأن وضع إقامة الأجانب تحدد وتغطي بصورة شاملة معظم اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم الذين ليسوا مواطنين، فإنها لا توفر الكثير من المعلومات الإضافية عن التركيبة السكانية وظروف معيشتهم. أما فيما يتعلق ببيانات الدراسات الاستقصائية، فإن العكس هو الصحيح. ويكمن التأثير التآزري في مجموعات البيانات المتكاملة في الجمع بين المعلومات الموثوقة المناسبة لتحديد اللاجئين وبيانات استقصائية تفصيلية توفر مجموعة واسعة من الخصائص الاجتماعية الاقتصادية. ومن ثم، فإن مجموعات البيانات المتكاملة لديها القدرة على سد الثغرات الحرجة في البيانات المتعلقة بإدماج اللاجئين في البلد المضيف.

267. ويوفر تكامل البيانات طريقة تُتبع لإنتاج الإحصاءات في الوقت المناسب.

268. وتفرض أساليب التكامل المختلفة مطالب مختلفة على البنية الأساسية للبيانات في بلد ما. ولا سيما الأساليب القادرة على إنتاج معلومات عن اللاجئين في ظل عدم وجود أرقام تعريفية فريدة، وسجلات السكان المركزية، هي التي تقدم مساهمة عملية لسد الفجوات في البيانات على المدى القصير. ووفقاً لذلك، يمكن اعتبار أساليب تكامل البيانات المختلفة بمثابة مجموعة أدوات تحتوي على أدوات متنوعة توفر حلولاً مخصصة في ضوء البنية الأساسية المحددة للبيانات في بلد ما.

### b. العيوب المرتبطة بمصادر البيانات المتكاملة

269. قد تتطلب إتاحة قواعد البيانات الإدارية لمشاريع تكامل البيانات مفاوضات مطولة وشاقة مع مزودي البيانات والإرادة السياسية الدائمة لتوفير الأساس القانوني اللازم.

270. ويعد تحديد الأفراد وربطهم في مجموعات بيانات مختلفة مسألة حساسة. وقد لا يكون من السهل تحديد الأساس القانوني المطلوب مع مراعاة المخاوف الناجمة عن الخصوصية بشأن المعلومات على المستوى الفردي التي لم تكن متاحة بصورة مشتركة من قبل. وتعتبر المخاوف الناجمة عن الخصوصية والسرية ذات أهمية خاصة في سيناريوهات ربط السجلات الاحتمالية. وفي هذا السياق، يجب تكريس جهود جادة لإجراءات إخفاء الهوية والتدابير الزائفة من أجل الوصول إلى المعلومات الحساسة (مثل الأسماء والعناوين) التي تمكن من تحديد الأفراد بثقة.

271. ونظراً إلى عدم وجود معرفات شخصية عالمية، لا يمكن تحقيق الانضمام إلى مصادر البيانات إلا باستخدام تقنيات مطابقة أكثر تقدماً. ومع ذلك، لا توجد مبادئ توجيهية قابلة للتطبيق عموماً لتقنيات المطابقة هذه. وتعد المطابقة الإحصائية بشكل عام مشكلة إسناد. ويعتمد إسناد الخصائص غير المرصودة اعتماداً كبيراً على افتراضات الاستقلال المشروط وعلى القوة التفسيرية لمطابقتها مع المتغيرات. ونتيجة لذلك، لا يمكن الحكم على ما إذا كانت مجموعة البيانات المشتركة والمنشأة حديثاً تحافظ على الصحة والموثوقية على نحو كافٍ إلا على أساس كل حالة على حدة.

272. ويجب مراقبة متانة مجموعات البيانات المرتبطة بسبب التغييرات في مصادر بيانات الإدخال.

273. وقد تتطلب النظم الإحصائية الأقل تطوراً دعماً إضافياً للتعامل مع التحديات التقنية المتمثلة في المطابقة في حالة عدم وجود معرف شخصي فريد في مجموعات البيانات التي ستُستخدم.

## 5. الاستنتاجات والتوصيات

### a. الاستنتاجات

274. باختصار، تعد تقنيات تكامل البيانات المختلفة مؤهلة لإنتاج معلومات قيمة عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وسد الفجوات الحرجة في البيانات التي تنشأ عندما لا يتاح تحليل البيانات المتعلقة بوضع الإقامة والخصائص الاجتماعية والاقتصادية على نحو مشترك. ويعتمد أسلوب التكامل الذي يمكن تطبيقه من أجل ضم البيانات الإدارية بشأن حالة الإقامة إلى بيانات الدراسات الاستقصائية على بيئة البيانات المحددة السائدة في بلد معين.

275. وفي عدد قليل من البلدان، يمكن تحديد اللاجئين ومطابقتهم على نحو حتمي في قواعد البيانات عبر أرقام التعريف الشخصية من أجل الحصول على صورة مفصلة عن خصائصهم الاجتماعية الاقتصادية. وفي حالة عدم وجود بنية أساسية متكاملة للبيانات الإدارية، يوفر الربط الاحتمالي والمطابقة الإحصائية حلولاً بديلة.

276. ويمكن النظر في المطابقة الاحتمالية في ظل ثلاثة شروط: أولاً، بالنظر إلى أن مجموعات البيانات التي سيجري ضمها تتداخل إلى حد كبير، مما يعني أنها تحتوي على نفس الأفراد. ثانياً، تعتمد إمكانية المطابقة الاحتمالية في إنتاج تطابقات موثوقة في النهاية على المستوى الفردي على القوة التمييزية للمتغيرات المشتركة المتاحة لأغراض إحصائية. ثالثًا، مخاوف الخصوصية المتعلقة بالأساس القانوني.

277. أما فيما يتعلق بإحصاءات اللاجئين، فقد يكون من الممكن دمج البيانات الإدارية الخاصة بوضع الإقامة مع بيانات الدراسات الاستقصائية بشأن الخصائص الاجتماعية الاقتصادية، وقد يكون ذلك ممكناً حتى عندما تشارك مجموعات البيانات إلا في جزء صغير من الملاحظات. وتعد المطابقة الإحصائية واعدة بتوفير حل عملي في المستقبل المنظور، فهي أقل إشكالية فيما يتعلق بمخاوف الخصوصية حيث يتم نقل المعلومات التوزيعية فقط دون محاولة تحديد وحدات متطابقة باستخدام معلومات حساسة.

278. ومع ذلك، واستناداً إلى افتراض الاستقلال المشروط، تعد القوة التفسيرية فيما يتعلق بالمتغير المستهدف أمراً بالغ الأهمية وتتطلب تقييماً دقيقاً على أساس كل حالة على حدة.

## b. التوصيات

279. تهدف التوصيات إلى الإجابة على السؤال التالي: ما هو المطلوب لتمكين مكاتب الإحصاء الوطنية من تنفيذ مشاريع تكامل البيانات من أجل سد الفجوات في البيانات بشأن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم؟ يعد بناء بنية أساسية متكاملة للبيانات هدفاً مرغوباً فيه ولكنه بعيد المنال في معظم البلدان. ويهدف مشروع أطلقه الفريق الرفيع المستوى المعني بتحديث الإحصاءات الرسمية في عام 2016 إلى وضع دليل عملي لأفضل الممارسات في تكامل البيانات فيما يتعلق بالإحصاءات الرسمية. وتُقترح الخطوات التالية:

أ) ينبغي للبلدان أن تعد دراسات حالات إفرادية عن الأساليب البديلة لتكامل البيانات:

1) جمع وتبادل دراسات الحالة بشأن إجراءات المطابقة في حالة عدم وجود أرقام التعريف الشخصية (ربط البيانات الاحتمالية أو المطابقة الإحصائية) في مستودع مشترك من أجل التوصل إلى أفضل الممارسات.

2) تقييم الإمكانات غير المستغلة لأساليب المطابقة الإحصائية بوصفها مصدراً للمعلومات عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

3) يعتمد تكامل البيانات في حالة عدم وجود أرقام التعريف الشخصية على الافتراضات. ويجب تقييم النتائج في إطار مشترك للجودة.

ب) بناء المؤسسات

1) الحصول على لمحة عامة عن طريق إنشاء سجل لمصادر البيانات الإدارية المتاحة.

2) تعدد الوكالات الإدارية هو المسؤول عن جمع ومعالجة البيانات التي يحتمل أن تكون مفيدة للغاية لأغراض إحصائية. ومن ثم، تعد مكاتب الإحصاء الوطنية التي تمثل الطلب العام على المعلومات الموثوقة من أصحاب المصلحة والمنسقين المهمين.

3) وضع ترتيبات تعاونية مستمرة بين المكاتب الإحصائية والسلطات المسؤولة عن قواعد البيانات الإدارية من أجل إنشاء قواعد بيانات تفي بالمتطلبات الإدارية والإحصائية.

4) يهدف إلى تحسين جودة وتوافر المعلومات عن اللاجئين، من خلال وضع ترتيبات تعاونية بين مكاتب الإحصاء الوطنية والسلطات المسؤولة عن تسجيل الأجانب وإصدار تصاريح الإقامة.

5) تبادل البيانات الوصفية بين المنتجين المتعاونين.

ج) تحسين القبول العام لمشاريع تكامل البيانات:

1) توفير أساس قانوني.

2) وضع إطار لضمان الخصوصية والسرية لتحسين القبول العام لمشروعات تكامل البيانات. يجب أن يضمن هذا الإطار عدم انتهاك مشاريع تكامل البيانات للقوانين القائمة.

د) تحسين البيئة الدولية لتكامل البيانات:

1) وضع دراسات استقصائية أو وحدات محددة متعلقة باللاجئين في الدراسات الاستقصائية الدولية القائمة التي تسمح بتحديد اللاجئين.

2) تكامل البيانات من مصادر البيانات الحالية بما في ذلك الدراسات الاستقصائية والبيانات الإدارية من خلال ربط البيانات ومطابقتها أو غيرها من الأساليب الإحصائية الموثوقة.

3) وضع أساليب تقدير موثوقة وموثقة جيداً واستخدامها.

4) تعزيز تبادل البيانات بين البلدان.

5) تعزيز التنسيق الوطني/الإقليمي والدولي للأساليب الإحصائية التي تهدف إلى جمع البيانات والبيانات الوصفية بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء بما في ذلك تبادل أفضل الممارسات الوطنية والإقليمية.

6) تعزيز فكرة أن يكون عرض بيانات الهجرة مصحوباً ببيانات وصفية شاملة. ويرجع ذلك إلى أن الاستخدام التكميلي لمجموعة متنوعة من المصادر يعوقه الافتقار إلى تبادل البيانات بين مؤسسات جمع البيانات الإدارية والمؤسسات الإحصائية الوطنية، وعدم الاتساق في المفاهيم والتعاريف بين المصادر المختلفة.

# 5 س التكامل وتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم

## أ. مقدمة

280. من منظور قانوني، يتوصل اللاجئون إلى حلول دائمة عندما يتمكنون مرة أخرى من التمتع بحماية إحدى الدول، إما من خلال عودتهم الطوعية إلى بلدهم الأصلي، أو اندماج في البلد المضيف، أو إعادة التوطين في بلد ثالث. ومع ذلك، بالنظر إلى الطبيعة المطولة للعديد من النزاعات، لا تمثل العودة إلى الوطن احتمالاً فورياً لمعظم اللاجئين، أما إعادة التوطين والتجنس فهما حلان لأقلية صغيرة فقط. وفي الواقع، يتطلع غالبية اللاجئين إلى الاندماج بحكم الأمر الواقع في البلدان المضيفة لهم أو التمتع بالإقامة فيها. وبدلاً من أن يمثل إدماج اللاجئين حدثاً لمرة واحدة، فإنه ينطوي على عملية تدريجية. يركز هذا الفصل على تلبية احتياجات اللاجئين الفورية والمستمرة، وحصولهم على حقوقهم واندماجهم. ويمكن أن تمثل الظروف المعيشية حافزاً لتلبية هذه الاحتياجات، وبما أنه تم جمع بيانات بشأن الظروف المعيشية للناس روتينياً في شتى أنحاء العالم لأكثر من 25 عاماً، فإن النتائج فيما يتعلق بعامة السكان تتاح بالفعل على نطاق واسع. وتعد تلبية الاحتياجات الأساسية والحصول على الحقوق الخطوة الأولى في اندماج اللاجئين.

281. ويظهر إدماج اللاجئين بعض الاختلافات عند مقارنته بإدماج عموم المهاجرين، مثل العمال المهاجرين (يدخل الكثير منهم بلدهم الجديد مع عرض عمل). ويواجه اللاجئون تحديات خاصة مقارنة بالمهاجرين عموماً. وبسبب الطبيعة القسرية لهجرتهم والتجارب الصادمة المرتبطة بها في كثير من الأحيان، فغالباً ما يعانون من ضائقات وإعاقات نفسية. وعلاوة على ذلك، وخلافاً للعمال المهاجرين الذين يميلون إلى الاستقرار حيث يمكن استخدام مهاراتهم على نحو أكثر إنتاجية مما هي عليه في بلدانهم الأصلية، فقد يستقر اللاجئون في مناطق ذات فرص عمل محدودة أو معدومة أو فرص أخرى لكسب العيش.

282. وتنص المادة 34 من اتفاقية 1951 على أنه يتعين على الدول تسهيل إدماج اللاجئين، وأن ذلك يتحقق بأقصى قدر من الفعالية من خلال منحهم نفس الحقوق التي يتمتع بها المقيمون الدائمون أو المواطنون. ويؤدي اكتساب الحقوق إلى تسريع عملية الاعتماد على الذات والاندماج، الأمر الذي يعود بالنفع على كل من اللاجئين والمجتمع المضيف. وتبدأ عملية الاندماج عندما يصل طالب اللجوء أو اللاجئ إلى البلد المضيف. وتؤدي تلبية الاحتياجات الأساسية في وقت مبكر من إقامة طالبي اللجوء واللاجئين إلى تحسين آفاق الاندماج والعودة وإعادة التوطين. وتتوافر مقاييس الظروف المعيشية التي تتعلق بتلبية الاحتياجات الأساسية على نطاق واسع من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية، ويمكن أن تقدم، إذا تم تحديد اللاجئين في البيانات، مؤشرات على مدى تلبية العديد من احتياجاتهم الفورية والمستمرة. وتشمل هذه الاحتياجات وسائل العيش الملائمة والحصول على السكن المناسب والتعليم والرعاية الطبية؛ وكذلك الانتفاع ببرامج الاندماج مثل دورات اللغة والتوجيه. وهناك حاجة أيضاً إلى اتخاذ تدابير خاصة لتلبية الاحتياجات الخاصة للأطفال والنساء وكبار السن، ومراقبة الصحة العقلية للاجئين.

283. وعلى الرغم من حقيقة أن البلدان تدرك على نحو متزايد أهمية دمج طالبي اللجوء واللاجئين، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي القيام به لتعزيز اندماجهم القانوني والاقتصادي والاجتماعي في المجتمعات المضيفة. ومن المهم جمع البيانات المناسبة وإنتاج الإحصاءات التي تميز وضع اللاجئين في شتى أنحاء العالم من أجل رصد الاتجاهات في النتائج وتوجيه الأنشطة لتحسين اندماجهم. وعلاوة على ذلك، من المهم توحيد مؤشرات تلبية الاحتياجات والحقوق وعمليات الاندماج الأساسية والمستمرة، بحيث تكون قابلة للمقارنة على الصعيد الدولي، وتمكن من تقييم نجاح جهود التكامل عبر الزمن والمناطق والبلدان.

284. ويحدد إعلان نيويورك، الذي اعتمدته جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة في أيلول/سبتمبر 2016، إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، ويطلب من المفوضية المشاركة مع الدول وجميع أصحاب المصلحة المعنيين في تنفيذه وزيادة

تطويره للحالات التي تنطوي على تحركات كبيرة للاجئين.[50] ويقدم الإطار استجابة شاملة مصممة لضمان تدابير استقبال وقبول سريعة ومدعومة دعماً جيداً؛ ودعم تلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة (مثل الحماية والصحة والتعليم)؛ وتقديم المساعدة للمؤسسات الوطنية/المحلية والمجتمعات التي تستقبل اللاجئين؛ والاستثمار في قدرات الصمود لدى اللاجئين والمجتمعات المحلية (سبل العيش)؛ وتوسيع الفرص للتوصل إلى حلول دائمة.[51] ومن الواضح أن قياس خصائص اللاجئين وإمكانية حصولهم على الحقوق وتلبية احتياجاتهم الأساسية وإدماجهم أمر بالغ الأهمية لقياس التقدم في إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين.

285. ويحتوي هذا الفصل على مقترحات لمجموعة مشتركة من الخصائص والمؤشرات التي يمكن أن تقيس تلبية احتياجات اللاجئين والتقدم المحرز نحو إدماج جميع اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم على أساس عالمي. ويشمل ذلك الأفراد الذين يلتمسون الحماية الدولية، واللاجئين، والعائدين إلى بلدانهم الأصلية بعد تلقيهم الحماية في الخارج، وكذلك أولئك الذين استقروا في البلدان المضيفة لهم. وتم اختيار المؤشرات المقترحة بطريقة عملية باعتبارها الأكثر بروزاً، والتي من المرجح أن تتوافر بياناتها من النظم الإحصائية الوطنية، مع الإشارة إلى إطار التنمية الحالي لخطة التنمية المستدامة لعام 2030. وبعد عام 2030 من المتوقع أن تتوافق المؤشرات مع إطار التنمية الدولي السائد.

# ب. المسائل المرتبطة بالقياس

## 1. تحديد اللاجئين بين السكان

286. يناقش الفصل الرابع الأنواع المختلفة من البيانات المستخدمة لقياس أعداد اللاجئين وتدفقاتهم. ويمكن أيضاً استخدام العديد من هذه المصادر - سجلات السكان، والبيانات المستمدة من السجلات الإدارية، والتعدادات، والدراسات الاستقصائية - لقياس خصائص اللاجئين واندماجهم ضمن عموم السكان. وتتمثل المسألة المنهجية الأولى في تحديد اللاجئين بين السكان، حيث أن العديد من الدراسات الاستقصائية لا تتضمن حتى الآن أسئلة من شأنها أن تمكن من تحديد السكان الشبيهين باللاجئين. ويرد في الفصل الرابع وصف مفصل لعملية تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وبمجرد تحديد السكان، تتمثل المسألة التالية في كيفية تحديد وتفعيل الإحصاءات الخاصة بإدماج اللاجئين.

287. وقد تنتج سجلات السكان والسجلات الإدارية البيانات الأكثر دقة لتحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ووضعهم القانوني ضمن السكان. وتتضمن التعدادات والدراسات الاستقصائية عموماً معلومات ديموغرافية واجتماعية واقتصادية أكثر تفصيلاً من سجلات السكان أو البيانات الإدارية، ومع ذلك، من الصعب تحديد اللاجئين باستخدام هذه الأنواع من الأدوات. ولا يمكن استخدام التعدادات والدراسات الاستقصائية لقياس خصائص اللاجئين واندماجهم إلا إذا كانت البيانات تتضمن معلومات على وجه التحديد بشأن الهجرة وأسباب الهجرة، ومتغيرات أخرى ذات صلة بتحديد اللاجئين. وقد تتضمن الدراسات الاستقصائية للهجرة أسئلة محددة عن وضع اللاجئ، ولكن من غير المرجح إيجاد هذه الأسئلة في دراسة استقصائية أو تعداد وطني متعدد الموضوعات للأسر المعيشية، ويشكل ذلك عائقاً رئيسياً أمام اشتقاق مؤشرات الاندماج. ومن الأمثلة على الأعمال التي يتم فيها هذا التحديد الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي بشأن حالة سوق العمل للمهاجرين وسلالتهم المباشرة.

288. وتسأل بعض الدراسات الاستقصائية الديموغرافية أو استقصاءات القوى العاملة المجيبين عن سبب هجرتهم. وعادة ما تشمل فئات الرد الأسباب الاقتصادية والتعليمية والعائلية والإنسانية للهجرة. ويمكن استخدام المهاجرين الذين يستشهدون بالظروف التي تشير إلى النزوح القسري كبديل للاجئين، إذا لم تتوفر مؤشرات أخرى. ويناقش الفصل الرابع التوصيات المتعلقة بالأسئلة اللازمة لتحديد اللاجئين في التعدادات والدراسات الاستقصائية.

289. وتقوم مكاتب الإحصاء الوطنية بربط البيانات المستمدة من السجلات الإدارية بمجموعات البيانات الأخرى على نحو متزايد، مثل التعدادات والدراسات الاستقصائية. ويعزز هذا النهج دقة البيانات الإدارية مع المؤشرات الاجتماعية والصحية والاقتصادية التفصيلية الموجودة في مصادر البيانات الأخرى. ومن أجل ربط مجموعات البيانات المختلفة، يجب أن تكون هناك معلومات تعريف مشتركة بين مصادر البيانات. وفيما يتعلق بربط البيانات، من الأفضل أن يكون لديك معرف فريد هو نفسه في كلا المصدرين مثل رقم التعريف (أرقام التعريف الشخصية أو PINs). وعندما لا يتوفر مثل هذا المعرف الفريد، يمكن مطابقة السجلات باستخدام المتغيرات المشتركة بين مجموعتي البيانات مثل الاسم وتاريخ الميلاد والعنوان. ومع ذلك، فإن استخدام أرقام التعريف الشخصية الفريدة التي يمكنها تحديد الأفراد في الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية ونفس الأفراد في البيانات الإدارية، ليس ممارسة شائعة في الدراسات الاستقصائية في جميع أنحاء العالم. انظر القسم جيم في الفصل الرابع.

290. ولقياس ظروف اللاجئين على الصعيد العالمي، يوصى بشدة بأن تدرج البلدان التي تضم أعداداً كبيرة من اللاجئين أسئلة من شأنها أن تساعد في تحديد اللاجئين في دراسة استقصائية منزلية وطنية متعددة الموضوعات مثل الدراسات الاستقصائية لقياس مستويات المعيشة أو الاستقصاء الديموغرافي والصحي أو الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات أو ما شابه، على النحو الوارد وصفه في الفصل الرابع. وبالإضافة إلى طرح الأسئلة المعتادة المتعلقة بظروف المعيشة والخصائص الاجتماعية الاقتصادية والديموغرافية لكل من اللاجئين والسكان المحليين، هناك حاجة إلى بعض الأسئلة الإضافية التي من شأنها أن تمكن من وضع مؤشرات تتعلق بتلبية الاحتياجات الأساسية للاجئين وإدماجهم.

291. ويعود اللاجئون أيضاً إلى بلدانهم الأصلية، ومن المهم قياس ظروفهم المعيشية هناك وإعادة إدماجهم في بلدانهم الأصلية. ويمكن اختيار هذه المؤشرات من تلك المدرجة أدناه باعتبارها ذات صلة ومتاحة. وقد يكون لدى البلدان المتأثرة بنزاعات سابقة أنظمة إحصائية محدودة يمكن من خلالها الوصول إلى البيانات. وعلى أي حال، فإن اللاجئين العائدين يدخلون عادة بشكل عفوي كمواطنين ويمكن تمييزهم عن غيرهم من غير اللاجئين في إحصاءات الهجرة. وحيثما تساعد مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين في العودة، قد تكون السجلات متاحة. ويوصى بأن تتضمن التعدادات والدراسات الاستقصائية في هذه البلدان أسلوباً لتحديد اللاجئين السابقين من أجل قياس ظروفهم المعيشية واندماجهم ضمن السكان. ومع ذلك، ينبغي أن تحافظ هذه الأساليب على خصوصية اللاجئين العائدين لضمان سلامتهم.

## 2. تعريف التكامل

292. تختلف طبيعة عملية التكامل من بلد إلى آخر، وتختلف بمرور الوقت. والتكامل هو عملية متبادلة وديناميكية ومتعددة الأوجه ومستمرة ويمكن وصفها بالإشارة إلى الأبعاد الرئيسية الثلاثة المبيَّنة أدناه:

«من منظور اللاجئ، يتطلب الاندماج الاستعداد للتكيف مع نمط حياة المجتمع المضيف دون الحاجة إلى فقدان الهوية الثقافية الخاصة به. ومن وجهة نظر المجتمع المضيف، يتطلب الأمر رغبة المجتمعات في الترحيب باللاجئين والاستجابة لهم واستعداد المؤسسات العامة لتلبية احتياجات مجموعة متنوعة من السكان». (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2002)[52]

293. ويمكن فهم الاندماج، بوجه عام، على أنه الإدماج التدريجي للاجئين وطالبي اللجوء وغيرهم من المجموعات ذات الصلة باللاجئين في البلد المضيف. ويستتبع ذلك التمتع التدريجي بالحقوق، وزيادة فرص الحصول على الخدمات الوطنية والشبكات الاجتماعية والثقافية، وعدم وجود تمييز. ومن الناحية المثالية، تؤدي هذه العملية إلى الاندماج الكامل، الذي يحدث عندما يتمتع اللاجئون وغيرهم من الأشخاص المعنيين بنفس الحقوق والانتفاع بالخدمات والأنظمة الوطنية التي يتمتع بها المواطنون والمقيمون الدائمون من غير اللاجئين (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2014).

294. ولا يتعرضون للتمييز على أساس وضعهم القانوني أو بلدهم الأصلي، ويتمتعون بالتعايش السلمي مع السكان المحليين ويشاركون في الحياة الاجتماعية والثقافية للمجتمع المضيف الأوسع نطاقاً. ويتم التمتع بالاندماج المحلي الكامل عندما يتمتع الأشخاص موضع الاهتمام بالإدماج عبر المجالات القانونية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.

295. ولتجسيد تعريف التكامل، من المفيد النظر في أربعة أبعاد واسعة النطاق للتكامل (الكتاب الإحصائي السنوي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2014):

أ) **البعد القانوني**: وضع تتمثل فيه إقامة قانونية دائمة أو قابلة للتجديد يستلزم مجموعة من الحقوق والاستحقاقات من جانب الدولة المضيفة التي تتناسب إلى حد كبير مع تلك التي يتمتع بها مواطنوها، وفي بعض الحالات، اكتساب الجنسية في بلد اللجوء. وعندما يتم الاعتراف بالأفراد كلاجئين، يمكنهم الحصول على حق الإقامة ومجموعة من الحقوق المرتبطة بها. وقد يتمتع من حصل على أشكال حماية تكميلية/فرعية/مؤقتة بمجموعة محدودة من الحقوق وبوضع مؤقت بدرجة أكبر وفقاً للتشريعات الوطنية.

ب) **البعد الاقتصادي**: التمتع بالحقوق والخدمات الاقتصادية، بما في ذلك الحق في العمل، والوصول إلى فرص مدرة للدخل، والحصول على الخدمات المالية، والحصول على استحقاقات الضمان الاجتماعي (في حدود وجودها) مثل الرعاية الاجتماعية والتأمين ضد البطالة، بما يتناسب مع استحقاقات المواطنين والمقيمين الدائمين غير اللاجئين. ويصل معظم طالبي اللجوء واللاجئين إلى البلدان المضيفة مع القليل من المتعلقات أو الموارد المالية، فهم بحاجة إلى وسيلة للعيش. ويمكن لوصول اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم إلى سوق العمل أو، في البلدان النامية، قدرتهم على إعالة أنفسهم بأنشطة زراعية صغيرة

النطاق، أن يُمكّنهم من تحقيق الاكتفاء الذاتي بشكل متزايد. ويتيح لهم ذلك إعالة أنفسهم وأسرهم، فضلاً عن مساهمتهم في الاقتصاد المحلي.

ج) **البعدان الاجتماعي والثقافي**: الوصول إلى الخدمات الوطنية والمحلية (في حدود وجودها) بما في ذلك الرعاية الصحية والتعليم والإسكان العام وما إلى ذلك، من خلال نفس المسارات وعلى نفس المستوى الذي يتمتع به المواطنون والمقيمون الدائمون غير اللاجئين. وبيئة تُمكّن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم من العيش بين السكان المضيفين أو إلى جانبهم، دون تمييز أو استغلال، والمساهمة بنشاط في الحياة الاجتماعية لبلد اللجوء. ويشمل الاندماج الناجح مشاركة اللاجئين ومساهمتهم في الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية للبلد المضيف، بما في ذلك عملية التأقلم التي يضطلع بها اللاجئون وعملية الإيواء التي يتولاها السكان المضيفون. وبالإضافة إلى ذلك، يحتاج اللاجئون إلى الانتقال نحو قبول مؤسسات البلد المضيف وقيمه.

د) **البعدان المدني والسياساتي**: الوصول إلى العدالة (المحاكم وآليات الشكاوى الأخرى، بما في ذلك عدم التمييز في الإجراءات القضائية) والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك الحق في تكوين الجمعيات، والحق في الانضمام إلى الأحزاب السياسية، وحرية التعبير، وما إلى ذلك بالدرجة التي يتمتع بها المواطنون أو المقيمون الدائمون غير اللاجئين. وكذلك، إلى أقصى حد ممكن اعتماداً على الوضع القانوني، التمتع بالحق في التصويت.

296. وتتمثل هذه الأبعاد الأربعة أولاً في اكتساب الحقوق القانونية التي تمنح بموجبها الدولة المضيفة اللاجئين طائفة أوسع تدريجياً من الحقوق والاستحقاقات التي تتناسب إلى حد كبير مع تلك التي يتمتع بها مواطنوها. ويشمل ذلك حرية التنقل، والانتفاع بالتعليم والوصول إلى سوق العمل، والحصول على الإغاثة والمساعدة العامة، بما في ذلك المرافق الصحية، وإمكانية حيازة الممتلكات والتصرف فيها، والقدرة على السفر بوثائق سفر وهويات صالحة (دا كوستا، 2006). وبالإضافة إلى تأمين هذه الحقوق القانونية، فإن الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للحياة في بلد اللجوء هي أيضاً جزء لا يتجزأ من الاندماج الناجح.

297. ويمكن أن يكون لمفهوم الاندماج فيما يتعلق باللاجئين عدد من المعاني. ويوجد في أحد طرفي النطاق المفهوم الواسع للتكامل بوصفه استيعاباً، أي قبول قيم ومعتقدات البلد المضيف، وسلوكه وفقاً لها، بما في ذلك تشابه النتائج الاقتصادية والاجتماعية. وفي الطرف الآخر من النطاق، هناك مفهوم التقارب الاقتصادي/الاجتماعي بين اللاجئين والسكان المضيفين ذوي الخصائص الاجتماعية الاقتصادية المتشابهة فيما يتعلق بعدد من الأبعاد (مثل المشاركة في سوق العمل، ومستوى المعيشة، والتحصيل العلمي، الظروف المادية، ومعدلات الخصوبة، والسلوك الانتخابي، والمشاركة في المنظمات المجتمعية، وما إلى ذلك)، دون أن يعني ذلك التشابه بالضرورة أي التخلي عن ثقافة البلد الأصلي ومعتقداته (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، 2007).

298. ويبرز مفهوم الإدماج الوارد وصفه أعلاه مدى قدرة اللاجئين على المشاركة في المؤسسات في البلد المضيف، وخاصة نظام التعليم وسوق العمل. وتتماشى مع هذا المفهوم مبادرة الاتحاد الأوروبي بشأن المبادئ الأساسية المشتركة بشأن إدماج المهاجرين في الاتحاد الأوروبي، التي اعتُمدت في عام 2004. ويُعرَّف الاندماج هنا على أنه «عملية دينامية وطويلة الأجل ومستمرة ذات اتجاهين للتعايش المتبادل» (الاتحاد الأوروبي، 2004)، والتي «تتضمن تكيف المهاجرين، رجالاً ونساءً، الذين لديهم جميعاً حقوقاً ومسؤوليات فيما يتعلق ببلد إقامتهم الجديد» ولكنها أيضاً «تشمل المجتمع المستقبِل، الذي ينبغي أن يخلق الفرص للمشاركة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية الكاملة للمهاجرين».[53] وتتمثل القيمة الإضافية لمثل هذا التعريف في إمكانية تفعيله وتحويله إلى مجموعة من المؤشرات (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/الاتحاد الأوروبي، 2015). ولهذا السبب، تشمل المؤشرات المقترحة المدرجة أدناه قياسات لجهود الاندماج التي يبذلها اللاجئون والحكومة المضيفة والسكان المضيفون. وهي تغطي الأبعاد الأربعة المذكورة أعلاه وتشمل الموضوعات التالية:

أ) المؤشرات القانونية

ب) المؤشرات المدنية - السياسية

ج) المؤشرات الديموغرافية ومؤشرات الهجرة

د) مؤشرات التعليم

ه) المؤشرات الاقتصادية

و) مؤشرات الإدماج الاجتماعي

ز) المؤشرات الصحية

299. ولا يعتبر استخدام مقياس شامل واحد (أو مركب من عدة مؤشرات معاً) جزءاً من هذه التوصيات. وقد تؤدي عملية الإدماج إلى نتائج متناقضة في مختلف مجالات السياسة العامة؛ ومن الممكن أن يكون الاندماج جيداً في النظام المدرسي، ولكن الظروف السكنية سيئة، أو أنه من الممكن النجاح في الوصول إلى سوق العمل ولكن دون تجاوز الشعور المستمر بالتمييز.

300. ويجب أن يعكس تعريف إدماج اللاجئين أيضاً الظروف القانونية والاجتماعية والاقتصادية الفريدة التي تجعل مجموعات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم مختلفة عن عموم المهاجرين. وغالباً ما يُمنح اللاجئون وضعاً قانونياً محمياً في البلد المضيف، والأهم من ذلك هو مبدأ عدم الإعادة القسرية، الذي يضمن استمرار الإقامة القانونية ويمنع العودة غير الطوعية أو الطرد. ويشكل منح الحقوق القانونية جزءاً مهماً من العملية التي تمكن اللاجئين من الاندماج. وتلاحظ المفوضية ما يلي:

منح اللاجئين المعترف بهم وضع إقامة آمن ودائم عند الاعتراف بهم (إما تلقائياً، أو في غضون فترة زمنية قصيرة نسبياً، مع تسهيل الظروف للاجئين)، مثل إقامتهم الدائمة وتسهيل شروط تجنيسهم، مما سيسهم إسهاماً لا يقاس في عملية اندماجهم الإيجابية وإقامة روابط دائمة، لأسباب ليس أقلها أنها ستسهل الوصول إلى الحقوق وإعمالها، وتنهي الوضع غير المؤكد للاجئين الذين لولا ذلك سيفتقرون إلى المواطنة الفعالة (Da Costa, 2006).

301. وتوفر بعض البلدان للاجئين إمكانية الوصول إلى البرامج، مثل التدريب اللغوي أو تطوير القوى العاملة، من أجل تسهيل الاندماج. وقد يكون اللاجئون أيضاً مؤهلين للحصول على مزايا الدولة أو فرص العمل التي قد لا يحصل عليها عموم المهاجرين. ومن المرجح أن يتم خصم مهارات اللاجئين في سوق العمل على مدى السنوات الأولى التي يقضونها في البلد المضيف، أكثر من المهاجرين العاديين الذين يمكنهم التفاوض بشأن الأجور والشروط قبل وصولهم. ومع ذلك، يمكن للاجئين المؤهلين وذوي التعليم الجيد تحسين وضعهم الاقتصادي والاجتماعي بمرور الوقت.

302. ويتطلب قياس اندماج اللاجئين النظر في العقبات الإضافية التي تواجه اللاجئين في مجتمع البلد المضيف. ومن المهم إجراء تحليل للتقارب إزاء النتائج الاقتصادية والاجتماعية للسكان الأصليين وغيرهم من مجموعات المهاجرين، ومن المتوقع ألا يندمج اللاجئون اندماجاً جيداً خلال سنواتهم الأولى في البلد المضيف، ولكن من الممكن أن يظهروا توجهاً إيجابياً إذا أتيحت لهم الفرصة للتغلب على الحواجز الأولية.

## 3. تلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة

303. من أجل أن تكون أكثر دقة وقابلة للمقارنة دولياً في قياس التقدم المحرز في تحقيق النتائج ومقارنة وضع اللاجئين مع أوضاع المهاجرين غير اللاجئين أو المجتمع المضيف، يلزم وضع مجموعة موحدة من المؤشرات العالمية. ويوفر قياس الظروف المعيشية من أجل تلبية الاحتياجات الأساسية والمستمرة والتمتع بالحقوق (بما في ذلك على سبيل المثال الحصول على المأوى والغذاء والماء والصرف الصحي والرعاية الصحية) مجموعة من المؤشرات التي تجمع النظم الإحصائية الوطنية العديد منها بصورة روتينية وتتماشى مع أطر التنمية الحالية. وتتوافق هذه المجموعة من المؤشرات على نحو غير محكم مع تعريف منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي للرفاهية؛ «قدرة الناس على تلبية الاحتياجات البشرية، وبعضها ضروري (مثل التمتع بصحة جيدة)، وكذلك القدرة على السعي إلى تحقيق أهداف الفرد، والازدهار والشعور بالرضا عن حياته».[54] وفي هذه التوصيات، اختيرت مؤشرات يرجح أن تكون مرتبطة بإدماج اللاجئين في المجتمع المضيف؛ وأن تكون قابلة للمقارنة وذات صلة على وجه التحديد باللاجئين والسكان المرتبطين بهم ولأن من المرجح أن تكون قابلة للقياس في العديد من البلدان في شتى أنحاء العالم.

304. ويتضمن برنامج عمل إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين ضمان حصول اللاجئين على فرص الصحة والتعليم وسبل العيش وإدماجهم في المجتمعات المضيفة لهم منذ البداية. ويعد إدماج اللاجئين مفهوماً متعدد الأوجه وهناك مؤشرات مختلفة لقياس مختلف جوانب الإدماج، وأهمها ما يتعلق بالحصول على الاحتياجات القانونية والتعليمية والصحية والاقتصادية والاجتماعية. ويشترك مسار اندماج اللاجئين في العديد من أوجه التشابه مع مسارات عموم المهاجرين أو حتى الفئات المستضعفة والمهمشة المولودة في البلاد. ولهذا السبب، فإن العديد من المؤشرات المبينة أدناه، علاوة على القضايا القانونية، هي مؤشرات عالمية للاندماج في المجتمع مثل الوضع الوظيفي والفقر، أو مؤشرات خاصة بالمهاجرين مثل الكفاءة اللغوية أو الاعتراف بالمؤهلات.

305. ومن غير المرجح أن تكون جميع المؤشرات ذات صلة أو قابلة للقياس في جميع البلدان والسياقات، ولهذا السبب فهي مرتبة على ثلاثة مستويات، والمقصود من فئة الأولوية الأولى أن تقاس عالمياً، وقد اختيرت لأسباب تتعلق بظهورها، واحتمال توافرها. ومؤشرات المستوى الثاني مهمة أيضاً وينبغي جمعها حيثما أمكن وعندما تسمح القيود المفروضة على القدرات بذلك. أما مؤشرات المستوى الثالث فمرغوبة، ولكن قد يكون توافرها مقيداً بالقيود المفروضة على القدرات أو بالصعوبات المنهجية أو بالقابلية للتطبيق.

306. وتهدف المؤشرات المقترحة أدناه مجتمعة إلى توفير أساس للمقارنة بين مختلف جوانب إدماج اللاجئين والخطوات المتبعة لذلك، لا سيما فيما يتعلق بحقوقهم القانونية وتلبية احتياجاتهم الأساسية. ويشمل ذلك قياس الظروف المعيشية للاجئين وإمكانية حصولهم على خدمات مثل التعليم والصحة والحماية الاقتصادية والاجتماعية.

307. وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أنه في العديد من الظروف، تمثل الظروف المعيشية للاجئين وطالبي اللجوء مسائل هامة ينبغي اعتبارها شرطاً مسبقاً للاندماج. وتقع غالبية اللاجئين والمجموعات السكانية ذات الصلة بهم في العالم النامي، ويتعين مقارنة ظروفهم بظروف السكان المحليين. وبالإضافة إلى ذلك، عندما يكون اللاجئون في حالة عبور أو يعيشون في مساكن مؤقتة، فإنهم يواجهون ظروفاً معيشية قاسية تتراوح بين ضعف فرص الحصول على المياه النظيفة والصرف الصحي إلى محدودية فرص الأطفال في الالتحاق بالمدارس.

308. وتعد مؤشرات أهداف التنمية المستدامة لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 ذات صلة حالياً بإدماج اللاجئين، مما يبين الاستراتيجيات الرامية إلى معالجة مجموعة من الاحتياجات الاجتماعية بما في ذلك التعليم والصحة والحماية الاجتماعية وفرص العمل التي ينبغي إدراج اللاجئين فيها. ومن المهم بوجه خاص تطبيق مؤشرات أهداف التنمية المستدامة على اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم ومقارنتها مع المؤشرات الخاصة بسكان البلد المضيف. ويقدم ذلك معلومات مفيدة عن الفجوات التي يتعين سدها بين المجموعتين من حيث تلبية الاحتياجات. وينبغي بعد ذلك تصنيف مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، عند الاقتضاء، حسب وضع الهجرة التي ينبغي أن تشمل وضع اللاجئ إذا كان متاحاً. ومع ذلك، فإن العرض المحدود جداً من البيانات المتاحة لقياس هذه المؤشرات فيما يتعلق باللاجئين قد يحد من تطبيقها. وبناءً على السياقات الوطنية، يمكن تطبيق مؤشرات أهداف التنمية المستدامة على المجموعات السكانية الأخرى المرتبطة باللاجئين والمجموعات السكانية ذات الصلة بهم على النحو الوارد وصفه في الفصل الثالث. وتجدر الإشارة إلى أن أي أطر تنموية مستقبلية تنجح في تحقيق أهداف التنمية المستدامة قد تتطلب تكييف المؤشرات.

## 4. السياقات الظرفية الخاصة باللاجئين فيما يتعلق بالقياس

309. تختلف تجارب اللاجئين بمرور الوقت، من النزوح الأولي، إلى ترتيبات العبور، إلى أوضاع أكثر استقراراً في البلدان المضيفة أو، في حالة الأشخاص العائدين بعد التماس الحماية الدولية، إلى بلدان العودة. وفي الحالات التي يعيش فيها اللاجئون لفترات طويلة أو يستقرون بشكل دائم، قد يصلون من خلال طلب اللجوء داخل البلد المضيف، أو من خلال عملية تحديد جماعية لوضع اللاجئ، أو بالنسبة لعدد أقل، من خلال برنامج إعادة التوطين. وبالنسبة لجميع البلدان، ستختلف البيانات والأساليب اللازمة لإنتاج إحصاءات دقيقة بناءً على النوع المحدد لسياق اللاجئين. ويشمل مصطلح «لاجئ» كما هو مستخدم هنا، جميع الأشخاص الموجودين في نطاق هذا التقرير على النحو الوارد وصفه في الفقرة 88 من الفصل الثالث، وهم: أولئك الذين يلتمسون الحماية الدولية، والأشخاص ذوو خلفية لاجئ، والأشخاص العائدون من طلب الحماية الدولية في الخارج.

310. في هذا القسم، نناقش مصادر البيانات وتركيز المؤشرات فيما يتعلق بثلاثة أنواع من أوضاع اللاجئين: 1) النازحون بداية الذين هم بحاجة إلى حماية دولية، و 2) واللاجئون المستقرون والسكان ذوو الصلة بهم، و 3) والعائدون إلى ديارهم بعد التماس الحماية الدولية في الخارج. وفي حين نسلم بأن البلدان لديها طائفة واسعة ومتنوعة من الأنظمة الإحصائية ذات القدرات المختلفة، فإن هذا الإطار لا يتعلق بالاختلافات بين البلدان بقدر ما يتعلق بالصعوبات التي تعترض إنتاج إحصاءات لمختلف أنواع حالات اللاجئين. وللتوضيح، يمكن العثور على حالات اللاجئين هذه في كل من البلدان المتقدمة والنامية، وقد يحتاج بلد ما إلى إنتاج إحصاءات بشأن أكثر من نوع واحد من حالات اللاجئين. ويعرض الشكل 1-5 إطاراً مفاهيمياً لإنتاج إحصاءات بشأن الاحتياجات الأساسية، وظروف المعيشة، والتكامل بين مختلف حالات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وبالإضافة إلى ذلك، يعرض الشكل مصادر البيانات وتركيز المؤشرات لكل حالة من حالات اللاجئين. وتعكس مصادر البيانات مصدر المعلومات المستخدم لإنتاج إحصاءات عن اللاجئين. ويميز تركيز المؤشرات بين المؤشرات التي تركز في المقام الأول على تلبية الاحتياجات الأساسية وظروف المعيشة والحصول على الحقوق والاندماج أو على كل ذلك. وفي الحالات التي يكون فيها اللاجئون قد عادوا إلى بلدانهم، يمكن عندئذ افتراض أن لديهم إمكانية الحصول على الحقوق الكاملة لجميع المواطنين.

311. وفي البداية، يقيم النازحون الذي يلتمسون الحماية الدولية في بلد اللجوء الأول، ويعيشون إما في مخيمات/مراكز استقبال محددة أو بين السكان المضيفين. وأكثر مصادر البيانات شيوعًا فيما يتعلق بمخيمات اللاجئين هي البيانات الإدارية المستمدة من المنظمات الدولية مثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو الدراسات الاستقصائية التي تجرى في المخيمات. وينبغي أن ينصب تركيز المؤشرات على الاحتياجات الفورية للاجئين وظروفهم المعيشية وليس على اندماجهم على المدى الطويل. ومع مرور الوقت، قد يستقر اللاجئون النازحون في بداية الأمر في بلد اللجوء الأول أو في بلد آخر، أو قد يعودون أيضاً إلى بلدهم الأصلي.

**الشكل 5.1: إطار مفاهيمي لوضع إحصاءات بشأن الحصول على الاحتياجات والحقوق الأساسية وظروف المعيشة وإدماج اللاجئين**

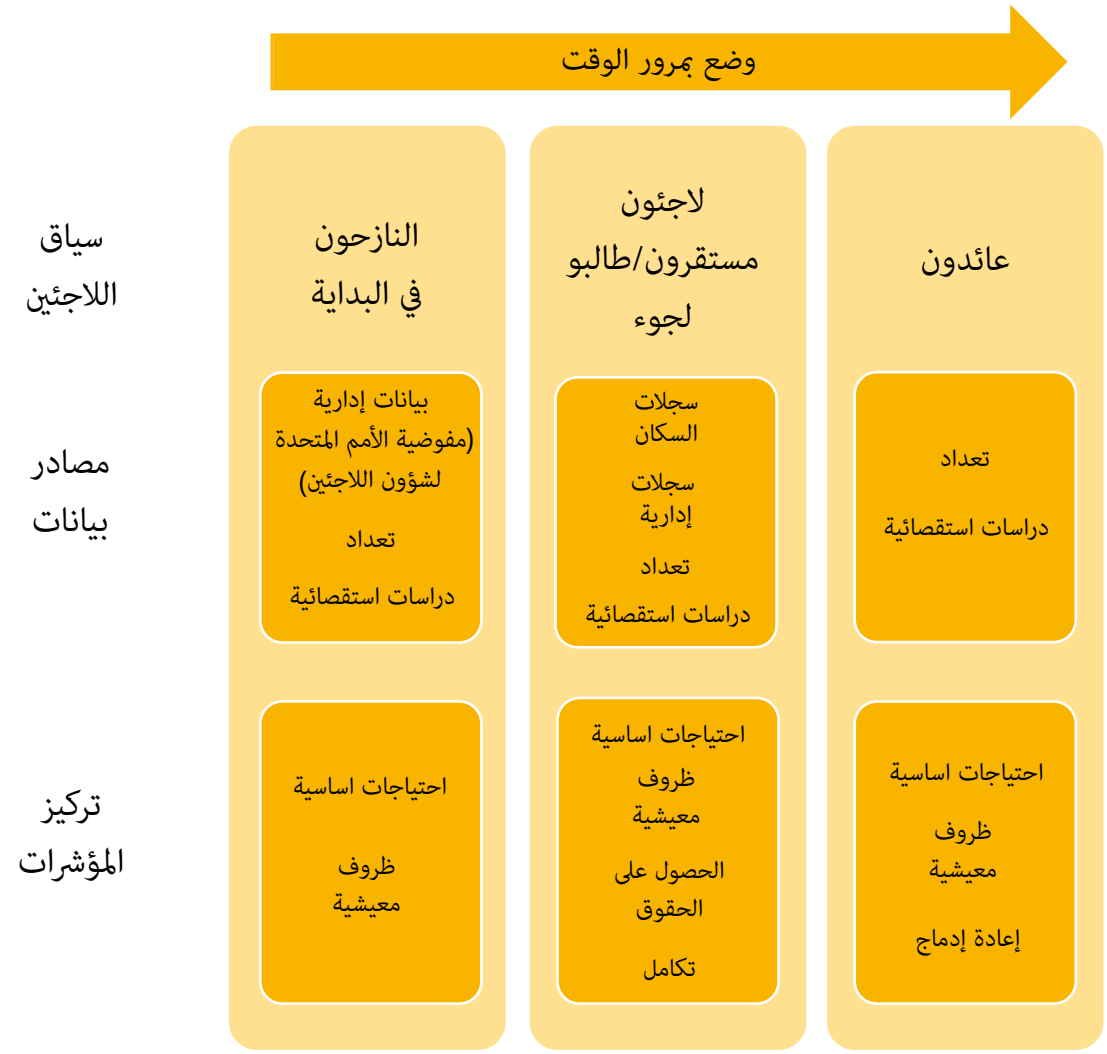


312. قد يعيش اللاجئون المستقرون لفترات طويلة أو يستقرون بصورة دائمة، في الأصل من خلال طلب لجوء مباشر داخل البلد المضيف، أو برنامج إعادة التوطين أو خطة لم شمل الأسرة. وقد يكون لدى بعض البلدان التي يستقر فيها اللاجئون أنظمة إحصائية متقدمة جداً وقد يكون لديها بيانات عن اللاجئين من سجلات السكان أو السجلات الإدارية أو التعدادات أو الدراسات الاستقصائية. ومن ناحية أخرى، يعيش العديد من اللاجئين لفترات طويلة في بلدان ذات أنظمة أقل تقدماً. ولقياس الظروف المعيشية للاجئين واندماجهم، يوصى بأن تدرج بلدان إعادة التوطين أسئلة في القوى العاملة، والدراسات الاستقصائية الديموغرافية والعامة للأسر المعيشية لتحديد عدد اللاجئين. وينبغي أن يشمل تركيز المؤشرات في بلدان إعادة التوطين الاحتياجات المستمرة، والتكامل، بما في ذلك الحصول على الحقوق. ويمكن للاجئين المستقرين إما الاستمرار في العيش في البلد المضيف أو العودة إلى بلدهم الأصلي.

313. ويعود اللاجئون أيضاً إلى بلدانهم، ومن المهم قياس الظروف المعيشية لهؤلاء السكان وإعادة إدماجهم. وقد يكون لدى البلدان التي كانت متأثرة بنزاع سابق أنظمة إحصائية محدودة وقد لا تتوافر بيانات عن اللاجئين العائدين. ويوصى بأن تتضمن التعدادات والدراسات الاستقصائية في هذه البلدان طريقة لتحديد اللاجئين السابقين من أجل قياس اندماج هؤلاء السكان. ومع ذلك، يجب أن تحافظ هذه الأساليب على خصوصية اللاجئين العائدين لضمان سلامتهم. وينبغي أن تركز الإحصاءات في بلدان المنشأ على الاحتياجات الأساسية للاجئين العائدين وإعادة إدماجهم.

314. ولا يعكس الإطار المفاهيمي المعروض أعلاه تقدم اللاجئين من بلد إلى آخر، ولكنه يركز على التغييرات في السياق أو المواقف لإنتاج إحصاءات عن أنواع محددة من اللاجئين. وفي الواقع، يمكن لحالات اللاجئين الثلاث - المهجرين بداية، والمستقرين، والمعاد توطينهم - أن تكون موجودة في نفس البلد. وعلى سبيل المثال، قد يكون هناك بلد يضم عدداً من اللاجئين منذ فترة طويلة يجد أن نزاعاً

جديداً في بلد حدودي يتسبب في البداية في أن يلتمس النازحون اللجوء في ذلك البلد، في حين يستقبلون في الوقت نفسه رعاياهم الذين عادوا بعد تشردهم من جراء نزاع سابق. وستكون البيانات والمؤشرات اللازمة لقياس الظروف المعيشية لهؤلاء السكان ورفاههم وحقوقهم وإدماجهم مختلفة.

# ج. مؤشرات التكامل وتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة

## 1. مقدمة

315. يقدم هذا القسم توصيات بشأن المؤشرات التي يمكن استخدامها لقياس مدى تلبية الاحتياجات والحصول على الحقوق وإدماج اللاجئين في البلد المضيف أو مجتمعات البلد الأصلي. وتُجمَّع التوصيات في ثلاثة مستويات من المؤشرات: مؤشرات الأولوية والمستوى الثاني والمستوى الثالث. يعرض الجدول 1-5 المؤشرات المقترحة مرتبة حسب بُعد الحاجة والتكامل الذي يقيسه، وعلى وجه التحديد ما يلي: (أ) البعد القانوني؛ و(ب) البعد المدني-السياساتي؛ و(ج) البعد الديموغرافي والبعد المرتبط بالهجرة؛ و(د) البعد التعليمي؛ و(هـ) البعد الاقتصادي؛ و(و) بعد الإدماج الاجتماعي؛ و(ز) البعد الصحي. وبالإضافة إلى ذلك، يوصى أيضاً بالعديد من المتغيرات التصنيفية الأساسية لإنتاج التحليلات المقارنة.

316. ويشار إلى الرجوع إلى هذه المتغيرات التصنيفية بالجداول الموصي بها في الفصل الثالث باستخدام رقم الفقرة المناسب. ويشمل ذلك بلد الميلاد والعمر والجنس وسبب الهجرة والوضع القانوني والجنسية وطول الفترة الزمنية في البلد المضيف. وتكتسي مدة الإقامة في البلد المضيف أهمية خاصة فيما يتعلق بالإحصاءات بشأن الاندماج، لأن الاندماج عملية زمنية تبدأ عند وصول اللاجئ إلى البلد المضيف. وعادة ما تختلف وتيرة الاندماج بالنسبة للاجئين والجماعات ذات الصلة بهم مقارنة بالمهاجرين العاديين.

317. وتُستخدم خصائص العمر والجنس لتصنيف مؤشرات الظروف المعيشية للاجئين وإدماجهم. وعلى سبيل المثال، يمكن أن يؤدي استخدام متغير الجنس للنظر في الاختلاف في حالة العمالة بين اللاجئين الذكور والإناث إلى تسليط الضوء على الفروق بين الجنسين في هذا المؤشر. ويرد وصف للمتغيرات التصنيفية بالتفصيل في الفصل الثالث وطريقة الجمع من مصادر البيانات التي نوقشت في الفصل الرابع. وتتوافق المؤشرات المقترحة قدر الإمكان مع مؤشرات أهداف التنمية المستدامة. وحيثما تطابقت، أشير إلى مؤشرات أهداف التنمية المستدامة المكافئة في الجدول 1-5، وغالباً ما تكون المطابقة غير مباشرة. وتقدَّم إرشادات بشأن تكوين المؤشرات المقترحة. وبالإضافة إلى ذلك، تنشر الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة البيانات الوصفية لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة في موقعها على شبكة الإنترنت.[55] ويعطي العمود الأخير من الجدول 1-5 أقرب تكافؤ لمؤشر أهداف التنمية المستدامة، ولا يُقترح استخدام جميع هذه المؤشرات.

## 2. وصف المؤشرات

318. يرد وصف المتغيرات التصنيفية المطلوبة في الفصل الثالث، ويناقش نوع الاستجواب الذي يمكن أن يُستمد منه في الفصل الرابع. ويشار إلى المتغيرات التصنيفية في الجداول أدناه مع رقم الفقرة في الفصل ذي الصلة. وترد متغيرات أخرى، مثل التحصيل العلمي والوضع الوظيفي كمؤشرات تصنيفية وأساسية لأنها ستوفر أبعاداً تحليلية إضافية مفيدة.

319. 319 وترد أوصاف المؤشرات مرتبة حسب المستوى في الجدول 1-5 أدناه. ولا يشير تقسيم المؤشرات إلى مؤشرات ذات أولوية ومستوى ثان ومستوى ثالث إلى أي تسلسل هرمي أو أهمية أكبر لمؤشر على حساب مؤشر آخر، بل يشير إلى إمكانية تطبيقها على الصعيد العالمي وتوافر البيانات اللازمة لملئها. ويرتب الجدول 2-5 نفس المؤشرات بطريقة أخرى، حسب المؤشرات التصنيفية، ومؤشرات الحاجة والتكامل من أجل توضيح مفهوم الاستمرارية من تلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة إلى الاندماج الكامل للاجئين.

**الجدول 5.1:** تصنيف المؤشرات الخاصة بتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة والتكامل، والتوافق مع مؤشرات أهداف التنمية المستدامة

| البعد | مستوى المؤشر | | | |
|---|---|---|---|---|
| | أولوية | مستوى ثان | مستوى ثالث | معادلة أهداف التنمية المستدامة فيما يتعلق بالفئات (رقم المؤشر) |
| القانوني | وضع اللاجئ / الأساس القانوني للإقامة في البلد (التصنيف: 113.11) | | | |
| المدني-السياساتي | المواطنة (تصنيفية: انظر 113.4) الوصول القانوني إلى سوق العمل الحق في التملك الأهلية للحصول على استحقاقات الدولة (1.3.1) الوصول إلى العدالة | حيازة حساب مصرفي حيازة وثائق سفر صالحة حرية السفر تسجيل المواليد (16.9.1) | | 1.3.1 نسبة الأشخاص المشمولين بمستويات/نظم الحماية الاجتماعية، حسب نوع الجنس والتمييز بين الأطفال، والعاطلين عن العمل، وكبار السن، وذوي الاحتياجات الخاصة، والحوامل، وحديثي الولادة، وضحايا إصابات العمل، والفقراء والضعفاء |
| الديموغرافي والخاص بالهجرة | العمر (تصنيفي: انظر 113.1) الجنس (تصنيفي: انظر 113.2) بلد الميلاد (تصنيفي: انظر 113.3) بلد ميلاد الأم والأب سبب الهجرة (تصنيفي: انظر 113.6 و 132.1) الحالة الاجتماعية سنوات الإقامة في البلد المضيف (تصنيفي: 113.5) وضع العائلة والأسرة المعيشية | الزيجات المختلطة (بين المولودين في الخارج والمواليد) تاريخ الخصوبة | العمر عند الزواج الأول أسباب اختيار البلد الحالي | |
| التعليم | التحصيل العلمي: المشاركة في التعليم (4.1.1 و 4.5.1) المشاركة في التعليم قبل المدرسي (4.2.2) والحصول على رعاية الأطفال (البلد المضيف) الكفاءة اللغوية | محو الأمية والحساب (4.6.1) المشاركة في دورات اللغة | السنوات التي قضاها خارج مجال التعليم كطفل يتلقى الدعم كطفل يندمج في النظام المدرسي | 4.1.1 نسبة الأطفال والشباب: (أ) في الصفوف 2/3؛ (ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ و (ج) في نهاية المرحلة الإعدادية تحقيق ما لا يقل عن الحد الأدنى من مستوى الكفاءة في (1) القراءة و (2) الرياضيات، حسب الجنس<br>4.2.2 معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من السن الالتحاق الرسمي بالمرحلة الابتدائية)، حسب الجنس<br>4.5.1 مؤشرات التكافؤ (أنثى/ذكر، ريفي/حضري، أدنى/أعلى خُمس للثروة وغيرها مثل حالة الإعاقة والشعوب الأصلية والمتأثرين من النزاعات، عندما تصبح البيانات متاحة) لجميع مؤشرات التعليم المدرجة في هذه القائمة التي يمكن تصنيفها<br>4.6.1 نسبة السكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتاً من الكفاءة في (أ) الإلمام بالقراءة والكتابة الوظيفية و (ب) مهارات الحساب، حسب نوع الجنس |

| البعد | مستوى المؤشر | | | |
|---|---|---|---|---|
| | أولوية | مستوى ثان | مستوى ثالث | معادلة أهداف التنمية المستدامة فيما يتعلق بالفئات (رقم المؤشر) |
| الاقتصادي | الوضع الوظيفي (8.5.2)<br>العمالة في القطاع غير الرسمي (8.3.1)<br>الدخل و الاستهلاك (10.2.1 & 2.3.2)<br>الشباب (15-24) لا في العمل، أو التعليم أو التدريب (8.6.1)<br>الحصول على الأراضي لزراعة المواد الغذائية (2.3.2) | نوع عقود الموظفين (دائمة مؤقتة أو عارضة)<br>عقد بدوام كامل/ بدوام جزئي<br>أرباح متوسط الساعة (8.5.1)<br>الوظيفة الحالية (التصنيف الدولي الموحد للمهن)<br>العمالة الناقصة غير المرئية<br>(آخر احتلال في بلد المنشأ)<br>المشاركة في دعم العمل البرامج والتدريب | بيئة العمل، البدنية والنفسية (8.8.1)<br>قطاع العمالة أو صناعة العمالة<br>الاعتراف بالمؤهلات الأجنبية في البلد المضيف<br>العقبات الرئيسية التي تحول دون العثور على عمل<br>تكاليف التحويلات (c.1).10)<br>عمالة الاطفال (8.7.1) | 8.3.1 نسبة العمالة غير الرسمية في القطاع غير الزراعي حسب نوع الجنس<br>8.5.1 متوسط دخل الموظفين والموظفات في الساعة، حسب المهنة والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة<br>8.5.2 معدل البطالة حسب الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة<br>10.2.1 نسبة الأشخاص الذين يعيشون دون 50 في المئة من متوسط الدخل، حسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة<br>2.3.2 متوسط دخل صغار منتجي الأغذية حسب نوع الجنس ووضع السكان الأصليين<br>8.6.1 نسبة الشباب (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 24 عامًا) غير الملتحقين بالتعليم أو العمل أو التدريب<br>8.7.1 نسبة الأطفال وعددهم الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و 17 سنة المشتغلين بعمل الأطفال، حسب نوع الجنس والعمر<br>8.8.1 معدلات تواتر الإصابات المهنية المميتة وغير المميتة، حسب نوع الجنس ووضع المهاجر<br>c.1.10 تكاليف التحويلات كنسبة من المبلغ المحول |
| الاندماج الاجتماعي | الفقر (1.1.1 و1.2.1)<br>الحرمان المادي (1.2.2)<br>ظروف السكن (11.1.1)<br>الاكتظاظ | استخدام الانترنت<br>المواقف تجاه اللاجئين<br>التمييز (10.3.1 و16. ب.1) | العزل السكني<br>مشاركة الناخبين<br>المشاركة في الأنشطة/ المجموعات المحلية (16.7.1) | 1.1.1 نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الدولي، حسب نوع الجنس والعمر والوضع الوظيفي والموقع الجغرافي (حضري/ريفي)<br>1.2.1 نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر الوطني، حسب نوع الجنس والعمر<br>1.2.2 نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعيشون في فقر بجميع أبعاده حسب التعريفات الوطنية<br>11.1.1 نسبة سكان الحضر الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات عشوائية أو مساكن غير لائقة<br>10.3.1 نسبة السكان الذين أفادوا بأنهم شعروا شخصيًا بالتمييز أو المضايقة خلال الاثني عشر شهراً الماضية على أساس التمييز المحظور بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان<br>16.7.2 نسبة السكان الذين يعتقدون أن عملية صنع القرار شاملة ومتجاوبة، حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة والفئة السكانية<br>16.7.1 نسب الوظائف (حسب نوع الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة والسكان |

| البعد | مستوى المؤشر | | | |
|---|---|---|---|---|
| | أولوية | مستوى ثان | مستوى ثالث | معادلة أهداف التنمية المستدامة فيما يتعلق بالفئات (رقم المؤشر) |
| الصحة | الحالة الصحية المبلغ عنها ذاتياً تغطية الخدمات الصحية الأساسية (3.8.1) | معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة التقزم وسوء التغذية بين الأطفال دون سن الخامسة (2.2.1 و 2.2.2) القرارات المتعلقة بصحة المرأة (5.6.1) حصول المعاقين على الرعاية الصحية والاحتياجات غير الملباة الصحة النفسية | المعاناة الناجمة عن العنف (16.1.3 و5.2.1) | 3.8.1 تغطية الخدمات الصحية الأساسية (المُعرَّفة بأنها متوسط تغطية الخدمات الأساسية استناداً إلى تدخلات التتبع التي تشمل الصحة الإنجابية وصحة الأم والوليد والطفل، والأمراض المعدية، والأمراض غير المعدية، والقدرة على تقديم الخدمات وإمكانية الحصول عليها بين عامة الناس وأكثرهم حرماناً)<br>2.2.1 انتشار التقزم (الطول بالنسبة للعمر <-2 الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة<br>2.2.2 انتشار سوء التغذية (الوزن بالنسبة للطول> +2 أو <-2 الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة، حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن)<br>16.1.3 نسبة السكان الذين تعرضوا للعنف الجسدي أو النفسي أو الجنسي في الأشهر الاثني عشر الماضية<br>5.2.1 نسبة النساء اللواتي اتخذن شريكاً لهن والفتيات في سن 15 عاماً فما فوق اللواتي وتعرضن للعنف الجسدي أو الجنسي أو النفسي من جانب شريك حميم حالي أو سابق في الاثني عشر شهراً السابقة، حسب شكل العنف وحسب العمر<br>5.2.2 نسبة النساء والفتيات في سن 15 عاماً فما فوق اللواتي تعرضن للعنف الجنسي من جانب أشخاص غير الشريك في الأشهر الاثني عشر السابقة، حسب العمر ومكان حدوثه<br>5.6.1 نسبة النساء (15-49) اللواتي يتخذن قراراتهن المستنيرة فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية واستخدام وسائل منع الحمل والرعاية الصحية الإنجابية |

ملاحظة. المستوى *1* (مستوى الأولوية) لإمكانية التطبيق العالمي المحتمل وسهولة القياس.

**الجدول 5.2: قائمة المتغيرات التصنيفية والمؤشرات الخاصة بتلبية الاحتياجات الفورية والمستمرة ومؤشرات التكامل**

| البعد التكاملي | المتغير التصنيفي (راجع الفقرتين 113 و132) | مؤشر الاحتياجات والتكامل (يشير الخط الغامق إلى مؤشر الأولوية) |
|---|---|---|
| الحقوق القانونية | وضع اللاجئ/الأساس القانوني للإقامة في البلد (113.11) | |
| الحقوق المدنية | الجنسية بما في ذلك تعدد الجنسيات (113.4) | **الوصول القانوني إلى سوق العمل**<br>**الحق في التملك**<br>**الأهلية للحصول على إعانات الدولة (1.3.1)**<br>**الوصول إلى العدالة**<br>حيازة حساب مصرفي<br>حيازة وثائق سفر صالحة<br>حرية السفر<br>تسجيل المواليد (16.9.1) |
| الديموغرافيا والهجرة | العمر (113.1)<br>نوع الجنس (113.2)<br>بلد الميلاد (113.3)<br>بلد ولادة الأم والأب<br>سبب الهجرة (132.1)<br>الحالة الزوجية<br>سنوات الإقامة في البلد المضيف (113.5) | **الوضع العائلي والأسري المعيشي**<br>العمر عند الزواج الأول (5.3.1)<br>تاريخ الخصوبة (3.7.2)<br>الزيجات المختلطة (بين الأجانب ومواليد البلد الأصليين)<br>أسباب اختيار البلد الحالي |

| البعد التكاملي | المتغير التصنيفي (راجع الفقرتين 113 و132) | مؤشر الاحتياجات والتكامل (يشير الخط الغامق إلى مؤشر الأولوية) |
|---|---|---|
| التعليم | التحصيل العلمي | **المشاركة في التعليم (4.1.1 و4.5.1)**<br>**المشاركة في التعليم قبل المدرسي (4.2.2) والحصول على رعاية الطفل**<br>معرفة القراءة والكتابة والحساب (4.6.1)<br>السنوات التي قضاها خارج التعليم بين سن 5 و16 عاماً بالضبط<br>**التحصيل العلمي**<br>(البلد المضيف) الكفاءة اللغوية<br>دعم الذي تلقاه كطفل يندرج في النظام المدرسي<br>المشاركة في دورات اللغة |
| الاقتصادي | الوضع الوظيفي | **الوضع الوظيفي**<br>**العمالة في القطاع غير الرسمي (8.3.1)**<br>نوع عقد الموظفين (دائم/عارض/مؤقت)<br>العمل بدوام كامل / بدوام جزئي<br>**الدخل والاستهلاك (10.2.1 و2.3.2)**<br>متوسط الأجر في الساعة (8.5.1)<br>**الحصول إلى الأراضي لزراعة المواد الغذائية (2.3.2)**<br>تكاليف التحويلات<br>عمالة الاطفال<br>بيئة العمل الجسدية والنفسية (8.8.1)<br>قطاع العمالة<br>الاعتراف بالمؤهلات الأجنبية في البلد المضيف<br>العقبات الرئيسية التي تعترض العثور على عمل<br>**الشباب (15-24) لا في العمل أو التعليم أو التدريب (8.6.1)**<br>المشاركة في برامج سوق العمل النشط (ALMP)<br>المهنة الحالية (التصنيف الدولي الموحد للمهن)<br>العمالة الناقصة غير المرئية (آخر مهنة في بلد المنشأ) |
| الاندماج الاجتماعي | | استخدام الانترنت<br>**الفقر (1.1.1 و 1.12)**<br>**الحرمان المادي (1.2.2)**<br>**ظروف السكن (11.1.1)**<br>**معدل الاكتظاظ**<br>الفصل السكني<br>مشاركة الناخبين<br>المشاركة في الأنشطة / المجموعات المحلية المو<br>اقف تجاه اللاجئين وتجاه المهاجرين بوجه عام (10.7.2)<br>التمييز (10.3.1 و b.1.16) |
| الصحة | | **الحالة الصحية المبلغ عنها ذاتيا**<br>**تغطية الخدمات الصحية الأساسية (3.8.1)**<br>**معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة (3.2.1)**<br>**ومعدل وفيات حديثي الولادة (3.2.2)**<br>الإعاقات<br>التقزم وسوء التغذية بين الأطفال دون سن الخامسة (2.2.1 و2.2.2)<br>الصحة النفسية<br>الحصول على الرعاية الصحية والاحتياجات غير<br>الملباة المعاناة من العنف (16.1.3 و5.2.1)<br>القرارات المتعلقة بصحة المرأة (5.6.1) |

## 3. المؤشرات القانونية

### وضع اللاجئين/الأساس القانوني للإقامة

320. يعد الوضع القانوني للاجئ على النحو الوارد وصفه في الفصل الثالث (الشكل 3.1) متغيراً تصنيفياً مهماً ويشير إلى إمكانية الوصول المحتمل إلى الحقوق في البلد المضيف وفقاً للقوانين الوطنية. ويحق للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم الحصول على مجموعة من حقوق الإقامة، من الإقامة الدائمة إلى الحق المؤقت في البقاء في البلد المضيف. وبالإضافة إلى كونه متغيراً تصنيفياً مهماً، فمن المحتمل أن يكون مؤشراً مهماً للتكامل، مما يمكّن الأفراد والأسر من الاندماج والمشاركة الكاملة في المجتمع، والحصول على مجموعة الكاملة من الحقوق.

## 4. المؤشرات المدنية

321. الحقوق المدنية هي خطوة أولى أساسية نحو الاندماج الكامل مع سكان البلد المضيف. ويمكن للبلد المضيف أن يمنح اللاجئين تدريجياً مجموعة واسعة من الحقوق والخدمات والاستحقاقات التي تشبه إلى حد كبير تلك التي يتمتع بها مواطنوه. وتشمل هذه الحقوق القانونية حرية التنقل، والحصول على الخدمات التعليمية والصحية (انظر المؤشرات الواردة في هذه الفئات أدناه)، والوصول إلى سوق العمل، والحصول على الإغاثة والمساعدة العامة، والحق في التملك، وامتلاك حساب مصرفي، وحيازة وثائق سفر وهوية سارية المفعول. وعندما يتم الاعتراف بهم كلاجئين، يمكنهم الحصول على مجموعة من الحقوق من حق الإقامة إلى المواطنة الكاملة من خلال عملية التجنس. وقد يكون للفئات الأخرى من السكان ذوي الصلة باللاجئين مجموعة محدودة من الحقوق ووضع مؤقت بدرجة أكبر وفقاً للتشريعات الوطنية. ويتمتع طالبو اللجوء بمجموعة محدودة من الحقوق.

### a. المؤشرات ذات الأولوية

#### المواطنة

322. في بعض البلدان المضيفة، يمكن للاجئين المعترف بهم الشروع في عملية التجنس للحصول على جنسية الدولة المضيفة. وفي بعض الأحيان، يمكن للاجئين الخضوع لإجراءات مبسطة للتجنيس. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكتسب الأطفال المولودين في البلد المضيف لأبوين لاجئين أو طالبي لجوء حقوق المواطنة في بعض البلدان المضيفة. ويتيح اكتساب الجنسية للفرد التمتع بنفس الحقوق والاستحقاقات التي يتمتع بها مواطنو البلد المضيف. وبالإضافة إلى استخدام المواطنة كمتغير تصنيفي لتحديد الأفراد وتجميعهم، فإن المواطنة هي مقياس لقدرة الفرد على التمتع بحقوق واستحقاقات السكان المضيفين.

#### الوصول القانوني إلى سوق العمل

323. قد يتمكن اللاجئون والسكان ذوو الصلة بهم من الوصول إلى سوق العمل في البلد المضيف وقد لا يتمكنون من ذلك. إن امتلاك الحق القانوني في العمل يُسرع من عملية الاندماج، ويسمح للفرد بإعالة أسرته، والمشاركة في عمل لائق مع التمتع بمجموعة كاملة من حقوق العمل القانونية.

#### الحق في التملك

324. الحق في امتلاك الأراضي والممتلكات والتصرف فيها هو مؤشر رئيسي آخر على التقارب مع حقوق المواطنين.

#### الأهلية للحصول على استحقاقات الدولة

325. يعد ذلك مؤشراً على تلبية الاحتياجات لأنه قد يوفر مصادر للدخل، ومؤشراً على الاندماج لأنه يمنح للاجئين والسكان ذوي الصلة بهم نفس المزايا التي يتمتع بها عامة السكان. ويشير مستوى المزايا المقدمة إلى التزام الحكومات بدعم اللاجئين وقدرة هؤلاء على المشاركة في المجتمع. ويمكن منح إمكانية الحصول على المزايا الاجتماعية بشكل تدريجي، اعتماداً على الوضع القانوني للاجئ أو طالب اللجوء. ولا يتمتع معظم طالبي اللجوء بإمكانية الوصول إلى المزايا الاجتماعية أثناء معالجة طلباتهم. وتقدم بعض البلدان المضيفة مبلغاً مقطوعاً أو تقدم بعض المزايا العينية (مثل الغذاء والسكن المؤقت). ويعد الوصول إلى سوق العمل طريقة أخرى

للحد من الاعتماد على الاستحقاقات الاجتماعية. وتسد الإعانات التي تقدمها الدولة الفجوات في الدخل التي يمكن أن تحدث بين اللاجئين وعامة السكان. ولذلك، ولتقدير تأثير التحويلات والاستحقاقات الاجتماعية على دخل اللاجئين، يجب مقارنة الآثار المترتبة على التحويلات المستلمة بما يترتب منها على المواطنين غير اللاجئين. ويمكن أن يمثل تخفيض الاعتماد التدريجي على المستحقات جانباً وثيق الصلة بالتكامل والاكتفاء الذاتي. ويمكن أن تشمل تحويلات الاستحقاقات التي تؤمنها الدولة إعانات البطالة والمرض والعجز والتعليم والأسرة والإسكان (عادة ما لا تُضمَّن معاشات الشيخوخة وقدامى المحاربين).

326. وينعكس الوصول إلى الحماية الاجتماعية في مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1.3.1: «نسبة السكان المشمولين بأرضيات/أنظمة الحماية الاجتماعية، حسب نوع الجنس، وتمييز الأطفال، والعاطلين عن العمل، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، والحوامل، وحديثي الولادة، وضحايا إصابات العمل، والفقراء، والضعفاء». وتدرج الأسئلة ذات الصلة في معظم الدراسات الاستقصائية التي تستهدف المهاجرين والعديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية التي تحدد اللاجئين، مثل برنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط ، والهجرة والدراسة الاستقصائية للمدينة الأفريقية الجديدة[56]، بالإضافة إلى الدراسات الاستقصائية في فرنسا وسويسرا وأستراليا والولايات المتحدة وكندا. ومع ذلك، في الولايات المتحدة وكندا، لا يمكن المقارنة مع المولودين في البلد، على الرغم من إمكانية المقارنة مع عموم المهاجرين. وتُطرح أسئلة عن الاستحقاقات أيضاً في الدراسات الاستقصائية التي تجرى في مخيمات اللاجئين ومراكز الاستقبال، مثل تلك التي أجريت في ليدز (المملكة المتحدة) وميلانو (إيطاليا) وألمانيا ومخيم الزعتري (الأردن). وأدرج سؤال بشأن المزايا التي تقدمها وكالات الإغاثة الإنسانية في الدراسة الاستقصائية للاجئين السوريين في تركيا (AFAD 2013).

#### الوصول إلى العدالة

327. الوصول إلى العدالة هو حق مهم نحو الاندماج الكامل. وينبغي أن يُسأل اللاجئون عما إذا كانوا قد تمكنوا من الحصول على المشورة القانونية والمحاكم سعياً إلى متابعة مطالبهم بالحماية و/أو غيرها من الإجراءات القانونية. ويلزم وضع أسئلة مناسبة لقياس هذا المؤشر بالنسبة للاجئين وعامة المهاجرين وسكان البلد المضيف.

### b. المؤشرات غير الأساسية

328. ستختلف المسائل المتعلقة بالحقوق القانونية من بلد إلى آخر، وينبغي أن يسترشد اختيار المؤشرات بالمسائل التي من المحتمل أن تضع اللاجئين في وضع غير مؤات مقارنة بالسكان المضيفين.

#### حيازة حساب مصرفي

329. في العديد من البلدان، يعد امتلاك حساب مصرفي أمراً مهماً في أداء الأنشطة اليومية مثل العمل والحصول على السكن والتحقق من حالة الأفراد. ومع ذلك، فمن الصعب الحصول على الوثائق اللازمة لفتح حساب مصرفي، بل من المستحيل الحصول عليها للاجئين. ويتم جمع حيازة حساب مصرفي في الاستقصاء الديموغرافي والصحي والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات، والتي تتمتع بتغطية واسعة ومنتظمة في العالم النامي. ومع ذلك، لا يتضمن الاستقصاء الديموغرافي والصحي والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات أسئلة كافية لتحديد اللاجئين أو طالبي اللجوء. وإذا تغير ذلك، فإن حيازة حساب مصرفي قد يصبح أحد المؤشرات الأساسية.

#### حيازة وثائق سفر سارية المفعول

330. ثمة حق آخر من الحقوق المهمة وهو حيازة وثائق سفر سارية المفعول، والتي تمكن اللاجئ من السفر بقصد العمل أو لقضاء إجازة. وهناك بعض اللاجئين المقيدين الحركة في البلد المضيف، وإذا كان الأمر كذلك، فينبغي جمع البيانات المتعلقة بالقدرة على السفر في الداخل وإلى الخارج. ويمكن أن تشمل وثائق السفر ذات الصلة جوازات السفر وبطاقات الهوية الوطنية على السواء.

#### القدرة على السفر بحرية في البلد

331. حتى إذا كان لدى اللاجئ بطاقة هوية سارية المفعول، فقد يظل مقيداً بالسفر بحرية داخل البلد المضيف. وتعد حرية السفر في البلد مؤشراً غير أساسي.

### تسجيل المواليد

332. هذا هو أيضاً مؤشر من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة. تسجيل المواليد هو العملية التي يتم من خلالها تسجيل السلطات الحكومية لولادة الطفل في السجل المدني. ويوفر ذلك أول اعتراف قانوني بالطفل، وهو مطلوب للطفل عموماً من أجل تمكنه من الحصول على شهادة ميلاد، ونتيجة لذلك أي وثائق وحقوق قانونية أخرى. ومن المهم أن تتاح للاجئين الفرصة لتسجيل المواليد في البلد المضيف كاعتراف قانوني بوجود الطفل في البلد المضيف وكذلك في البلد الأصلي أو في بلد ثالث في حالة عودته إلى الوطن أو إعادة توطينه.

## 5. المؤشرات الديموغرافية

333. غالباً ما تُستخدم المتغيرات الديموغرافية ومتغيرات الهجرة بوصفها متغيرات تصنيفية وليس مؤشرات للتكامل. وترد هذه المتغيرات التصنيفية في الفقرة 113 من الفصل الثالث وتشمل العمر ونوع الجنس وبلد الميلاد وسنوات الإقامة في البلد المضيف وبلد ميلاد الوالدين وسبب الهجرة. وبالإضافة إلى تصنيف المتغيرات، تعد بعض المؤشرات الديموغرافية أيضاً مؤشرات للتكامل. ويوصى باستخدام متغيرات ديموغرافية إضافية بما في ذلك الحالة الاجتماعية والبنية العائلية وهيكل الأسرة المعيشية. ويُوصى بأن تكون الزيجات بين اللاجئين والسكان المضيفين وتاريخ خصوبة المرأة مؤشرات غير أساسية للاندماج.

### a. المؤشرات ذات الأولوية

#### العمر ونوع الجنس وبلد الميلاد

334. هذه هي المتغيرات التصنيفية الأساسية التي نوقشت في الفصل الثالث.

#### بلد ميلاد الأم والأب

335. يقدم بلد ميلاد الوالدين معلومات عن خلفية الفرد، ولا سيما أولئك الذين ولدوا لعائلات اللاجئين. أما بالنسبة لأولئك الذين لديهم والدين مولودين في الخارج، فعادة ما يُنظر في بلد ميلاد الأم. وتكتسي هذه المعلومات أهمية خاصة بالنسبة للاجئين العائدين. ولا يعد ذلك مؤشراً تصنيفياً أساسياً موصى به في الفصل الثالث.

336. وبلد ميلاد الأم والأب متاح في معظم السجلات السكانية، حيثما وجدت، ولكنه يرد في عدد قليل جداً من الدراسات الاستقصائية التي تغطي اللاجئين وحتى في عدد أقل من الدراسات الاستقصائية الوطنية المتعددة الموضوعات للأسر المعيشية أو الدراسات الاستقصائية المتخصصة التي تغطي فئات سكانية معينة. وعلى سبيل المثال، تجمع الوحدة المخصصة للدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي وبعض الدراسات الاستقصائية المحددة للسكان المهاجرين هذه المعلومات، بما في ذلك الدراسة الاستقصائية الطولية للمهاجرين إلى أستراليا، والدراسة الاستقصائية للمسار والأصول في فرنسا، والدراسة الاستقصائية الوطنية للمهاجرين في إسبانيا، والظروف المعيشة للمهاجرين في النرويج، والدراسة الاستقصائية بشأن النازحين في ألمانيا. ويتوفر هذا المؤشر أحياناً في التعدادات (على الرغم من أنه لا يتضمن عادة سؤالاً لتحديد اللاجئين).

#### سبب الهجرة

337. هذا متغير تصنيفي أساسي مطلوب في الدراسات الاستقصائية والتعدادات لتحديد السكان اللاجئين. وترد مناقشته في الفقرة 131 (التعداد) من الفصل الرابع، وفي الفقرة 134 (الدراسات الاستقصائية) بوصفه سؤالاً استقصائياً أساسياً.

#### الحالة الزوجية

338. تعد المعلومات عن الحالة الزوجية متغيراً مهماً. ويمكن أن يكون ذا صلة خاصة بالنساء اللواتي لديهن شركاء غائبون. وينبغي معرفة مكان وجود الشريكين الغائبين. وتشير الأبحاث إلى أن الأزواج الغائبين هم أكثر عرضة لتقديم الدعم لزوجاتهم، مقارنة بالشركاء غير المتزوجين. وقد يكون ذلك مهماً بالنسبة للنساء اللواتي تركن في حالات الطوارئ. ولا يمثل ذلك متغيراً تصنيفياً أساسياً موصى به في الفصل الثالث، ولكنه مطلوب في جميع التعدادات والدراسات الاستقصائية الأسرية تقريباً.

### سنوات الإقامة في البلد المضيف

339. هذا متغير تصنيفي أساسي آخر، انظر الفقرة 113.5، يسمح المؤشر بتحليل وتيرة إدماج اللاجئين.

### الوضع العائلي والأسري المعيشي

340. يراعي الوضع العائلي تكوين وحدة العائلة وغياب أفرادها. ويكتسي تكوين وحدة العائلة أهمية خاصة بالنسبة للاجئين، حيث أن الطابع القسري لهجرتهم يؤدي غالباً إلى تشتت أفراد الأسرة الذين قد لا يزالون في البلد الأصلي أو يكونون معرضين للخطر. ومن المرجح أن تقوض مثل هذه المواقف قدرتها على الاندماج بسلاسة في البلد المضيف.

341. وترد المعلومات الأساسية عن الحالة الزوجية وعن تكوين العائلة بصورة دائمة تقريباً في الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية، وإن كان نادراً ما تُجمع المعلومات عن أفراد العائلة الغائبين الذين ليست إقامتهم معهودة في الأسرة المعيشية. وفيما يتعلق بالدراسات الاستقصائية للاجئين، ينبغي اعتبار ذلك معلومات أساسية يتعين جمعها.

## b. مؤشرات المستوى

### الزيجات المختلطة (بين المولودين في الخارج ومواليد السكان الأصليين)

342. معدل الزواج المختلط هو نسبة الأفراد المولودين في الخارج الذين ولد زوجهم في البلد الأصلي. وعلى الرغم من أن الزواج من شخص من نفس المجتمع ليس في حد ذاته علامة على سوء الاندماج، إلا أنه يمكن النظر إلى الزواج المختلط على أنه مؤشر على الاندماج الاجتماعي والثقافي، لأنه يُبيّن الاختلاط بين المجتمعات. ومن أجل أن يُحتسب الزواج المختلط، يجب تسجيل بلد ميلاد الزوج.

343. وترد المعلومات عن بلد ميلاد الزوج في العديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية، ولا سيما تلك الموجهة إلى المهاجرين، ولكن نادراً ما تُطلب في الدراسات الاستقصائية اللاجئين. والاستثناء الوحيد هو الدراسة الاستقصائية للرصد السلوكي الذي نُفذ في العديد من البلدان الأفريقية. وترد معلومات عن بلد ميلاد الأزواج فيما لا يقل عن 15 دراسة استقصائية للمهاجرين تحدد المهاجرين لأسباب إنسانية، وكذلك في العديد من السجلات، عن طريق الربط القياسي.

### تاريخ الخصوبة

344. هناك متغيرات ديموغرافية ومتغيرات إضافية للهجرة موصى بها لقياس اندماج اللاجئين. وبالنسبة للنساء، ترتبط الخصوبة ارتباطاً وثيقاً بمؤشرات الإدماج الأخرى، وخاصة الإنجاب المبكر. ويوصى بإدراج تاريخ الميلاد وفترة الخصوبة كمتغيرات إضافية. وفي البلدان التي تتوافر فيها البيانات، فإن المؤشرات الموصى بها هي: (أ) معدل الخصوبة الإجمالي الحالي؛ و(ب) معدل المواليد في سن المراهقة للنساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 10 و 14 سنة وبين 15 و19 سنة (وهو أيضاً أحد مؤشرات أهداف التنمية المستدامة)؛ و(ج) متوسط عدد الأطفال الذين يولدون لنساء تتراوح أعمارهن بين 45 و49 سنة؛ و (د) العمر عند الولادة الأولى.

## c. المتغيرات الإضافية

### العمر عند الزواج الأول

345. العمر عند الزواج الأول هو مقياس لتعرض المرأة لمخاطر الخصوبة ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتحصيل العلمي والعمل خارج المنزل. وينبغي صياغة هذا المؤشر ليتطابق مع المؤشر المكافئ لهدف التنمية المستدامة 5.3.1 «نسبة النساء اللواتي تتراوح أعمارهن بين 20 و24 عاماً المتزوجات أو المرتبطات قبل سن 15 عاماً وقبل سن 18 عاماً».

### سبب اختيار البلد الحالي

346. قد يكون لدى اللاجئين أسباب مختلفة لاختيار بلد عبور أو بلد مضيف أو بلد إعادة توطين معين. وقد يشمل ذلك قربهم الجغرافي من بلدهم الأصلي أو علاقاتهم الأسرية أو روابطهم الثقافية أو قدراتهم اللغوية. وقد يميز أولئك الذين انتقلوا للاستفادة من الإلمام باللغة أو وجود مجتمع من المواطنين مما قد يساعد في اندماج الفرد.

## 6. مؤشرات التعليم

347. يساهم تعليم الكبار ومؤهلاتهم وتعليمهم القراءة والكتابة والحساب في إيجاد مكان لهم في المجتمع وإيجاد عمل لهم وتأقلمهم الثقافي. ويمثل ضمان التعليم الجيد الشامل والمنصف الهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة. وفي حين أن البلد المضيف قد اضطلع بدور محدود في تعليم اللاجئين المدربين في الخارج والذين بنوا جزءاً على الأقل من مهاراتهم كبالغين في بلدهم الأصلي، إلا أنه اضطلع بدور رئيسي للأطفال اللاجئين وطالبي اللجوء. وغالباً ما يعاني الأطفال اللاجئون وطالبو اللجوء من فجوات في تعليمهم بسبب الوقت الذي يقضونه في المناطق المتضررة من النزاع أو بسبب العقبات التي تعترض التعليم في مناطق النزوح.

### a. المؤشرات ذات الأولوية

#### التحصيل العلمي

348. التحصيل العلمي هو أحد مؤشرات رأس المال البشري الهامة التي يتمتع بها الفرد. كما أنه يشير إلى نتيجة الاندماج (مثل مستويات تعليم الأطفال اللاجئين مقارنة بالأطفال لدى السكان المضيفين) وهو عامل توضيحي عند النظر إلى نتائج سوق العمل (يميل الأفراد ذوو مستويات التعليم العالي إلى تحقيق نتائج أفضل في سوق العمل).

349. ويشير التحصيل التعليمي إلى أعلى مستوى من التعليم يتم تحقيقه من خلال التعلم الرسمي، والذي يتم تأكيده عادةً بمنح شهادة معترف بها. بينما يمكن أن يشير التعليم إلى أشكال مختلفة من التعلم مثل التعلم غير الرسمي (التعلم غير المنظم الناتج عن أنشطة الحياة اليومية المتعلقة بالعمل أو الأسرة أو الترفيه) أو التعلم غير الأكاديمي (التعلم المنظم ولكن خارج النظام الرسمي وبدون شهادة)، وأوجه التعلم هذه ليست مدرجة في إطار هذا المؤشر. وينبغي تقنين مستوى التحصيل العلمي وفقاً للإطار الإحصائي للتصنيف الدولي الموحد للتعليم (إسكد) لعام 2011 الذي تحتفظ به منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والذي يتراوح من 0 (التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة) إلى 8 (مستوى الدكتوراه أو ما يعادله). ويتم تصنيف هذه الفئات عادةً في ثلاث فئات رئيسية من مستويات التحصيل العلمي المنخفضة (مستويات إسكد 2-0) والمتوسطة (4-3) والعالية (8-5). وقد لا تكتسب التعديلات الوطنية للتصنيف الدولي الموحد للتعليم (إسكد) المؤهلات التي يحملها اللاجئون بشكل كافٍ لأن العديد منهم قد اكتسب في الخارج، أو قد لا تتوافق مع التصنيفات الحالية. وسيتعين على المكاتب الإحصائية توفير جداول المراسلات والتدريب لأولئك الذين يجمعون البيانات التعليمية من اللاجئين، سواء بالنسبة لأولئك الذين يجمعون البيانات الإدارية أو الذين يجمعون البيانات في الدراسات الاستقصائية والتعدادات.

#### المشاركة في التعليم

350. يعد معدل المشاركة في التعليم للأطفال اللاجئين وذوي خلفية لاجئ مؤشراً جيداً للاندماج على المدى الطويل واكتساب المؤهلات لتمكين ذلك. ويستهدف هذا الإجراء في المقام الأول الأطفال في سن المدرسة، ولكن نظراً إلى أن العديد من اللاجئين سيعانون من فجوات في خلفيتهم التعليمية، فإن قاسم العمر المقترح سيكون أوسع مما يُستخدم عادةً في التحليلات التعليمية. ويوصى باستخدام 34-15 سنة من العمر لهذا المؤشر.

351. وينبغي أن يستند المؤشر المستخدم إلى مؤشر مبسط لهدف التنمية المستدامة 4.1.1: «نسبة الأطفال والشباب: (أ) في الصفوف 2/3؛ و(ب) في نهاية المرحلة الابتدائية؛ و(ج) في نهاية المرحلة الإعدادية، حسب نوع الجنس «ووضع اللاجئ، وتحقيق الحد الأدنى من مستوى الكفاءة على الأقل في (1) القراءة و (2) الرياضيات.

352. وهناك مؤشر آخر ذو صلة بالموضوع، ولكنه قد يكون ممكنًا عند توافر البيانات، وهو مؤشر الهدف 4.5.1 من أهداف التنمية المستدامة: «مؤشرات التكافؤ (أنثى/ذكر، ريفي/حضري، أدنى/أعلى خُمس للثروة وغيرها مثل حالة الإعاقة، والشعوب الأصلية والمتأثرة بالنزاعات، عند توافر البيانات) لجميع مؤشرات التعليم في هذه القائمة التي يمكن تصنيفها» حسب حالة اللاجئ. ولا تتطلب مؤشرات التكافؤ بيانات إضافية غير تصنيف البيانات المحددة ذات الصلة، ولكن نظراً إلى أن اللاجئين يشكلون «مجموعة سكانية نادرة»، فقد لا يكون هذا النوع من التصنيف ممكناً، بسبب المشكلات الناجمة عن حجم العينات. وتقارن نسبة قيمة المؤشر لإحدى المجموعتين مع تلك الخاصة بالمجموعة الأخرى. وعادةً ما تكون المجموعة الأكثر حرماناً هي البسط. وتشير القيمة 1 بالضبط إلى التكافؤ بين المجموعتين.

### المشاركة في التعليم قبل المدرسي والحصول على رعاية الطفل

353. يعد استخدام رياض الأطفال أو غيرها من مرافق رعاية الأطفال أمراً مهماً لكل من الأطفال اللاجئين والأطفال المولودين للاجئين. وهو يتيح الفرصة للأطفال لتعلم لغة البلد المضيف، والاستعداد للمدرسة (يميل الحصول على التعليم قبل المدرسي إلى تسهيل الأداء في المدرسة)، وتطوير شبكات مع أطفال البلد المضيف. وينبغي مقارنة الاختلاف في الاستخدام بين اللاجئين وعامة المهاجرين والسكان المضيفين بين البلدان.ويوصى باستخدام مؤشر أهداف التنمية المستدامة 4.2.2: «معدل المشاركة في التعلم المنظم (قبل سنة واحدة من السن الرسمية لدخول المرحلة الابتدائية)، حسب نوع الجنس» ووضع اللاجئ.

### (البلد المضيف) إجادة اللغة

354. إتقان لغة البلد المضيف هو أهم مهارة يحتاجها اللاجئون للاندماج في البلد المضيف. ويمكن قياس مستوى الكفاءة اللغوية في البلد المضيف إما عن طريق الإقرار الذاتي أو من خلال الاختبارات الشفوية. فمن ناحية، يعد إجراء الاختبارات الشفوية في الدراسات الاستقصائية، كما هو الحال في برنامج منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي فيما يتعلق ببرنامج التقييم الدولي لمهارات البالغين، أمراً معقداً من حيث التنظيم ومكلفاً. ومن ناحية أخرى، تشتمل جميع الدراسات الاستقصائية عن الهجرة تقريباً على أسئلة بشأن التقييم الذاتي للمهارات اللغوية في البلد المضيف، (على سبيل المثال، الدراسات الاستقصائية الطولية للمهاجرين في بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ وبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط ، والدراسة الاستقصائية للهجرة والمدينة الأفريقية الجديدة). وتتوافر أيضاً معلومات عن الكفاءة اللغوية في بعض البيانات الإدارية، مثل قاعدة بيانات الهجرة الطولية في كندا أو سجل الأجانب في ألمانيا. ومع ذلك، فإن الدراسات الاستقصائية التي تجرى في مخيمات اللاجئين تجمع القليل من المعلومات أو لا تجمع أي معلومات عن المعرفة اللغوية.

355. وعلاوة على ذلك، يختلف عدد طرق التقييم الذاتي للكفاءة اللغوية من دراسة استقصائية إلى أخرى، ولكن يوصى باتباع الممارسة العامة، أي تقديم ثلاثة خيارات للرد على الأقل (جيدة، متوسطة، منخفضة). وفي البلدان التي لديها أكثر من لغة رسمية واحدة، ينبغي أن ينظر السؤال في الكفاءة اللغوية التي يتم تقييمها ذاتياً كأفضل لغة رسمية منطوقة.

356. وثمة مؤشر آخر لتقدير المعرفة بلغة البلد المضيف هو نسبة اللاجئين الذين يتعلمون لغة البلد المضيف وعادة ما يتحدثون بها في وطنهم. ويمكن تمييز ثلاث فئات من المجيبين وفقاً لإجادتهم اللغة. لغة البلد المضيف/اللغة الأم للاجئين تمثل أولئك الذين يذكرون أن لغة البلد المضيف هي اللغة أو إحدى اللغات التي تعلموها خلال مرحلة الطفولة وما زالوا يفهمونها (لغة المنشأ أو اللغة الأم). ومن ثم، ينبغي التمييز بين اللاجئين الناطقين بلغة أجنبية الذين يتحدثون عادة لغة البلد المضيف في وطنهم وأولئك الذين لا يتحدثونها.

## b. مؤشرات المستوى

### القراءة والكتابة والحساب

357. بالإضافة إلى الكفاءة اللغوية، فإن المعلومات المتعلقة بمهارات القراءة والكتابة بلغة البلد المضيف ذات صلة أيضاً، وإن كان من النادر أن تكون متاحة وقابلة للمقارنة على المستوى الدولي. وعلى النحو المشار إليه في مؤشر أهداف التنمية المستدامة 4.6.1، يوصى بتقديم معلومات عن «نسبة السكان في فئة عمرية معينة الذين يحققون على الأقل مستوى ثابتاً من الكفاءة في (أ) الإلمام بالقراءة والكتابة و(ب) مهارات الحساب، حسب نوع الجنس». يمكن مقارنة النتائج المتعلقة باللاجئين مع المجموعات السكانية الأخرى.

358. ومع ذلك، فإن القليل من الدراسات الاستقصائية توفر معلومات شاملة بشأن هذه المسألة. وتجري منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بانتظام دراسات استقصائية في إطار برنامج التقييم الدولي لمهارات البالغين لعدد محدود من البلدان. وتُسجل مهارات القراءة والكتابة على مقياس من ستة مستويات وفقًا لقدرة المجيبين على الحصول على معلومات في مواد مكتوبة متفاوتة التعقيد. ويجري تكييف الأسلوب نفسه للمهارات الحسابية وغيرها من المهارات.

359. وبالإضافة إلى ذلك، تحتوي الدراسة الاستقصائية في إطار برنامج التقييم الدولي لمهارات البالغين على معلومات بشأن لغة أو لغتي (ليس أكثر من اثنتين) المجيبين الذين تعلموها وهم أطفال وما زالوا يتحدثون بها. وبمقارنة تلك المعلومات باللغة التي يُجرى بها اختبار الإلمام بالقراءة والكتابة، من الممكن التمييز بين النتائج بالنسبة للاجئين الذين يتحدثون لغة أجنبية (أي أولئك الذين لم يتعلموا لغة الاختبار في مرحلة الطفولة) وأولئك الذين لغتهم الأم هي نفسها لغة الأغلبية في البلد المضيف. ومع ذلك، تجدر

الإشارة إلى أن توسيع نطاق تغطية هذه الدراسات الاستقصائية ليشمل البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط يمكن أن يثير إشكالية بسبب قيود الميزانية.

#### المشاركة في دورات اللغة

360. يميل التدريب اللغوي إلى تشكيل جوهر البرامج التمهيدية للوافدين الجدد إلى البلدان المضيفة. لذلك، يجب تقييم المشاركة في هذه الدورات مقابل تدابير الاندماج الأخرى.

361. ويُطلب حضور التدريب اللغوي في معظم الدراسات الاستقصائية التي تستهدف المهاجرين (باستثناء الولايات المتحدة وفي مشروع الهجرة في أمريكا اللاتينية). ويمكن أيضاً تسجيل المعلومات المتعلقة بحضور دورات الاندماج (بما في ذلك دورات اللغة) في السجلات، مثل سجل الأجانب في ألمانيا. كما أُدرجت أسئلة بشأن المشاركة في الدورات التعليمية، بما في ذلك تعلم القراءة والكتابة في تركيا، في الدراسة الاستقصائية بشأن اللاجئين السوريين في تركيا (AFAD).

### c. مؤشرات المستوى 3

362. التحصيل العلمي هو أحد المؤشرات الأساسية لقياس اندماج اللاجئين. ولتوفير سياق لهذا المؤشر، يوصى بجمع بيانات بشأن الطفل اللاجئ عن السنوات التي قضاها خارج التعليم كطفل والدعم الذي تلقاه كطفل يندمج في النظام المدرسي كمتغيرات إضافية. وغالباً ما يعاني الأطفال اللاجئون من فجوات في تعليمهم بسبب الوقت الذي يقضونه في المناطق المتأثرة بالنزاع أو بسبب العقبات التي تحول دون حصولهم على التعليم في مواقع النزوح. وقد تؤثر هذه الفجوات على تحصيلهم التعليمي. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون من الصعب على الأطفال اللاجئين الاندماج في النظام المدرسي للبلد المضيف بسبب الحواجز اللغوية والثقافية. ويندمج تحديد ما إذا كان اللاجئ قد تلقى الدعم عندما كان طفلاً في النظام المدرسي ويوفر نوع الدعم معلومات بشأن الأداء التعليمي والتحصيل. وينبغي أن يشمل قاسم المؤشر جميع الأطفال الذين تقل أعمارهم عن الحد الأقصى القانوني للالتحاق بالمدرسة في البلد المضيف.

## 7. المؤشرات الاقتصادية

363. تشمل المؤشرات الاقتصادية التي يوصى بها الوصول إلى سوق العمل والتوظيف، والحصول على الأراضي اللازمة لزراعة الغذاء للأسرة، والاعتراف بالمؤهلات، والعقبات الرئيسية التي تحول دون العثور على عمل. وتقيد بعض البلدان وصول اللاجئين والمهاجرين عموماً إلى سوق العمل (انظر مؤشرات الحقوق القانونية أعلاه). ولذلك، تعد هذه المعلومات مهمة عند تقييم حالة التوظيف، والتي تعد مؤشراً من المؤشرات الأساسية للتكامل. وتشمل المؤشرات ما إذا كان البلد المضيف يعترف أم لا بالمؤهلات التي تم الحصول عليها في البلد الأصلي، وشكليات أي عقد عمل، والدخل والأجور، وبيئات العمل. وتوفر هذه المتغيرات الإضافية سياقاً قيماً للمؤشر الأساسي للحالة التوظيفية.

### a. المؤشرات ذات الأولوية

#### للحالة التوظيفية

364. يعد وضع القوى العاملة مؤشراً من المؤشرات الرئيسية للتكامل. ولا يعد وضع اللاجئ في سوق العمل مؤشراً مهماً للاندماج في سوق العمل فحسب، بل أيضاً مؤشراً لاندماجه الاجتماعي. ويُصنَّف الأفراد في إحدى الفئات الثلاث: العاملون أو العاطلون عن العمل أو غير الفاعلين (اقتصادياً). ويرد تحديد التعاريف الدولية للحالات الثلاث في قرار عام 1982 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث عشر لخبراء إحصاءات العمل. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية، فإن الأشخاص العاملين هم أولئك الذين عملوا لأي فترة من الوقت، حتى ولو لمدة ساعة واحدة فقط، خلال الأسبوع المرجعي أو كان لديهم عمل ولكنهم تغيبوا عن الالتحاق به. ويشمل ذلك كلاً من العمل المأجور والعمل غير المدفوع الأجر في الشركات العائلية والعمل الحر الذي يكتسي أهمية خاصة بالنسبة للنساء. والعاطلون عن العمل هم من البالغين الذين يبحثون عن عمل (خلال الأسابيع الأربعة السابقة للتاريخ المرجعي) والمؤهبون في الفترة الزمنية، وعادةً ما يكون الأسبوع السابق للتاريخ المرجعي والأسبوعين اللاحقين لذلك التاريخ. والأشخاص غير الفاعلين اقتصادياً هم الأفراد الذين ليس لديهم نوع عمل ولا يبحثون عن عمل وغير مؤهبين لأي عمل. ويختلف هذا التعريف أحياناً عن ذلك المستخدم في

الإحصاءات الوطنية. ويمكن للعاملين في زراعة الكفاف خارج الاقتصاد النقدي أن يطرحوا مشاكل تصنيفية ويمكن معاملتهم على نحو مختلف في البلدان التي يشكلون فيها نسبة كبيرة من السكان العاملين.

365. والمؤشرات القياسية المستمدة من حالة القوى العاملة هي نسبة العاملين بين السكان في سن العمل (64-15) (معدل العمالة)، ونسبة العاطلين عن العمل بين القوى العاملة (العاملون زائد العاطلون عن العمل) والقوى العاملة كنسبة من السكان في سن العمل (معدل الفاعلية). ويوصى، لأغراض المقارنات الدولية، بتحديد السكان في سن العمل على أنهم تتراوح أعمارهم بين 15 و 64 عاماً. وفي العديد من بلدان العالم، يحدد القانون بدء العمل في سن 15 عاماً والتقاعد في سن 65 عاماً، ولكن قد تختلف الظروف بين البلدان.

366. مؤشر أهداف التنمية المستدامة 8.5.2: يمكن تكييف «معدل البطالة، حسب نوع الجنس والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة»، وتصنيفها حسب وضع اللاجئ.

### العمالة في القطاع غير الرسمي

367. في العديد من البلدان النامية، تُوظف غالبية القوى العاملة في الاقتصاد غير الرسمي، الذي يُعرَّف عموماً بأنه العمل في مؤسسات غير رسمية وفي إطار العمالة غير الرسمية.[57] وغالباً ما يقتصر الدخول إلى الاقتصاد الرسمي على الأفراد المؤهلين تأهيلًا جيداً أو ذوي المهارات العالية. نظراً إلى أن اللاجئين غالبًا ما يكونون محرومين في سوق العمل، فإن الوصول إلى القطاع الرسمي مؤشر جيد للاندماج في البلدان ذات الدخل المنخفض والمتوسط. غير أن السؤال عن طابع التوظيف يمكن أن يكون حساساً في بعض البلدان، وينبغي وضع الأسئلة بالرجوع إلى الظروف الوطنية.

368. ويمكن تكييف مؤشر أهداف التنمية المستدامة 8.3.1 «نسبة العمالة غير الرسمية في العمالة غير الزراعية، حسب نوع الجنس» مصنف حسب وضع اللاجئ.

### الدخل والاستهلاك

369. الدخل هو تعويض يتم تلقيه على أساس منتظم عن عمل أو استثمار أو من تدابير الحماية الاجتماعية. وفي حين أن التعويض ليس كله في شكل نقود، فإن الدخل يقاس عموماً باستخدام القيمة النقدية للسلع أو الخدمات المستلمة. ويوصى باستخدام مؤشر أهداف التنمية المستدامة 10.2.1: «نسبة الأشخاص الذين يعيشون دون 50 في المئة من متوسط الدخل، حسب العمر ونوع الجنس والأشخاص ذوي الإعاقة». وهذا مقياس نسبي، حيث قد يكون من الصعب مقارنة مقاييس الدخل بين البلدان على مختلف مستويات التنمية.

370. والاستهلاك هو قيمة جميع السلع والخدمات المستهلكة، والتي يتم جمعها عموماً من خلال الدراسات الاستقصائية لوحدات الأسر المعيشية. والاستهلاك هو مؤشر الرفاهية المفضل لعدد من الأسباب. وعادة ما يكون قياس الدخل أكثر دقة. وعلى سبيل المثال، قد لا يتلقى الفقراء الذين يعملون في القطاع غير الرسمي أجراً نقدياً أو قد لا يبلغون عنه؛ وغالباً ما يعاني العاملون لحسابهم الخاص من تدفقات في الدخل غير منتظمة؛ ويعتمد الكثير من الناس في المناطق الريفية على الدخل الزراعي الذي قد تستهلك الأسرة المعيشية الكثير منه عينياً. وعلاوة على ذلك، يتوافق الاستهلاك بشكل أفضل مع فكرة مستوى المعيشة أكثر من الدخل، والذي يمكن أن يختلف بمرور الوقت حتى لو لم يكن مستوى المعيشة الفعلي كذلك. ومن ثم، كلما أمكن ذلك، تُستخدم مؤشرات الرفاهية القائمة على الاستهلاك لتقدير مقاييس الفقر المذكورة هنا. ولكن بيانات الاستهلاك ليست متاحة دائماً. وينبغي إدراج القيمة السوقية المحلية لجميع الاستهلاكات العينية (بما في ذلك الإنتاج الذاتي، الذي يكتسي أهمية خاصة في الاقتصادات الريفية المتخلفة) في إجمالي الإنفاق الاستهلاكي. ويقاس الاستهلاك باستخدام أسئلة الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية بشأن النفقات الغذائية وغير الغذائية وكذلك الأغذية المستهلكة من إنتاج الأسرة نفسها، وهو أمر له أهميته الخاصة في المناطق الريفية في العديد من البلدان النامية.

371. وأدرج مؤشر إضافي لصغار المزارعين في البلدان التي تتولد فيها نسبة كبيرة من الدخل من الزراعة على نطاق صغير. وفي البلدان المنخفضة الدخل، يمكن اعتبار البيانات المتعلقة بالدخل غير أساسية في حين أن المعلومات المتعلقة بالفقر والحرمان المادي ذات صلة بوجه خاص، كما هو الحال بالنسبة لمؤشر أهداف التنمية المستدامة 2.3.2 غير الأساسي المتعلق بدخل صغار المزارعين: «متوسط دخل صغار منتجي الأغذية، حسب نوع الجنس وحالة السكان الأصليين».

372. والمقارنات الأكثر أهمية هي بين اللاجئين والمهاجرين عموماً، وبين اللاجئين والسكان المولودين في البلد المضيف. وينبغي إجراء مقارنة بين توزيع الدخل (أو الاستهلاك) لهذه المجموعات المختلفة (اللاجئون والمهاجرون والسكان المولودين في البلد). ويستخدم

مؤشر أهداف التنمية المستدامة نسبة السكان الذين يتلقون أقل من 50 في المئة من المتوسط. والنسبة بين العشرية الأولى والعشرية التاسعة هي أيضاً مؤشر مفيد لعدم المساواة في الدخل.

### الشباب خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب

373. لا تكفي المؤشرات القياسية للتكامل في سوق العمل لتقييم إلى أي مدى يُمنع الوافدون الجدد من دخول مكان العمل. وهناك بعض الوافدين الجدد، لا سيما عندما يكون هناك نقص في العمل، لا يصبحون جزءاً من القوى العاملة عندما يكملون تعليمهم الدراسي، ومن المرجح أن ينتهي بهم الأمر غير فاعلين اقتصادياً. ويساعد مؤشر «الشباب خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب» على معالجة المسألة الخاصة بجيل الشباب.

374. ومعدل «خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب» مكمل لمعدل البطالة. وهو يشرح على نحو أفضل عدد الشباب المستبعدين من سوق العمل ولماذا. وقد يظل العديد من الشباب غير العامل في مجال التعليم، مما يؤدي إلى تشويه المشاركة في سوق العمل ومعدلات البطالة. ويتطلب مؤشر «خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب» معلومات عن حالة العمالة، وكذلك المشاركة في التعليم والتدريب.

375. وثمة ما لا يقل عن 20 دراسة استقصائية أجريت في شتى أنحاء العالم تجمع المعلومات التي يمكن من خلالها أن تستمد معدل «خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب». ومن بين الدراسات، تم تحديد المهاجرين لأسباب إنسانية في الوحدة المخصصة للدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي، وبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط ، والهجرة بين أفريقيا وأوروبا، والدراسة الاستقصائية للرصد السلوكي بين اللاجئين والسكان، وكذلك في الدراسات الاستقصائية التي أجريت في أستراليا وإسبانيا وفرنسا وسويسرا ومونتريال (كندا) وليبدز (المملكة المتحدة). وقد أجرت ليبدز مقابلات مع لاجئين وطالبي لجوء من أسر غير عادية. ويمكن مقارنة معدل «خارج دائرة العمالة والتعليم والتدريب» مع معدل المواليد في نصف تلك المصادر.

### الحصول على الأراضي اللازمة لزراعة المواد الغذائية

376. غالباً ما لا يتمكن سكان المخيمات وأولئك الذين يعيشون في البلدان المنخفضة الدخل من الوصول إلى سوق العمل، أو يمكن أن تكون الوظائف محدودة للغاية بالنسبة لكل من اللاجئين والسكان المضيفين. ويمكن أن يكون الحصول على الأراضي اللازمة لزراعة الأغذية مؤشراً مهماً لتلبية الاحتياجات المعيشية الأساسية والاكتفاء الذاتي.

## b. مؤشرات المستوى 2

### نوع عقود الموظفين (مؤقت/ دائم/ عرضي)

377. يؤثر ضمان عقد عمل الشخص على قدرته على تخطيط موارده المالية على المدى الطويل، وتلقي التدريب من أرباب العمل ويرتبط ذلك بنوعية العمل (Eurofund،2016 ). وعلاوة على ذلك، فإن التمييز أو أوجه عدم اليقين القانونية المرتبطة بوضع الشخص كلاجئ قد تجعل أرباب العمل يترددون في توظيفه بعقد دائم. ومن ثم، فإن قياس ما إذا كان الشخص يعمل بعقد عرضي (صفر ساعة أو بدون ترتيب ثابت)، أو مؤقت (محدد المدة) أو دائم (غير محدد المدة) يمكن أن يكون مؤشراً مناسباً لإدماج اللاجئين في سوق العمل. وينص القرار المتعلق بالتصنيف الدولي للوضع الوظيفي، والمعروف باسم ICSE-93 على تصنيف يمكن إسناده لمتغير «نوع العقد الذي أبرمه شخص ما مع أشخاص آخرين أو منظمات أخرى عند أداء وظيفة معينة» عندما يقاس ذلك في دراسة استقصائية إحصائية أو يسجل في ملفات إدارية أخرى. ويُحدد «نوع العقد» لوظيفة ما حسب نوع المخاطر الاقتصادية والسلطة التي تنطوي عليها عند تنفيذ مهام وواجبات الوظيفة.[58]

### العمل بدوام كامل/بدوام جزئي

378. يعطي عدد ساعات العمل مؤشراً على مدى كفاءة سوق العمل في استخدام رأس المال البشري. ويشير مصطلح «الدوام الجزئي» إلى أنه لا يتم استخدام إلا جزء من إمكانات العمالة، على الرغم من أن العديد من العاملين بدوام جزئي يقومون بأعمال غير مدفوعة الأجر أو يعملون في وظائف متعددة. ويرتبط ذلك بانخفاض الأجور، وضعف التدريب أو الآفاق المهنية، وانخفاض الأمن الوظيفي مقارنة بالعمل بدوام كامل.

379. ولا يوجد تعريف متفق عليه عالمياً للعمل بدوام جزئي. وتصف منظمة العمل الدولية العمل بدوام جزئي بأنه «عمل منتظم يكون وقت العمل فيه أقل بكثير من المعتاد». ويختلف موقع الخط الفاصل بين الدوام الجزئي و«العادي» (أي بدوام كامل) من بلد إلى آخر. وفي منشورات المنظمات الدولية، يشير العمل بدوام جزئي عادةً إلى أسبوع عمل أقل من 30 ساعة.

380. وتُطرح أسئلة بشأن ساعات العمل، أو على الأقل، إذا كانت الوظيفة بدوام جزئي أو كامل، في عدد كبير من الدراسات الاستقصائية والسجلات المنزلية. وتتوفر هذه المعلومات في الدراسات الاستقصائية التي تحدد المهاجرين لأسباب إنسانية في أستراليا وكندا وفرنسا والنرويج وإسبانيا وسويسرا والمملكة المتحدة، وفي الوحدات المخصصة للدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي، وفي مشروع الهجرة في أمريكا اللاتينية، والهجرة والدراسة الاستقصائية الجديدة للمدن الأفريقية. وأجرت معظم هذه المصادر أيضاً مقابلات مع أشخاص من مواليد البلد، مما سمح بإجراء مقارنة بين المجموعتين.

### متوسط الدخل بالساعة

381. العمل هو المصدر الرئيسي لدخل الأسرة وحتى أكثر من ذلك في حالة اللاجئين. ويعد ذلك مؤشراً جيداً على اندماج اللاجئين في سوق العمل، لأنهم غالباً ما يجتذبون معدلات أجور أقل من السكان المضيفين. ويوصى باستخدام مؤشر أهداف التنمية المستدامة 8.5.1: «متوسط دخل الموظفين الإناث والذكور في الساعة، حسب المهنة والعمر والأشخاص ذوي الإعاقة.»

### المهنة الحالية (حسب التصنيف الدولي الموحد للمهن)

382. تعطي المهنة مؤشراً على كيفية استخدام رأس المال البشري في سوق العمل. ويصف التصنيف الدولي الموحد للمهن الذي وضعته منظمة العمل الدولية المهام والواجبات التي يُضطلع بها في حوالي 400 وظيفة مقسمة إلى عائلات من الوظائف. ويمكن التصنيف الدولي الموحد للمهن تجميع الوظائف حسب مستويات المهارات والمؤهلات المطلوبة.

383. ويمكن تقسيم الأعمال إلى ثلاثة مستويات رئيسية من المهارات: الأعمال التي تتطلب مهارات عالية - كبار المديرين والمهنيين والتقنيين والمهنيين المساعدين (التصنيف الدولي الموحد للمهن 3-1)؛ والمهن ذات المهارات المنخفضة - المهن الأولية (التصنيف الدولي الموحد للمهن 9)؛ والمهن ذات المهارات المتوسطة - جميع المهن الأخرى (التصنيف الدولي الموحد للمهن 8-4). وتعتمد مستويات المهارة الثلاثة على تقييمات المجيبين المبلغ عنها ذاتياً لوظائفهم، وبالتالي قد يتم المبالغة في تقديرها أو التقليل من شأنها.

384. وترد الأسئلة المتعلقة بالمهنة في معظم الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية والقوى العاملة في جميع أنحاء العالم. وغالباً ما يُعدل التصنيف ليناسب الاقتصادات الوطنية. ولا يُستخدم التصنيف الدولي الموحد للمهن في نيوزيلندا أو فرنسا أو أمريكا اللاتينية (مشروع الهجرة في أمريكا اللاتينية) أو الولايات المتحدة، بل في معظم الحالات يتوفر جدول المراسلات بين التصنيف الدولي الموحد للمهن والتصنيفات الوطنية الأخرى. وعلى وجه الخصوص، يمنع نظام التصنيف المهني القياسي في الولايات المتحدة التمييز بين المهن ذات المهارات المنخفضة والمتوسطة.

385. ويتوفر التصنيف الدولي الموحد للمهن في العديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية المصممة لجمع المعلومات عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، على سبيل المثال الفريق السويسري المعني بالأسر المعيشية في سويسرا، وبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط ، والوحدة المخصصة للدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي، والدراسة الاستقصائية الطولية للمهاجرين إلى أستراليا (أستراليا). وهذه المعلومات متاحة أيضاً في دراسة استقصائية عن مخيمات اللاجئين في بوروندي أجراها المجلس النرويجي للاجئين في عام 2007. ويتم تسجيل التصنيف الدولي الموحد للمهن أيضاً في العديد من السكان وسجلات الأجانب.

### العمالة الناقصة غير المرئية (مقارنة آخر مهنة في بلد المنشأ مع المهنة الحالية)

386. يتطلب التهجير القسري أن يتخلى اللاجئ عن وظيفته في بلده الأصلي. وقد تكون تجربة العمل الأولى في البلد المضيف أقل مهارة، أو أقل أجراً، أو بظروف خدمة سيئة. وغالباً ما تكون مؤهلات اللاجئين ومهاراتهم غير قابلة للتحويل على الفور. قد يحتاج اللاجئون المتعلمون إلى مزيد من الوقت للاعتراف بمهاراتهم في سوق العمل في البلد المضيف، وقد يحتاجون إلى مهارات لغوية إضافية ومؤهلات جديدة. وفي هذا السياق، تتيح المعلومات المتعلقة بخبرة العمل في البلد الأصلي، وعلى نحو أكثر تحديداً عن آخر وظيفة شغلوها قبل مغادرة بلدهم، من إجراء تحليل للعمالة الناقصة وإمكانات اللاجئين. وينبغي تسجيل المهنة برمز التصنيف الدولي الموحد للمهن على النحو الوارد أعلاه.

387. ونظراً إلى أن هذا النوع من المعلومات خاص بالمهاجرين واللاجئين، فنادراً ما يكون متاحاً في الدراسات الاستقصائية العامة. وهذا النوع من المعلومات متاح عموماً في الدراسات الاستقصائية للهجرة.

### المشاركة في برامج دعم العمل والتدريب

388. خلال التسعينيات من القرن الماضي، أدخلت العديد من البلدان برامج سوق العمل النشطة في محاولة منها للحد من البطالة. وهناك مجموعة كبيرة ومتنوعة من برامج سوق العمل النشطة المختلفة بين البلدان. ويمكن أن تتكون من المساعدة في البحث عن عمل والتدريب والتعليم والعمل المدعوم وبرامج مماثلة. وتتطلب بعض البرامج (مثل العمل المدعوم والتدريب والتعليم) المشاركة بدوام كامل على مدار فترة طويلة من الزمن (على سبيل المثال عدة أشهر)، في حين أن البرامج الأخرى (مثل المساعدة في البحث عن عمل والتعليم) تعمل بدوام جزئي ومدتها قصيرة (على سبيل المثال بضعة أيام/أسابيع). وتكتسي المشاركة في برامج دعم الوصول إلى سوق العمل أهمية خاصة للاجئين وطالبي اللجوء الذين وصلوا مؤخراً، ولا سيما النساء. وتهدف هذه البرامج إلى تخفيف الحواجز التي تعترض سوق العمل، بسبب نقص المعلومات بشأن سوق العمل المحلي في البلد المضيف والشبكات الاجتماعية والمهنية المحدودة للمساعدة في العثور على عمل. وقد وضعت بعض البلدان برامج مستهدفة للاجئين بينما تعتمد بلدان أخرى على تدابير عامة لمجموع السكان. وفي معظم بلدان منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تكون دوائر التوظيف العامة مسؤولة عن إدارة وتقييم هذه البرامج، غير أن المعلومات المتاحة في المصادر الإحصائية بشأن مشاركة المهاجرين أو اللاجئين في هذه التدابير قليلة. يمكن إدراج الأسئلة المتعلقة بالمشاركة في برامج دعم العمل والتدريب في الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة أو الأسر المعيشية.

## c. مؤشرات المستوى 3

389. تشمل المتغيرات الاقتصادية الإضافية ما يلي: (أ) بيئة العمل؛ و(ب) قطاع العمالة أو صناعة العمالة؛ و(ج) الاعتراف بالمؤهلات الأجنبية؛ و(د) العقبة الرئيسية أمام العثور على عمل بما في ذلك المسؤوليات فيما يتعلق برعاية أفراد الأسرة الآخرين؛ التحويلات و(هـ) عمل الأطفال. وتوفر هذه المتغيرات الإضافية سياقاً قيماً للمؤشر الأساسي للحالة التوظيفية.

### بيئة العمل الجسدية والنفسية

390. من المرجح أن يعمل اللاجئون والمهاجرون في المهن التي تتسبب بضغوط من الناحية الجسدية أو النفسية. كما أنهم سيتعرضون في كثير من الأحيان لخطر الحوادث في العمل، بسبب نوع عملهم والمشاكل (اللغوية) الناجمة عن فهم تعليمات السلامة على السواء. ومما له صلة بالموضوع مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1-8-8: «التواتر في معدلات إصابات العمل المميتة وغير المميتة، بحسب نوع جنس المهاجرين ووضعهم». ويمكن الحصول على ذلك من البيانات الإدارية إذا كانت متاحة حسب وضع المهاجر واللاجئ. وبدلاً من ذلك، يمكن إدراج الأسئلة في الدراسات الاستقصائية بعد إجراء اختبار شامل.

### قطاع العمالة أو صناعة العمالة

391. يعطي القطاع (العام أو الخاص) والصناعة التي يعمل فيها الفرد مؤشراً على المكان الذي يستخدم فيه رأس المال البشري في سوق العمل. وهو ليس مؤشراً على التكامل في حد ذاته، لأن الوصول إلى قطاع واحد دون آخر لا يشير بالضرورة إلى مستوى من التكامل، حتى لو كان التوظيف في القطاع العام دليلًا قاطعاً على التزام البلد المضيف بالتكامل. ومع ذلك، فإن قطاع العمالة يوفر مؤشراً هاماً على القطاعات التي توفر فرصاً أكثر أو أقل للتكامل الاقتصادي. لأغراض المقارنات الدولية، يجب استخدام التصنيف الصناعي الدولي الموحد لتصنيف الصناعة التي يعمل فيها الشخص.

### الاعتراف بالمؤهلات الأجنبية

392. سواء اعترف البلد المضيف بالمؤهلات التي تم الحصول عليها في الخارج أم لا، فإن ذلك يؤثر على نوع الوظائف المتاحة للاجئين ونوعيتها. ومن المهم أيضاً التوصل إلى الاعتراف والنتائج النهائية عند تقييم حالة التوظيف ومؤهلات الوظائف.

### العقبات الرئيسية التي تحول دون إيجاد عمل

393. إن تحديد العوائق الرئيسية التي تحول دون الوصول إلى سوق العمل هو أيضاً مؤشر هام لقياس العقبات التي تعترض التكامل الاقتصادي. وعلى سبيل المثال، يوفر عدم النشاط بالنظر إلى الالتزامات بتوفير الرعاية للأطفال أو لأحد الأقارب المسنين معلومات مفيدة بشأن المساواة بين الجنسين، بما في ذلك الفوارق بين الجنسين من حيث العمالة أو الأجور. ويمكن أن يشكل الموقع أيضاً عقبة محتملة أمام الاندماج في سوق العمل، حيث قد يتواجد اللاجئون في مناطق نائية تتوفر فيها مساكن متاحة، بيد أن فرص العمل أو وسائل النقل محدودة فيها. ويمكن أن يؤدي اعتلال الصحة أو الإعاقة المنهكة أيضاً إلى منع الشخص من البحث بنشاط عن عمل. وقد تشمل العقبات الإضافية الافتقار إلى المهارات اللغوية للبلد المضيف، والافتقار إلى المؤهلات الأجنبية، والتمييز، وما إلى ذلك.

### تكاليف التحويلات

394. قد يُطلب من اللاجئين إعالة أفراد أسرهم الغائبين، وقد تشكل تكلفة إرسال التحويلات عبئاً على الأسر المعيشية. مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1-10-ج: يمكن اعتبار «تكاليف التحويلات المالية كنسبة مئوية من المبالغ المحولة» مؤشراً إضافياً.

### عمالة الاطفال

395. أخيراً، قد يجد الأطفال الضعفاء أنفسهم مطالبين في بعض الظروف بالعمل لإعالة أنفسهم أو أسرهم. ويوصى باستخدام مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1-7-8: «النسبة المئوية للأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 5 و17 سنة والمنخرطين في سوق عمل الأطفال وعددهم، بحسب نوع الجنس والفئة العمرية».

## 8. مؤشرات الإدماج الاجتماعي

396. تتراوح المؤشرات الاجتماعية للاندماج بين قدرة اللاجئين على تلبية احتياجاتهم الأساسية للانتفاع بخدمات الإنترنت واستخدامه. كما أنها تركز على الوصول إلى الفرص والتمييز والمشاركة المدنية. والعديد من المؤشرات الموضحة أدناه هي بالفعل جزء من أهداف التنمية المستدامة، ويوصى بأن تستخدم البلدان إطار أهداف التنمية المستدامة والبيانات الوصفية عند الاقتضاء لتطوير الإحصاءات. ويبين الجدول 5.1 مؤشر أهداف التنمية المستدامة ذا الصلة إلى جانب المؤشرات المقترحة للاجئين.

### a. المؤشرات ذات الأولوية

### الفقر

397. الفقر هو شرط أن تكون دون الحد الأدنى المقبول من مستوى المعيشة، ويمكن إدراجه في القسم الاقتصادي ولكن يُحتفظ به كمقياس للإدماج الاجتماعي. وهناك مقاييس مطلقة ونسبية للفقر. تستخدم المقاييس المطلقة مستوى معيشياً محدداً مثل خط الفقر الدولي البالغ 1.90 دولاراً أمريكياً في اليوم، أو خط الفقر الوطني لتقييم ما إذا كان الشخص يعيش في فقر على النحو المحدد على المستوى الوطني. تقارن المقاييس النسبية للفقر بين مستوى معيشة الفرد وعامة السكان. وعلى سبيل المثال، تحدد بعض البلدان أنه إذا كان دخل الفرد أقل من نصف متوسط دخل الأسرة المعيشية، فهذا يعني أنه يعيش في فقر. والفقر هو أحد أكثر مؤشرات الرفاه شيوعاً ويمكن استخدامه لقياس التكامل أيضاً. وفي الواقع، يعد الحد من الفقر أمراً أساسياً في إطار أهداف التنمية المستدامة (الهدف 1 هو القضاء على الفقر) ويوصى بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة 1.1.1 و 1.2.1.

398. ويوصى بقياس الفقر باستخدام عتبة خط الفقر الوطني حيثما وجد (مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1.2.1)، حيث تعكس خطوط الفقر الوطنية الظروف الخاصة والمعايير الثقافية وسلال الغذاء في كل بلد من البلدان. وتستند البيانات المستخدمة إلى استهلاك الأسرة المعيشية على النحو المبين أعلاه في إطار المؤشرات الاقتصادية. وفي حالة عدم وجود خط فقر وطني، يوصى بنسبة السكان الذين يعيشون دون خط الفقر الدولي (مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1.1.1). ويضمن استخدام أسعار تعادل القوة الشرائية (PPP) بدلاً من أسعار الصرف في السوق مراعاة الفروق في مستويات الأسعار بين البلدان. ومع ذلك، لا يمكن التأكيد بشكل قاطع على أن شخصين في بلدين مختلفين، يعيشان على أقل من 1.90 دولاراً أمريكياً في اليوم وفقاً لتعادل القوة الشرائية، يواجهان نفس الدرجة من الحرمان أو لديهما نفس الدرجة من الحاجة. وخط الفقر هذا غير مناسب للاقتصادات ذات الدخل المرتفع وقد لا يكون مناسباً للبلدان ذات الدخل المتوسط الأعلى.

399. وفي البلدان ذات الدخل المتوسط والمرتفع، يمكن استخدام مقاييس الفقر التي وضعها المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي على أساس توزيع الدخل لقياس الفقر. وحيثما توجد إحصاءات عن الفقر لدى البلدان، من المهم أن تصنَّف البيانات حسب وضع اللاجئ.

### الحرمان المادي

400. الحرمان المادي مشابه للفقر من حيث أنه يعكس قدرة الأسر والأفراد على الاستفادة من السلع والخدمات التي يتمتع بها عامة السكان والتي يعتبرها معظم الناس مرغوبة أو حتى ضرورية لعيش حياة ملائمة. ويُقاس الفقر عموماً باستخدام المعلومات المتعلقة بالدخل والاستهلاك، في حين يُقاس الحرمان المادي بعدم الوصول إلى الضروريات الأساسية. ويمكن أن يشمل ذلك المواد الغذائية والماء والصرف الصحي والسكن، بالإضافة إلى بعض المواد المستدامة.

401. ومن الصعب وضع مؤشر عالمي للحرمان المادي، لأن ضرورات الحياة في بلد معين محددة ثقافياً وتعتمد على مستويات الدخل لعامة السكان. ولذلك، فإن تعريف الحرمان المادي سيختلف من بلد إلى آخر وسيتطلب تعريفاً وطنياً. والمقارنة التي تكتسي أهمية أكبر لا تقوم بين مختلف البلدان، بل بين اللاجئين وغير اللاجئين في كل بلد من البلدان. ويمكن أيضاً مقارنة اللاجئين بالمهاجرين عموماً إذا كان ذلك مثيراً للاهتمام.

402. وفيما يتعلق بجميع البلدان، يعتبر مؤشر أهداف التنمية المستدامة 1.2.2 ذا صلة، ويُعرَّف على أنه: «نسبة الرجال والنساء والأطفال من جميع الأعمار الذين يعانون الفقر بجميع أبعاده وفقاً للتعاريف الوطنية»، غير أن البيانات الوصفية لم تكن متاحة لهذا المؤشر وقت كتابة هذا التقرير. وفيما يتعلق بالبلدان المنخفضة الدخل، تتناول العديد من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة بالفعل الحرمان المادي (أي الهدف 2: القضاء على الجوع، والهدف 6: ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع).

403. ويوصى بأن تستخدم البلدان المؤشرات التي يمكن استخلاصها من الدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية، مثل مؤشرات أهداف التنمية المستدامة للجوع والمياه النظيفة والحصول على الطاقة، وعلى سبيل المثال: مؤشر أهداف التنمية المستدامة6.1.1 : «النسبة المئوية للسكان الذين يستفيدون من خدمات مياه الشرب التي تدار بطريقة مأمونة»؛ ومؤشر أهداف التنمية المستدامة 7.1.1: «النسبة المئوية للسكان المستفيدين من خدمات الكهرباء».

404. وقد يتمثل نهج بديل في استخدام مؤشر الثروة المُنشأ من بيانات ملكية الأصول التي جُمعت في الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة، والتي تجري في أكثر من 90 بلداً من البلدان النامية على أساس منتظم. ومؤشر الثروة هو مقياس مركب لمستوى المعيشة التراكمي للأسرة. ويُحسب باستخدام بيانات يسهل جمعها بشأن ملكية الأسرة للأصول المختارة، مثل أجهزة التلفزيون والدراجات وهي مواد تُستخدم في تشييد المساكن؛ وأنواع الوصول إلى المياه ومرافق الصرف الصحي.[59] وبدلًا من ذلك، يمكن استخدام حيازة الأصول. وتتضمن الوحدة القياسية للدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة لعام 2017 العديد من الأصول (الجدول 5.3)، ولديها خيار للبلدان لإضافة أصول إضافية إذا لزم الأمر.

**الجدول 5.3: أسئلة الدراسات الاستقصائية الديموغرافية الخاصة بالأسرة بشأن انتفاع الأسرة وأفرادها بالأصول**

| | |
|---|---|
| هل لدى أسرتك: | هل يمتلك أي فرد من أفراد هذه الأسرة: |
| كهرباء؟ | ساعة؟ |
| راديو؟ | هاتف محمول؟ |
| تلفاز؟ | دراجة؟ |
| هاتف غير محمول؟ | دراجة نارية أو سكوتر بمحرك؟ |
| جهاز كمبيوتر؟ | عربة تجرها الحيوانات؟ |
| ثلاجة؟ | سيارة أم شاحنة؟ |
| | قارب بمحرك؟ |
| | هل لدى أي فرد من أفراد هذه الأسرة حساب مصرفي؟ |

405. تشتمل الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات على مجموعة متشابهة جداً من الأصول، وتجرى في حوالي 100 بلد من البلدان في جميع أنحاء العالم النامي. ومع ذلك، لا تتضمن الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة ولا الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات أسئلة كافية لتحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

406. والغرض من مؤشرات الاندماج هو مقارنة اندماج اللاجئين داخل البلد وتلبية احتياجاتهم مقارنة بعموم المهاجرين وعامة السكان. وسيتوقف اختيار الأصول على السياق الوطني. وفيما يتعلق بالبلدان ذات الدخل المرتفع، يمكن استخدام مؤشر المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، حيث يقاس الحرمان المادي كنسبة مئوية من السكان الذين لا يستطيعون تحمل ثلاثة بنود على الأقل من البنود التسعة التالية: (أ) مدفوعات الرهن أو الإيجار أو فواتير الخدمات أو أقساط شراء الإيجارات أو مدفوعات القروض الأخرى؛ و(ب) إجازة لمدة أسبوع واحد بعيداً عن المنزل؛ و(ج) وجبة من اللحم أو الدجاج أو السمك أو ما يعادلها نباتياً كل يومين؛ و(د) نفقات مالية غير متوقعة؛ و(هـ) هاتف (بما في ذلك الهاتف المحمول)؛ و(و) تلفاز ملون؛ و(ز) غسالة؛ و(ح) سيارة؛ و(ط) تدفئة لإبقاء المنزل دافئاً بشكل كافٍ.

### ظروف الإسكان

407. تشكل ظروف الإسكان بعداً رئيسياً في تلبية الاحتياجات الأساسية. ويسعى الهدف 11.1 من أهداف التنمية المستدامة إلى كفالة حصول الجميع على مساكن وخدمات أساسية ملائمة وآمنة وميسورة التكلفة، ورفع مستوى الأحياء الفقيرة. مؤشر أهداف التنمية المستدامة 11.1.1: «نسبة السكان الحضريين الذين يعيشون في أحياء فقيرة أو مستوطنات غير رسمية أو مساكن غير لائقة»، تقاس بالنسبة إلى سكان الحضر. وتتسم ظروف السكن بأهمية خاصة بالنسبة إلى اللاجئين الذين قد يعيشون في مساكن غير لائقة في كل من المناطق الحضرية والريفية، أو في المخيمات أو في أماكن إقامة فردية خارج بيئات المخيمات. وتُطرح الأسئلة بشأن حالة الإسكان للأسرة المعيشية في معظم الدراسات الاستقصائية للأسر في شتى أنحاء العالم. ولا تستخدم معظم الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية أي شكل من أشكال الأسئلة التي من شأنها أن تمكن من تحديد اللاجئين في العينة، وفي العديد من تلك الدراسات لا تدرج دائماً مخيمات اللاجئين ومراكز الاستقبال وغيرها من الوحدات السكنية الجماعية.

408. ويمكن أن يستخدم المؤشر مكونات مؤشر أهداف التنمية المستدامة 11.1.1 بالاقتران مع البيانات التي تحدد مساكن المخيمات وغير المخيمات لتحديد الجودة الهيكلية أو متانة المساكن. يعتبر المنزل «متينًا» إذا تم بناؤه في مكان غير خطير وله هيكل دائم ومتين بما يكفي لحماية سكانه من الظروف المناخية المتطرفة. وتُستخدم المعايير التالية لتحديد الجودة الهيكلية/متانة المساكن:

أ) ديمومة الهيكل (مواد بناء دائمة للجدران والسقف والأرضية؛ والامتثال لقوانين البناء؛ والمسكن ليس في حالة متهالكة؛ والمسكن ليس في حاجة إلى إصلاح كبير)؛ و

ب) موقع المنزل (موقع خطير؛ عدم وقوع المسكن فوق النفايات السامة أو بالقرب منها؛ عدم وقوع المسكن في سهل فيضاني؛ عدم وقوع المسكن على منحدر حاد؛ عدم تعرض المسكن لانزلاق أرضي؛ عدم وقوع المسكن على طريق خطير - سكة حديد، طريق سريع، مطار، خطوط كهرباء).

### الاكتظاظ

409. الاكتظاظ هو أحد مكونات مؤشر أهداف التنمية المستدامة 11.1.1 الوارد وصفه أعلاه. وهناك أسباب مختلفة لوصف أماكن الإقامة بأنها مكتظة. ويمكن أن يكون مقياساً ذاتياً، أي أن شاغلي المكان يدركون أن مساحة معيشتهم صغيرة جداً، أو بناءً على مقياس موضوعي مثل مساحة الأرض لكل ساكن، على الرغم من صعوبة تطبيق هذا النهج الأخير ومن المكلف جمعه في هذا المجال.

410. وتُعرّف المنهجية المقترحة لمؤشر أهداف التنمية المستدامة 11.1.1 الاكتظاظ بما يلي: «تعتبر الوحدة السكنية بمثابة توفير مساحة معيشة كافية لأفراد الأسرة إذا كان هناك أقل من ثلاثة أشخاص لكل غرفة صالحة للسكن»، على الرغم من أن البدائل متوفرة أيضاً في البيانات الوصفية لأهداف التنمية المستدامة.

411. أما تعريف المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي للاكتظاظ فيأخذ في الحسبان عدد الغرف وعدد البالغين الذين يتعايشون ولا يتعايشون وعمر الأطفال ونوع جنسهم. ويعتمد التعريف الكندي على عدد غرف النوم وليس على إجمالي عدد مناطق المعيشة، ويقلل من حالات الاكتظاظ مقارنة بالتعاريف الأوروبية، وخاصة في أماكن الإقامة ذات الغرفة الفردية. ويوصى بتطبيق التعريف الوطني إن وجد، مع مراعاة سهولة جمع البيانات في الميدان.

## b. مؤشرات المستوى 2

### استخدام الإنترنت

412. يوفر الإنترنت الحصول على خدمات الاتصال وينقل البريد الإلكتروني والأخبار والترفيه وملفات البيانات. ويربط الإنترنت الأفراد ببقية العالم. فهو أداة قوية للبحث عن وظيفة، ويمكنها تمكين الاتصال بأفراد الأسرة في مواقع أخرى. وفي البلدان ذات الدخل المرتفع، يعد الاتصال بالإنترنت وسيلة حيوية للحصول على الخدمات العامة، وتزداد أهميته كأداة تعليمية. وينبغي أن يقيس المؤشر نسبة السكان في سن المدرسة الثانوية وما فوقها، ليشمل فرص التعلم التي يوفرها للمتعلمين في المدرسة. ويعد عدم الوصول إلى الإنترنت عنصراً من عناصر الحرمان المادي، ولكنه قد يحد أيضاً من اندماج اللاجئين.

413. ولا تتضمن جميع الدراسات الاستقصائية هذا السؤال، بيد أنه يدرج في الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات والدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة. ومن بين الدراسات الاستقصائية التي تستهدف اللاجئين، يدرج استخدام الإنترنت في الدراسات الاستقصائية الطولية بشأن اندماج الوافدين الجدد، والدراسة الاستقصائية للمسار والأصول في فرنسا، وفي الفريق السويسري للأسر المعيشية في سويسرا، وبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط.

### المواقف المتخذة تجاه اللاجئين

414. تشكل طبيعة العلاقة بين المجتمع المضيف وسكانه اللاجئين عاملاً حاسماً في الاندماج. وإذا كان هذا التماسك الاجتماعي قوياً، فسوف يعزز التكامل. وإذا كان ضعيفاً، فسيجد المهاجرون صعوبة أكبر في التكيف معه. وتوفر أهداف التنمية المستدامة عدداً من المؤشرات التي قد تساعد في قياس هذا المتغير.

415. ومن وجهة نظر عامة السكان، يمكن جمع المواقف تجاه اللاجئين وقياسها بمرور الوقت لرصد التغيرات في المواقف. وعلى الصعيد الدولي، يمكن للعديد من الدراسات الاستقصائية للمواقف العامة مثل الدراسات الاستقصائية لمقياس اليوروباروميتر والأفروباروميتر التي أجريت عبر البلدان في عدة قارات أن توفر معلومات من هذا النوع. وبدلاً من ذلك، يمكن إدراج الأسئلة في الدراسات الاستقصائية الوطنية.

### التمييز

416. يمكن أن يشكل التمييز على أساس الأصل الإثني أو العرق أو الجنسية عقبة أمام اندماج اللاجئين في البلد المضيف. فهو يمنع اللاجئين من المشاركة الكاملة في المجتمع (سوق العمل والتعليم والخدمات الصحية والحياة العامة وما إلى ذلك)، ولكن بإمكانه أيضاً أن ينضح عن شعور فردي بعدم الانتماء إلى المجتمع المضيف. وفي هذا الصدد، يجب إيلاء اهتمام خاص للتمييز ضد اللاجئات، لأنهن يعانين من التمييز العرقي والجنساني. وتوفر استطلاعات الرأي والدراسات الاستقصائية الوطنية وسيلة لتقييم مستويات التمييز التي يعيشها اللاجئون والمهاجرون إلى داخل البلاد.

417. وتشمل مؤشرات أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة 10.3.1 و16.b.1: «نسبة السكان الذين أبلغوا عن تعرضهم شخصياً لممارسات تمييزية أو تحرش خلال الاثني عشر شهراً السابقة لأسباب يحظر القانون الدولي لحقوق الإنسان التمييز على أساسها». ويهدف هذا المؤشر المقترح إلى رصد غايات أهداف التنمية المستدامة التالية: 10.2 (الإدماج) و 10.3 (تكافؤ الفرص) و 16.3 (سيادة القانون) و 16.b (القوانين والسياسات غير التمييزية).

418. ويمكن معالجة التمييز بطرح أسئلة عن تجارب الناس مع التمييز في عدد من السياقات الاجتماعية والاقتصادية، مع استكمالها بسؤال عما إذا كان التمييز مرتبطاً بخلفيات اللاجئين أو المهاجرين أم لا. وهناك أمثلة على ذلك يجري قياسها في الدراسات الاستقصائية الوطنية بشأن الظروف المعيشية للمهاجرين. ويمكن أن يُظهر تكرار الأسئلة في الدراسات الاستقصائية المتتالية ما إذا كانت هناك تغييرات في مستوى التمييز بمرور الوقت.

## c. مؤشرات المستوى 3

### التمييز السكني

419. هذا متغير تصنيفي يشير إلى المنطقة أو منطقة الإقامة والموقع الجغرافي الذي يعيش فيه اللاجئ داخل البلد المضيف. ويمكن أن تشير منطقة الإقامة أيضاً إلى نوع الموقع الجغرافي مثل المناطق الحضرية/الريفية أو وسط المدينة/الضواحي. ويمكن أن يشير السكن أيضاً إلى حي معين داخل مدينة حضرية كبيرة. ويتيح ذلك تحليل درجة الاندماج الجغرافي للاجئين.

420. وتجمع هذه المعلومات التصنيفية دائماً تقريباً في الدراسات الاستقصائية والتعداد السكني، ويمكن أن توفر معلومات بشأن تجميع اللاجئين في مناطق معينة من البلد المضيف، مما يمكن أن يسهم في قياس الاندماج جغرافياً. وقد يكون من الممكن استخدام بيانات التعداد السكاني أو الدراسات الاستقصائية أو البيانات الإدارية القائمة لتحديد موقع اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، دون الحاجة إلى طرح الأسئلة. إذا طرحت أسئلة، فقد يكون من المستصوب طرح أسئلة تميز بين الفصل الطوعي (على سبيل المثال، من الأفضل وجود العديد من أبناء بلدي في الحي) والفصل القسري (على سبيل المثال، أشعر أنني مقيد في هذا الحي الفقير لأنني لا أستطيع تحمل تكاليف العيش في مكان آخر أو لأي سبب آخر).

421. ويوضح هذا المؤشر الدرجة التي يعيش بها اللاجئون في حي يضم عموماً العديد من اللاجئين الآخرين من نفس الموطن الأصلي أو القليل منهم. ومن الصعب تقديم تعريف للجوار قابل للمقارنة على الصعيد الدولي.

### مشاركة الناخبين

422. تعد المشاركة الفعالة في مجتمع البلد المضيف عنصراً أساسياً في إدماج اللاجئين. ومن خلال جعل أصواتهم مسموعة، والاهتمام بكيفية عمل المجتمع، والمشاركة في القرارات التي تشكل مستقبله، يُظهر اللاجئون أنهم جزء لا يتجزأ من بلدهم الجديد. وسيتوقف الحق في التصويت على التشريعات الوطنية أو على التجنس. تختلف المتطلبات عادة بين الانتخابات المحلية والبرلمانية. وفيما يتعلق باللاجئين المؤهلين، يوصى بالسؤال عما إذا كانوا قد شاركوا أم لا، ويفضل أن يكون ذلك في الانتخابات الوطنية الأخيرة. وعندما يكون للاجئين الحق في التصويت، على سبيل المثال عند التجنس، ينبغي اعتبار درجة تمثيلهم في المجالس المحلية والبرلمان الوطني مؤشراً إضافياً.

### المشاركة في الأنشطة و/أو المجموعات المحلية

423. تعد المشاركة في الأنشطة و/أو المجموعات المحلية أحد جوانب المشاركة المدنية. ويمكن أن تتخذ أشكالاً مختلفة مثل: عضوية الجمعيات الأهلية، والأنشطة الرياضية أو الترفيهية، ولجان الأحياء، والمشاركة في النقابات العمالية، والأحزاب السياسية، والأنشطة التطوعية.

424. وتشير العديد من الدراسات الاستقصائية إلى جانب واحد على الأقل من هذه الجوانب (مثل أستراليا وكندا وفرنسا وإيطاليا والمملكة المتحدة). ومع ذلك، تركز أسئلتهم عادة على المشاركة، وليس على جودة المشاركة. ومن المهم إدراج عضوية المجموعات التي تشمل المجتمع المضيف الأوسع، حيث يتيح ذلك للاجئين التواصل مع المجتمع المحلي واكتساب المهارات والمعارف ذات الصلة بالاندماج مع المجتمع المحلي. والقليل من الدراسات الاستقصائية تطلب من المجيبين هذه التفاصيل. وإحدى أفضل الدراسات الاستقصائية التي تطرح مجموعة شاملة من الأسئلة بشأن المشاركة في الأنشطة المحلية هي الدراسة الاستقصائية الأسترالية للمستوطنين الإنسانيين أو الدراسة الاستقصائية النرويجية بشأن الظروف المعيشية للمهاجرين، ويوصى بالبناء على هذه الممارسات الجيدة لاقتراح مؤشر ذي مغزى.

425. وقد يكون من المناسب أيضاً دراسة مؤشرات المستويات الوطنية مثل مؤشر أهداف التنمية المستدامة 16.7.1: «نسبة الوظائف (بحسب العمر، والجنس، والأشخاص ذوي الإعاقة، والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على الصعيد الوطني»، والتي يمكن استخدامها لفحص أعداد اللاجئين وأولئك الذين لديهم خلفية لاجئ في المناصب العامة. ومصدر البيانات الأساسي هو السجلات الإدارية وسجلات التوظيف على المستوى الوطني وفقاً للالتزامات الناشئة عن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

## 9. المؤشرات الصحية

426. قد يكون للاجئين نتائج صحية أسوأ من سكان البلد المضيف أو المهاجرين عموماً بسبب تعرضهم لبيئات غير مواتية وعدم إمكانية وصولهم إلى المرافق الطبية. ولهذا السبب، يوصى بعدة متغيرات لقياس صحة اللاجئين.

### a. المؤشرات ذات الأولوية

#### الحالة الصحية المبلغ عنها ذاتياً

427. الصحة جزء لا يتجزأ من الرفاهية وتؤثر على درجة وطريقة المشاركة مع المجتمع ككل. وبالمقارنة مع مجموعات المهاجرين العامة، يكون اللاجئون وطالبو اللجوء عرضة للخطر بوجه خاص وقد يكونون أكثر عرضة لبعض الأمراض أو مشاكل الصحة العقلية.

428. وتُجمع المعلومات عن الحالة الصحية في العديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية حيث يبلغ المجيب عن حالته الصحية، وقد يقدم أيضاً نبذة عن الاستشارات الطبية التي قام بها حديثاً وعن سبب تلك الاستشارات. ولا يوجد تنسيق قياسي للأسئلة المستخدمة، على الرغم من أن الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات يقدمان نموذجين جيدين. وينبغي توخي بعض الحذر في تفسير الردود المبلغ عنها ذاتياً على مثل هذه الأسئلة، نظراً إلى أن الاختلافات الاجتماعية والثقافية في الإدراك الذاتي والإبلاغ الذاتي تحدث عبر البلدان وبين مختلف المجموعات السكانية. وبالإضافة إلى ذلك، عندما يقدم أحد المخبرين معلومات بشأن الحالة الصحية عن أفراد الأسرة الآخرين، يمكن أن تكون دقتها ضعيفة، على الرغم من أن بعض صيغ الدراسات الاستقصائية الدولية تتفادى الوقوع في هذا الضعف. وفي حين أن الحالة المبلغ عنها ذاتياً قد لا تكون مقياساً مثالياً للحالة الصحية، تشير الأبحاث إلى أنه يمكن استخدام الحالة الصحية المبلغ عنها ذاتياً كمؤشر للوفيات والاعتلال (Idler & Benyamini، 1997 ).

429. ويُسأل عن الحالة الصحية المبلغ عنها ذاتياً في العديد من الدراسات الاستقصائية، ولكن بعضها فقط يحدد اللاجئين والمهاجرين بوجه عام. وتتوافر معلومات عن اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في ألمانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة وكندا وأستراليا وفرنسا والنرويج وسويسرا، كما تجري الدراسات الاستقصائية الأربعة الأخيرة مقابلات مع الأشخاص المولودين في البلاد. ويُسأل أحياناً عن الحالة الصحية المبلغ عنها ذاتياً للاجئين والفئات ذات الصلة بهم في الدراسات الاستقصائية التي تُجرى في مخيمات اللاجئين. ومن الأمثلة على ذلك الدراسة الاستقصائية عن اللاجئين السوريين في تركيا، والدراسة الاستقصائية في مخيمات اللاجئين في بوروندي، والدراسة الاستقصائية عن النازحين في ألمانيا.

430. وقد يُطرح سؤال واحد أو سلسلة من الأسئلة على اللاجئين وطالبي اللجوء لتقييم صحتهم العامة. وبقدر الإمكان، ينبغي ألا يجيب على الأسئلة إلا المستفتى مباشرة، بيد أن ذلك يميل إلى زيادة تكاليف العمل الميداني إلى حد كبير. للمساعدة في إمكانية المقارنة في شتى أنحاء العالم النامي، يوصى بأن تطرح الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات أسئلة لتمكين تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم وضمان إدراج مخيمات اللاجئين في أطر أخذ العينات.

#### تغطية الخدمات الصحية الأساسية

431. تتضمن أهداف التنمية المستدامة عدداً من الغايات والمؤشرات المتعلقة بالصحة، بما في ذلك الغاية 3.8 من أهداف التنمية المستدامة المتمثلة في «تحقيق التغطية الصحية الشاملة، بما في ذلك الحماية من المخاطر المالية وإمكانية الحصول على خدمات الرعاية الصحية الأساسية الجيدة، وإمكانية حصول الجميع على الأدوية واللقاحات الأساسية المأمونة والجيّدة والفعالة والميسورة التكلفة». وتكتسي هذه الغاية أهمية خاصة فيما يتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم الذين قد تكون إمكانية وصولهم إلى المرافق الصحية محدودة بسبب العيش في المخيمات أو استبعادهم من التأمين الصحي أو المرافق العامة. ويوصى باستخدام مؤشر أهداف التنمية المستدامة 3.8.1: «تغطية توافر الخدمات الصحية الأساسية (المعرَّفة باعتبارها متوسط التغطية التي توفر الخدمات الأساسية المستندة إلى الإجراءات الكاشفة التي تشمل الصحة الإنجابية، وصحة الأمهات، والمواليد الجدد، والأطفال، والأمراض المعدية، والأمراض غير المعدية، والقدرة على توفير الخدمات، وإمكانية الوصول إليها لدى السكان عموماً والأشد حرماناً خصوصاً)». ويمكن جمع هذه المعلومات عن طريق الدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية إذا كان من الممكن تحديد عدد اللاجئين. وينبغي وضع منهجية لتقييم هذا المؤشر للاجئين استناداً إلى البيانات الوصفية لمؤشر أهداف التنمية المستدامة.

## b. مؤشرات المستوى 2

### معدلات أخلاق الأطفال دون سن الخامسة ومعدل وفيات الأطفال الحديثي الولادة

432. تقيس هذه المؤشرات خطر الوفاة في مرحلة الرضاعة والطفولة المبكرة. وفي البيئات التي ترتفع فيها معدلات الوفيات، تحدث نسبة كبيرة من جميع الوفيات قبل سن الخامسة وخاصة أثناء فترة حديثي الولادة. وتتأثر مستويات الوفيات هذه بالفقر والتعليم، ولا سيما بالنسبة إلى الأمهات؛ ومن خلال توافر الخدمات الصحية وإمكانية الوصول إليها وجودتها؛ والمخاطر البيئية بما في ذلك الحصول على المياه المأمونة والصرف الصحي؛ والتغذية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن معدلات وفيات الأطفال حديثي الولادة حساسة للحصول على الرعاية قبل الولادة والرعاية التوليدية. وهذه المؤشرات هي أيضاً مؤشرات أهداف التنمية المستدامة 3.1.1 و 3.1.2. يمكن تقديرها على نحو غير مباشر من خلال الدراسات الاستقصائية أو البيانات الإدارية مباشرة.

### التقزم وسوء التغذية بين الأطفال دون سن الخامسة

433. من المؤشرات التي تقاس على نطاق واسع والتي تعد مؤشراً جيداً لكل من الحالة الصحية والتغذوية انتشار سوء التغذية والتقزم بين الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 5 سنوات. وتُجمع هذه البيانات على نطاق واسع في الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية مثل الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة والدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات، على الرغم من أنه ليس من الممكن في الوقت الحاضر تصنيف النتائج حسب وضع اللاجئ. ويتعلق هذا المؤشر بمؤشرين من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة:

434. مؤشر أهداف التنمية المستدامة 2.2.1: «معدل انتشار توقّف النمو (الطول بالنسبة للعمر <-2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة».

435. مؤشر أهداف التنمية المستدامة 2.2.2: «معدل انتشار سوء التغذية (الوزن بالنسبة للطول >+2 أو <-2 نقطة من الانحراف المعياري عن متوسط معايير نمو الطفل لمنظمة الصحة العالمية) بين الأطفال دون سن الخامسة، مصنفين حسب النوع (الهزال وزيادة الوزن)».

### الإعاقات

436. يُعرّف التصنيف الدولي للأداء الوظيفي والإعاقة والصحة الإعاقة بأنها مصطلح شامل للإعاقات وقيود النشاط وقيود المشاركة. ويمكن أن يشمل ذلك محدودية السمع أو الرؤية أو القدرة الجسدية أو القدرة المعرفية أو الصحة العقلية. وتشير حالة الإعاقة إلى حالة أو إعاقة تجعل من الصعب على الشخص أن يؤدي أنشطته اليومية العادية. واللاجئون ذوو الإعاقة لديهم نفس الاحتياجات الصحية مثل اللاجئين غير المعوقين للتحصين وفحص السرطان وما إلى ذلك. كما أنهم قد يعانون من صحة أسوأ من عامة السكان بسبب خلفيتهم. وتشير الدلائل إلى أن اللاجئين ذوي الإعاقة يواجهون عقبات في الوصول إلى الخدمات الصحية وإعادة التأهيل التي يحتاجون إليها. لذلك، من الضروري طرح سؤال بسيط بشأن نوع الإعاقات التي يعاني منها المستفتى.

437. ويصعب جمع هذه البيانات باستخدام الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية كمصدر. وقد تكون المعلومات متاحة في المصادر الإدارية، على سبيل المثال سجلات اللاجئين التي تحتفظ بها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو سلطات الهجرة التي تسجل الاحتياجات الخاصة (انظر القسم الثالث من الفصل الرابع).

### الحصول على الرعاية الصحية وعدم تلبية الاحتياجات

438. يُعد حصول اللاجئين على الرعاية الصحية عاملاً مهماً لتلبية احتياجاتهم الأساسية واندماجهم في مجتمع البلد المضيف. ويُعرَّف عدم تلبية الاحتياجات للرعاية الطبية بأنها عدم الاهتمام بالاحتياجات الطبية للشخص. وقد تم تحديد ذلك كمؤشر حاسم لمشاكل الحصول عليها، لأنه قد ينتج عن محدودية توافر خدمات الرعاية الصحية أو الحصول عليها. وتظهر الأبحاث أن الصعوبة في الحصول على الرعاية الطبية عند الحاجة ترتبط بالجنسية أو بوضع المهاجرين (Hou & Chen، 2002 ).

439. ومختلف الأسئلة الواردة في الدراسات الاستقصائية قادرة على قياس الحصول على الرعاية الصحية. وتشمل الأمثلة نسبة الأشخاص الذين شعروا أنهم بحاجة إلى رعاية صحية (عادة باستثناء فحص الأسنان أو علاجها) ولكنهم لم يتلقوها في الفترة المرجعية، التي عادةً ما تكون 12 شهراً. وتشمل الأسئلة الأخرى ذات الصلة زيارات إلى الطبيب للحصول على الرعاية الصحية الوقائية والعلاجية

والفحوصات الطبية (مثل تطعيم الأطفال وفحوصات ما قبل الولادة وبعدها وبرامج الفحص). ويمكن أيضاً تقدير الحصول على الرعاية الصحية من خلال أسئلة بشأن الحصول على تأمين صحي، حيث يشكل ذلك عائقاً أمام الحصول على الرعاية الصحية.

440. وتطرح العديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية على الأقل سؤالاً واحداً من هذه الأسئلة بشأن الحصول على الرعاية الصحية، بيد أن القليل منها قادر على تحديد اللاجئين. ويستطيع البعض التعرف على المهاجرين، لكن ليس كل اللاجئين مهاجرين. ومن الأمثلة على الدراسات الاستقصائية التي تحدد المهاجرين الدراسة الاستقصائية الجديدة للمهاجرين في الولايات المتحدة، والدراسات الاستقصائية الطولية للمهاجرين إلى كندا، والدراسة الاستقصائية للمسار والأصول في فرنسا، وبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط ، والدراسة الاستقصائية للهجرة والمدينة الأفريقية الجديدة. كما أجرت الدراسات الاستقصائية الثلاثة الأخيرة مقابلات مع المولودين في البلد.

441. وينبغي أن يدرس هذا المؤشر مدى انتشار الاحتياجات غير الملباة ذاتياً للرعاية الصحية ومدى عزوها إلى عدم الأهلية (بسبب الوضع القانوني)، أو التكلفة أو عدم توفر الخدمات أو عدم إمكانية الوصول إلى الخدمات، خاصة بالنسبة للاجئين وطالبي اللجوء. وتُطرح هذه الأسئلة بصورة روتينية في العديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية التي تُجرى في البلدان النامية، ولكن من المهم التمكن من تحديد اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم في الدراسات الاستقصائية لتمكين تحليل النتائج فيما يتعلق باللاجئين.

### الصحة النفسية

442. تُعرَّف الصحة النفسية بأنها حالة من الرفاهية يدرك فيها كل فرد إمكاناته الخاصة، ويمكنه التعامل مع ضغوط الحياة العادية، ويمكنه العمل بشكل منتج ومثمر، ويكون قادراً على المساهمة في مجتمعه. ويشدد تعريف منظمة الصحة العالمية للصحة على البعد الإيجابي للصحة على النحو الوارد في دستورها: «الصحة هي حالة من اكتمال السلامة بدنياً وعقلياً واجتماعياً، لا مجرد انعدام المرض أو العجز[60]». اللاجئون معرضون لخطر الإصابة بأمراض مثل اضطراب الكرب التالي للرضح وقد يحتاجون إلى طلب العلاج من أخصائي الصحة النفسية. ولذلك، عندما تُطرح الأسئلة الصحية، من المهم إدراج الصحة النفسية في التعريف وجمعها حيثما أمكن ذلك. وفي بعض الحالات، قد تكون الإحصاءات المتعلقة بالصحة النفسية للاجئين متاحة من البيانات الصحية الإدارية. وفي السياقات التي لا يتم فيها وصم المرض العقلي، يمكن جمع البيانات المبلغ عنها ذاتياً من المجيبين، على سبيل المثال، نجحت كندا في إدراج أسئلة في الدراسات الاستقصائية بشأن حالة الصحة العقلية المبلغ عنها ذاتياً.

## c. مؤشرات المستوى 3

### القرارات الخاصة بصحة المرأة

443. ينعكس هذا البعد في مؤشر أهداف التنمية المستدامة 5.6.1: «نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 سنة و 49 سنة واللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية». وقد تختلف ثقافة اللاجئين اختلافاً كبيراً عن ثقافة المضيف في مسائل صنع القرار الإنجابي للمرأة. ويمكن أن يشير قياس ذلك بالنسبة للسكان المضيفين واللاجئين إلى الاندماج الثقافي للاجئين في هذا المجال المهم من مجالات السياسة العامة.

444. وتتم تغطية هذا الموضوع جيدًا في الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة، ولكن لا يمكن تحديد اللاجئين في البيانات. ومن الأمثلة على الأسئلة الموصى باستخدامها في الدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة ما يلي:

«ز «هل تقولين إن استخدام وسائل منع الحمل هو قرارك بشكل أساسي، أم قرار (زوجك/شريكك) بشكل أساسي، أم قراركما معاً؟»

«هل تقولين إن عدم استخدام وسائل منع الحمل هو قرارك بشكل أساسي، أم قرار (زوجك/شريكك) بشكل أساسي، أم قراركما معاً؟»

«هل يريد (زوجك/شريكك) نفس عدد الأطفال الذي تريدينه، أم أنه يريد أكثر أو أقل مما تريدين؟

### المعاناة من العنف

445. يعاني العديد من اللاجئين من العنف، وقد يكون العنف الذي يعانون منه بالنسبة للكثيرين جنسياً. ويعزز الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة المجتمعات السلمية والشاملة من أجل التنمية المستدامة. ويقاس ذلك بمؤشر أهداف التنمية المستدامة 16.1.3: «نسبة السكان الذين تعرضوا للعنف البدني أو النفسي أو الجنسي خلال الاثني عشر شهراً السابقة». وهناك مؤشران

إضافيان للنساء والفتيات اللاتي تعرضن للعنف الجنسي هما مؤشر أهداف التنمية المستدامة 5.2.1: «نسبة النساء المعاشرات والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق، اللاتي تعرضن لعنف بدني أو جنسي أو نفسي من عشير حالي أو سابق، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، مصنفة بحسب شكل العنف والعمر»، ومؤشر 5.2.2: «نسبة النساء والفتيات في الخامسة عشرة وما فوق اللاتي تعرضن لعنف جنسي من أشخاص غير العشير، خلال الاثني عشر شهراً السابقة، بحسب العمر ومكان حدوث العنف». وفي حين أن هذه المؤشرات قد تكون ذات أهمية، إلا أنها حساسة للغاية ويصعب جمعها وتتطلب مقابلة خاصة، لا سيما عندما يُدرج العنف الجنسي. وحيثما تكون متاحة، ينبغي تصنيفها إلى عنف قبل الهجرة وعنف أثناء العيش في البلد المضيف.

## د. توصيات بشأن مؤشرات تلبية الاحتياجات الأساسية والمستمرة ومؤشرات التكامل

446. تتعلق المؤشرات الواردة في هذا الفصل بالحكومات وسكان البلدان المضيفة واللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وتستند غالبية المؤشرات إلى البيانات المستمدة من الدراسات الاستقصائية والتعدادات والسجلات الإدارية، بينما يستند بعضها إلى استطلاعات الرأي وغيرها من المصادر.

447. ويمكن قياس بعض مؤشرات إدماج الاحتياجات الأساسية للاجئين الواردة في هذا الفصل وتلبيتها فيما يتعلق بمجموع سكان البلد المضيف ومقارنتها باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. ومن شأن تطبيق المؤشرات على عموم المهاجرين أن يسمح بإجراء مقارنات بين اللاجئين والمهاجرين بوجه عام. وهناك عدد قليل من المؤشرات الخاصة باللاجئين تتعلق بالوضع القانوني والحقوق والإقامة في مخيمات اللاجئين.

448. وسيحتاج الأمر إلى وضع جميع المؤشرات تقريباً واختبارها، ولكي يتسنى جمع تلك المؤشرات من الدراسات الاستقصائية، سيتعين تجريب الأسئلة بدقة. وفي الوقت الحالي، هناك عدد قليل من الدراسات الاستقصائية الواسعة النطاق التي تسمح بتحديد اللاجئين (انظر الفصل الرابع).

449. ومن المسلم به أن الصعوبات التي تواجهها الغالبية العظمى من البلدان في تنفيذ جمع مثل هذه البيانات بشأن مؤشرات التكامل لا يمكن تحقيقها دون إجراء تحسين مناسب في مصادر البيانات. ومع ذلك، وبالنظر إلى الأهمية الكبيرة لقياس إدماج اللاجئين في جدول أعمال السياسات، ينبغي بذل الجهود لإدراج أسئلة و/أو متغيرات في الدراسات الاستقصائية أو غيرها من المصادر الإدارية التي تمكن من تقدير المؤشرات المقترحة، ولا سيما المؤشرات الأساسية.

450. وهناك عادة بيانات عن مؤشرات الأحوال المعيشية للسكان في الدراسات الاستقصائية والتعدادات السكانية، مما يجعلها متاحة لمعظم البلدان. ويمكن استخدام هذه المؤشرات فيما يتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم إذا أضيفت الأسئلة الأساسية الموصى بها في الفصل الرابع لتحديد اللاجئين إلى الدراسات الاستقصائية الوطنية. سيتم تناول هذا الموضوع بمزيد من التعمق في دليل مجمع إحصاءات اللاجئين الذي سيصدر لاحقاً.

451. ونظراً إلى أن الدراسات الاستقصائية والتعدادات الوطنية ستكون المصدر الرئيسي للبيانات الخاصة بالمؤشرات المقترحة، وتمشياً مع جدول الأعمال الدولي، فإن أكبر عدد ممكن من المؤشرات المقترحة تتوافق مع تلك المستخدمة لرصد أهداف التنمية المستدامة. سيؤدي ذلك إلى زيادة الكفاءة والفعالية من حيث التكلفة في إنتاج إحصاءات اللاجئين.

452. وهناك عدد كبير من المؤشرات المقترحة بالفعل من الدراسات الاستقصائية العالمية مثل الدراسات الاستقصائية العنقودية المتعددة المؤشرات والدراسات الاستقصائية الديموغرافية للأسرة، ولكن ليس من الممكن حالياً تحديد اللاجئين من عموم السكان في البيانات. وستساعد إضافة عدد محدود من الأسئلة الإضافية في توفير البيانات اللازمة لوضع العديد من المؤشرات الموصى بها.

453. ولا يمكن استخدام المؤشرات المستمدة من الدراسات الاستقصائية العامة للأسر المعيشية والقوى العاملة فيما يتعلق بحالة اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم إلا عندما يمكن تصنيف البيانات حسب وضع اللاجئ، وحيث يكون حجم العينة وتصميمها مناسبين لتحقيق نتائج ذات مغزى للاجئين. وبدلاً من ذلك، يمكن تحديد اللاجئين، في بعض السياقات، من خلال عملية مطابقة البيانات، وينبغي تطوير واختبار التقنيات المطلوبة للقيام بذلك.

454. ومن أجل تقييم احتياجات اللاجئين الأساسية وظروفهم المعيشية واندماجهم، من المهم تحديد مجموعات سكانية مرجعية داخل البلد المضيف يمكن مقارنتها باللاجئين. ويمكن بعد ذلك استخدام خصائص مجموع السكان لقياس ظروف اللاجئين مقارنة بالمقيمين الآخرين في البلد المضيف. ويتطلب ذلك دراسات استقصائية وتعدادات تشمل كلا من اللاجئين والسكان المضيفين.

455. وبالمثل، فإن قياس خصائص عموم المهاجرين في البلد المضيف يوفر معلومات بشأن كيفية اختلاف اللاجئين عن المهاجرين العاديين. ويمكن قياس الظروف المعيشية للمهاجرين واللاجئين وإدماجهم باستخدام نفس المؤشرات. ومع ذلك، يمكن أن تكون عملية الإدماج مختلفة تماماً فيما يتعلق باللاجئين. يوصى بأن تركز الإحصاءات بشأن اللاجئين على الاختلافات في وتيرة وعملية إدماج اللاجئين مقارنةً بالمهاجرين عموماً، بدلاً من محاولة وضع عدد كبير من المؤشرات الخاصة باللاجئين. وتشير السرعة إلى مقدار الوقت الذي يستغرقه الشخص للاندماج في المجتمع المضيف.

456. وأحد المؤشرات التي ينفرد بها اللاجئون هو الإقامة في مخيم للاجئين. وتعد الإقامة في المخيم مؤشراً أساسياً، لكن العديد من الدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية تحذف المخيمات في تغطيتها. وستشمل المعلومات المطلوبة لمؤشرات اللاجئين توسيع نطاق العديد من أطر عينات الدراسات الاستقصائية لتشمل المخيمات والمباني المؤسسية التي تأوي اللاجئين وطالبي اللجوء، بالإضافة إلى المساكن السكنية المعتادة.

457. وتحذف بعض الدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية الأجانب. وينبغي إدراج الأجانب من أجل الحصول على البيانات المطلوبة لمؤشرات اللاجئين.

458. وتشمل مؤشرات الاندماج الأخرى التي تنطبق على اللاجئين والمهاجرين عموماً مدة الإقامة في البلد المضيف أو وضع الجنسية أو القدرة اللغوية أو الزيجات خارج نطاق الزواج. وقد لا تكون هذه المؤشرات متاحة دائماً في دراسة استقصائية أو تعداد نموذجي للأسر المعيشية وينبغي مراعاتها في تصاميم الدراسات الاستقصائية في المستقبل.

459. وسيحتاج اختبار العديد من المؤشرات المقترحة مثل المشاركة في الأنشطة والمجموعات المحلية، والمواقف تجاه اللاجئين، وتجارب العنف، وما إلى ذلك، فيما يتعلق باللاجئين وسكان البلدان المضيفة لإثبات قابليتهم للبقاء.

# 6 تنسيق وتعزيز نظم إحصاءات اللاجئين

## أ. مقدمة

460. يستمد النظام الإحصائي الدولي بياناته الأساسية من النظم الإحصائية الوطنية. وتختلف النظم الإحصائية الوطنية من بلد إلى آخر، تبعاً لهياكل الإدارة والحوكمة الوطنية، وتطور النظام الإحصائي للبلد، وحالة التنمية والموارد المتاحة للإحصاءات الرسمية. وعلى الصعيد الوطني، قد يتطلب إنتاج إحصاءات اللاجئين من العديد من الوزارات أو الإدارات أو الوكالات، التي تحتفظ بالبيانات ذات الصلة، أن تتعاون مع مكاتب الإحصاء الوطنية[61] لجعل الإحصاءات الناتجة مناسبة للغرض وذات صلة بالمستخدمين.

461. وتستمد العديد من البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل بياناتها عن اللاجئين من السجلات التي تحتفظ بها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)[62]. ولذلك تتفاعل النظم الإحصائية الوطنية والدولية مع بعضها البعض في بداية العملية في العديد من البلدان، وفي نهاية عملية إنتاج إحصاءات اللاجئين، وبلغت ذروتها في نشر المفوضية لتقريرها السنوي عن الاتجاهات العالمية، والكتاب الإحصائي السنوي، وقاعدة البيانات الإحصائية للسكان التابعة للمفوضية عبر الإنترنت. ومع ذلك، يحتاج التعاون والتنسيق إلى التعزيز لضمان إتاحة بيانات اللاجئين للمستخدمين المحليين والدوليين.

462. وعلى نطاق أوسع، تسترشد النظم الإحصائية الوطنية بعدد من المعايير الدولية والإقليمية، بعضها إلزامي وبعضها الآخر استشاري. والغرض من ذلك هو تنسيق إنتاج الإحصاءات دولياً، وتحسين إمكانية مقارنة الإحصاءات بين البلدان، والحفاظ على معايير الجودة.

463. ويناقش هذا الفصل بعض التحديات التي تواجه تنسيق إحصاءات اللاجئين (القسم باء) ويقدم إرشادات بشأن ما يلي: تحسين تنسيق إحصاءات اللاجئين ضمن النظام الإحصائي الدولي (القسم جيم)؛ وتحسين تنسيق إحصاءات اللاجئين ضمن النظم الإحصائية الوطنية (القسم دال)؛ وتبادل البيانات بين الشركاء (القسم هاء)؛ وتلبية معايير الجودة (القسم واو). ويتناول القسم «زاي» توصيات لتحسين تنسيق إحصاءات اللاجئين.

## ب. تحديات لمواءمة إحصاءات اللاجئين

464. يعد تطوير إحصاءات اللاجئين القابلة للمقارنة عبر الزمان والمكان قضية مهمة في مجال التخطيط وصنع السياسات، والنقاشات العامة، وفي إطار المجتمع الدولي، وكذلك في كل من بلدان المنشأ والبلدان المضيفة. يتطلب إنتاج إحصاءات دولية للاجئين اعتماد تعاريف ومتغيرات ومفاهيم منسقة وموحدة. وتعد طبيعة هذه العملية معقدة وتواجه العديد من الصعوبات والقيود، وتشمل ما يلي:

أ) القيود المتعلقة بتحديد حجم السكان بسبب استخدام مصادر بيانات وتعاريف مختلفة.

ب) القيود المتعلقة بالقابلية للمقارنة على الصعيد الدولي والحاجة إلى التنسيق.

465. وهناك مصادر مختلفة ونُهج متعددة متاحة لجمع بيانات اللاجئين مثل السجلات الإدارية أو تعدادات السكان أو الدراسات الاستقصائية أو مجموعات منها. وفي معظم البلدان، تُجمع البيانات باستخدام سجلات متعددة، وتُستكمل بمعلومات تُجمع من

خلال دراسات استقصائية أو تعدادات سكانية مختلفة. ولكل أسلوب من أساليب جمع البيانات نقاط قوته وقيوده الخاصة (انظر الفصل الرابع).

466. وعلى الرغم من أن اتفاقية عام 1951 واتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية تقدمان تعاريف واضحة للاجئين (انظر الفصل الثاني)، فقد وضعت معظم البلدان تعاريف ونُهجاً معيارية وطنية لقياس وتحديد عدد اللاجئين. وتتمثل إحدى التحديات الرئيسية التي تواجه تحديد وقياس عدد اللاجئين بدقة في كيفية تحديد حجم/أعداد السكان من اللاجئين.

467. ولدى العديد من البلدان أنظمة متقدمة لإدارة طلبات اللجوء بالإضافة إلى أنظمة تسجيل جيدة لاستقبال لاجئي الاتفاقية، ولكن بمجرد منح التصريح، لا يوجد نظام موحد يسمح لنا بإحصاء هذه المجموعات ومتابعتها بصورة مستمرة ومعرفة كيفية اندماجها في المجتمع المضيف. ومن المهم أن نستخدم تعاريف دقيقة لا لبس فيها لتعريف السكان المعنيين، وأن نكون على دراية بكيفية تعريفنا واستخدامنا لمصطلحات معينة وعلى أي أساس.

468. وتميل البلدان التي تتبع نهجاً إدارياً حصرياً، مثل النرويج أو الدنمارك، إلى استخدام مصطلحات ثابتة في تعريف مختلف السكان، وعلى سبيل المثال في تعريف المهاجرين أو الأشخاص ذوي خلفية لاجئ. وتحد هذه التصنيفات الثابتة السكان المعنيين بطريقة غير قابلة للتعديل لتعكس الحقائق المتغيرة على أرض الواقع. وعلى سبيل المثال، كان عام 2015 عاماً خاصاً تميّز بتدفق هائل للاجئين إلى أوروبا، ولكن غالباً ما كانت هذه المجموعة غير مرئية في إحصاءات السكان الرسمية بسبب عدم تسجيلهم كمقيمين. وهناك وضع مماثل في العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لأن طالبي اللجوء الذين لا تزال طلباتهم معلقة مسجلون في سجلات فرعية محددة (على سبيل المثال في بلجيكا وفرنسا وهولندا)، ويتم استبعادهم من معظم الإحصاءات السكانية.

469. كما أن وجود اختلافات بين الدول في عتبة تحديد من سيُعتبر لاجئاً في التقديرات الإحصائية لأعداد السكان يمثل تحدياً حقيقياً لمواءمة إحصاءات اللاجئين. في الإحصائيات النرويجية، فإن الأشخاص الذين يدخلون البلد كلاجئين سيظهرون كلاجئين طوال «حياتهم الإحصائية» بأكملها حتى بعد التجنس. على النقيض من ذلك، لا يوجد في المملكة المتحدة أي رقم رسمي لعدد اللاجئين. وتنشر وزارة الداخلية في المملكة المتحدة إحصاءات عن طالبي اللجوء واللاجئين تحتوي على بيانات عن عدد الأشخاص الذين يتقدمون بطلبات اللجوء ونتائج طلبات اللجوء. ;يعتمد ذلك جزئياً على من تعتبره «لاجئاً»، نظراً إلى أن وضع إقامة الأشخاص يمكن أن يتغير بمرور الوقت بعد منحهم حق اللجوء. قد يستهلون بتصريح إقامة محدودة المدة، وينتقلون إلى الإقامة الدائمة، وصولاً إلى حصولهم على الجنسية البريطانية. والشخص الذي يصل إلى البلد كلاجئ - ربما عندما يكون طفلاً - وهو الآن مواطن بريطاني، قد يعتبر نفسه أنه لا زال لاجئاً أو لا يعتبر ذلك.

470. وتنشر الأمم المتحدة تقديرات سنوية لعدد اللاجئين، والتي تستند إلى عدد طلبات اللجوء الناجحة في السنوات العشر الماضية - على افتراض أنه بعد عقد من الزمن، سيصبح اللاجئ مواطناً ولم يعد بحاجة إلى حماية دولية.

471. كما أن تطبيق الصكوك القانونية المختلفة يؤدي إلى اختلاف أعداد اللاجئين التي لا يمكن مقارنتها بدقة. وفي كندا، تعمل شعبة حماية اللاجئين التابعة لمجلس الهجرة واللاجئين والمسؤولة عن معالجة طلبات عملية حماية اللاجئين، بمفهوم «بلد الاضطهاد المزعوم» على النحو الذي حدده صاحب مطالبة في نظام البت في طلبات حماية اللاجئين، بينما تسجل مديرية الهجرة النرويجية طلبات اللجوء حسب الجنسية.

472. وفي الحالة النرويجية، يحد تعريف الأشخاص ذوي خلفية لاجئ عدد السكان المعنيين من هم من المولودين في الخارج، والمقيمين في النرويج الذين قدموا إلى البلد إما كلاجئين تقليديين أو كأشخاص في وضع شبيه بوضع اللاجئين، وكذلك كعائلة مرافقة لهؤلاء الأشخاص. ولا يشمل التعريف/الإحصاءات الأطفال المولودين في النرويج لأشخاص ذوي خلفية لاجئ أو طالبي لجوء. وهذا لا يتوافق مع توصيات لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا بشأن تعدادات السكان والمساكن لعام 2020، ولا مع مبادئ وتوصيات الأمم المتحدة بشأن تعدادات السكان والمساكن: دورة عام 2020 (المرتقبة).[63]

473. وغالباً ما يكون من الصعب قياس عدد اللاجئين وطالبي اللجوء بسبب تنقل الأشخاص والتغيرات في الوضع الرسمي للاجئين.

474. وغالباً ما تؤدي ازدواجية طلبات اللجوء المقدمة إلى المبالغة في تقدير عدد طالبي اللجوء. وتستند هذه الأرقام إلى مصادر وطنية، ولا يمكن تفادي ازدواجية الأعداد الناجمة عن طالبي اللجوء في أكثر من بلد ما لم تكتشف السلطات هذه الحالات. وعلى سبيل المثال، تعتبر أرقام المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن الاتجاهات العالمية طلبات اللجوء المتكررة كطلبات جديدة، ثم ستبدو عملية تحديد وضع اللاجئ التابعة للمفوضية في ذلك البلد أكبر نسبياً من حيث عدد الطلبات عما هو عليه بالفعل (الكتاب الإحصائي السنوي للمفوضية لعام 2014، الإصدار الرابع عشر).

475. وكما تم التأكيد على ذلك سابقاً، قد تستخدم البلدان تعاريف مختلفة لأعداد اللاجئين، مع تطبيقات قانونية وإدارية محددة. وقد تختلف الطريقة التي ينظر بها الأفراد إلى أنفسهم عن وضعهم القانوني في البلد المضيف.

476. ويمكن أن تختلف الوحدة الإحصائية في قاعدة البيانات اختلافاً كبيراً من بلد إلى آخر. وفي بعض البلدان (مثل النرويج) يُحسب أفراد الأسرة المهاجرة في عدد السكان، ولديها أشخاص/مقدمو طلبات بوصفهم وحدة إحصائية، في حين أن البلدان الأخرى (مثل المملكة المتحدة) تمثل عدد الطلبات لديها وحدة إحصائية، ولا تشمل أفراد الأسرة في الحساب.

477. وبالنسبة إلى معظم البلدان، يعد التعداد المصدر الرئيسي للمعلومات الديموغرافية بشأن السكان عموماً. كما يمكن أن يقدم التعداد وصفاً للتكوين الديموغرافي للمشردين قسراً. يرتبط استخدام التعدادات السكانية لتحديد حجم السكان بعدة قيود. ولسوء الحظ، من الصعب جمع معلومات كافية عن اللاجئين في التعداد السكاني لأن القيود المفروضة على الموارد تجعل من غير المرجح طرح أكثر من بضعة أسئلة. في حالة كينيا، تم تعداد اللاجئين كأسر تقليدية في تعداد عام 2009، وأدرجوا في أرقام سكان البلد. ومما يؤسف له أن بيانات اللاجئين والإحصاءات الرسمية المستندة إلى تلك البيانات تبدو أساسية للغاية بسبب تدني أولوية إحصاءات اللاجئين بين منتجي البيانات الإدارية والافتقار إلى الموارد البشرية اللازمة للتنمية والتدريب. وفي معظم البلدان المتضررة، نادراً ما يسمح التعداد بتحديد وقياس السكان المعنيين على النحو السليم بطريقة منهجية وقابلة للمقارنة.

478. وأظهرت دراسة أجراها المعهد التركي للإحصاء مع 27 بلداً مشاركاً (الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة 2015، المعهد التركي للإحصاء) أن معظم البلدان المشاركة لديها تعاريف قياسية وطنية لكل من اللاجئين وطالبي اللجوء. وفي حين أن معظم البلدان تضم اللاجئين في إجمالي عدد السكان، يجري الاحتفاظ بطالبي اللجوء في الخارج.

479. وعلى الصعيد الإقليمي، تقترح لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا استخدام التعريف المشترك للسكان ذوي خلفية اللاجئ في التعدادات. وتعتبر المعرفات التالية مفضلة للتعريف المشترك للسكان ذوي خلفية اللاجئ، ويوصى بها في جولة التعدادات لعام 2020:

أ) الأشخاص الذين أعلنوا أن السبب الرئيسي وراء هجرتهم هو «الهجرة القسرية».

ب) المواليد في الخارج الذين أعلنوا أن السبب الرئيسي لهجرتهم هو «الأسرة» وهم أعضاء في نفس نواة الأسرة لشخص في المجموعة (أ).

ج) الأطفال المولودين من السكان الأعضاء الأصليين الذين ينتمون إلى نفس نواة الأسرة للوالدين في المجموعة (أ) و (ب).

480. وسيؤدي النظام القائم على التصنيفات المشتركة إلى تحسين قابلية الإحصاءات للمقارنة حتى عند استخدام مصادر بيانات مختلفة. وينطبق مفهوم «الأشخاص ذوي خلفية اللاجئ» الذي رسمته لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا على كل من النهج الإداري ونهج الدراسات الاستقصائية ونهج التعداد، ولكنه سيحتاج إلى بعض التعديلات في المفاهيم والتعاريف الوطنية لتحسين قابليته للمقارنة.

481. وتستخدم بعض البلدان الدراسات الاستقصائية فقط للحصول على معلومات بشأن اللاجئين. وغالباً ما تُصمم الدراسات الاستقصائية للإجابة على أسئلة محددة بشأن المجموعات السكانية الفرعية. كما أن لديهم ميزة إضافية تتمثل في قدرتهم على التقاط كيفية إدراك الأفراد لوضعهم الخاص، وهي معلومات قد يكون من الصعب تغطيتها في السجل. وعلى هذا النحو، فهي تتيح أيضاً فرصة لطرح أسئلة أكثر تفصيلاً بشأن الأشخاص المعنيين. وعلى الجانب الآخر، يمكن أن يكون هناك العديد من القيود على البيانات التي تجمعها الدراسات الاستقصائية.

482. وقد يؤدي عدم الاستجابة إلى تحيز في الإحصاءات ولا يكون الأشخاص الذين تجري مقابلتهم دائماً قادرين على تقديم إجابات صحيحة أو راغبين في ذلك. ومن الممكن أيضاً أن يكون بعض النازحين غير راغبين في إجراء مقابلات معهم، كما هو الحال في الدراسة الاستقصائية التي أجريت في الأردن، لا سيما في ضوء الطبيعة الحساسة والعميقة لتجاربهم. يمكن أن تكون بعض المجموعات ممثلة تمثيلاً ناقصاً في العينة، على سبيل المثال النساء مقارنة بالرجال. وفي حالة مصر، على سبيل المثال، أرجئت دراسة استقصائية لجمع البيانات بشأن النازحين بسبب ظروف البلد. كانت هناك مشكلة أخرى تتمثل في نقص المترجمين للاجئين غير الناطقين بالعربية.

483. وتشير تجربة برنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط أيضاً إلى العديد من التحديات المنهجية التي يجب معالجتها من أجل تحسين فهم جمع البيانات بشأن اللاجئين والتقنية المستخدمة في هذا الجمع (انظر الفصل الرابع).

484. وفي بعض البلدان، قد يكون من الصعب تحديد موقع اللاجئين، كما هو الحال في مصر. وفي هذا البلد، قام العديد من اللاجئين المسجلين لدى المفوضية بتغيير عناوينهم دون إخطار المفوضية. وفي كل من مصر والأردن، استقر العديد من اللاجئين بأنفسهم، واختلطوا بالسكان المحليين، ومن المرجح أن يتم إغفالهم في العينات المستهدفة.

485. وبهدف ضمان القابلية للمقارنة عند جمع البيانات عن اللاجئين، ينبغي أن نسعى جاهدين للحصول على نفس المعنى الأساسي للمفاهيم الأساسية بغض النظر عن وقت جمعها أو كيفية جمعها. وسيساعد استخدام التصنيفات المشتركة على زيادة قابلية مقارنة الإحصاءات الدولية الرسمية.

486. ويتيح التعريف الإحصائي المتفق عليه والمنسق للأشخاص ذوي خلفية اللاجئ لمستخدمي الإحصاءات رؤية صورة أكثر تماسكاً عن اللاجئين على الصعيد العالمي.

487. ويمكن أن يكون لانعدام التنسيق تأثيرات كبيرة على كل من إمكانية مقارنة البيانات بين الدول الأعضاء، ودقة الإحصاءات الإجمالية لأوروبا، مما يقلل من تقدير البيانات المهمة أو المبالغ في تقديرها، وربما يشوه الصورة العامة للظواهر المتعلقة باللجوء. وبوجه عام، لكي تكون البيانات الإحصائية الدولية أكثر فائدة، ينبغي أن تكون دقيقة ومناسبة من حيث التوقيت وموثوق بها وكذلك منسقة بين البلدان (مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، 2015).

# ج. تنسيق إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الدولي

## 1. مبادئ لتنسيق إحصاءات اللاجئين

488. اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة (A/RES/68/26)، وتشدد على الحاجة إلى التنسيق والتعاون على الصعيدين الوطني والدولي لتحقيق الاتساق والفعالية في النظم الإحصائية.[64] وتوجه هذه المبادئ جميع الدول الأعضاء بشأن إنتاج الإحصاءات الرسمية. وقد أصبحت جزءاً لا يتجزأ ومرجعاً مشتركاً في النظم الإحصائية على الصعيدين العالمي والوطني، ومن ثم فهي ذات صلة بإحصاءات اللاجئين بقدر ما هي ذات صلة بالإحصاءات الأخرى. وترد هذه المبادئ أيضاً في دليل التنظيم الإحصائي. والمبادئ التالية مستمدة من المبادئ الأساسية المتفق عليها وتوجه تنسيق إحصاءات اللاجئين على النحو التالي:

### a. الاستقلالية

489. استقلالية الوكالة الإحصائية ضرورية لمصداقية الإحصاءات الرسمية. ولضمان استقلاليتها، ينبغي أن تكون الوكالة الإحصائية، سواء كانت وزارة تنفيذية أو مكتب إحصاء وطني، منفصلة عن أجزاء الحكومة التي تضطلع بأنشطة صنع السياسات أو الأنشطة الإدارية أو التنظيمية أو أنشطة الإنفاذ. وينبغي أن تتمتع بسلطة اتخاذ القرارات بشأن محتوى الإحصاءات وأساليبها ونشرها. وينبغي أن تكون محايدة وأن تتجنب حتى الظهور بمظهر أن عمليات جمعها وتحليلها وإعداد التقارير بشأنها قد يتم التلاعب بها لأغراض سياسية أو مصالح خاصة.

### b. المصداقية

490. يجب أن تعمل الوكالة الإحصائية جاهدة لضمان ثقة الجمهور في موثوقية نواتجها، من خلال توخي الدقة الشديدة فيما يتعلق بالمعايير التي يجب أن يستوفيها جمع البيانات، وأساليب معالجة البيانات واستخلاص النتائج. ويتطلب ذلك أيضاً استيفاء معايير الجودة الوارد وصفها أدناه في الجزء واو.

### c. السرية

491. يستند مبدأ السرية إلى حق الفرد في توقع أن المعلومات المقدمة بسرية إلى المسؤول أو المحاور لن تستخدم إلا للأغراض الإحصائية أو الإدارية المصرح بها في وقت جمع المعلومات. وفي المقابل، ينبغي للسلطة التي تجمع البيانات عن اللاجئين وطالبي اللجوء مع وعد بالسرية أن تتوقع أن البيانات التي يبلغ عنها الأفراد كاملة ودقيقة، بغض النظر عن حساسية المعلومات.

492. وينبغي حماية سرية المعلومات الشخصية والبيانات الجزئية والتقارير الإحصائية المرتبطة بها وأن تكون متسقة مع التشريعات الوطنية بشأن الإحصاءات وحماية البيانات، ومع الاستخدامات المقصودة لهذه السجلات لأغراض إدارية وإحصائية محددة. وينبغي أن تكون التقارير الإحصائية المستندة إلى البيانات مستمدة من السجلات الإدارية، سواء كانت مستمدة من نظام تسجيل أو تم الحصول عليها بأي وسيلة أخرى، مثل الدراسة الاستقصائية للعينات، ومفتوحة لأوسع استخدام مشروع ممكن، بما يتسق مع الضمانات المناسبة للسرية للأفراد الذين تسهم بياناتهم في الإحصاءات على النحو المبين في الجزء هاء الذي يناقش القيود المفروضة على مشاركة البيانات الجزئية فيما يتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

### d. النشر

493. يوصى بنشر الإحصاءات بصورة منتظمة وقابلة للتنبؤ بها، استناداً إلى جدول زمني مقرر ومعلن عنه مسبقاً. وعند إجراء تحديد لوضع اللاجئ الفردي، ينبغي نشر الإحصاءات الخاصة بطلبات اللجوء الشهرية، أو إذا تم منح وضع اللاجئ على أساس ظاهري أو جماعي، فينبغي نشر إحصاءات عن التسجيلات الشهرية الجديدة. وبالإضافة إلى ذلك، يوصى بعمل جدولة نصف سنوية، أو سنوية حيثما أمكن، جدولة مفصلة للأعداد وأحداث التدفقات، مفصلة حسب الخصائص الديموغرافية والجغرافية (انظر الفصل الثالث).

494. ولدى التخطيط لبرنامج النشر، من المهم ضمان توافر الموارد الكافية لإكماله على أساس منتظم ووفقاً لجدول زمني يكفل الاستخدام الفعال للبيانات في دورة التخطيط وتقرير السياسات. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة بالنظر إلى الطبيعة الحساسة لبعض المواد، لأن التأخير في النشر سيقلل من الثقة في المنتجات. وينبغي، قدر الإمكان، أن تكون الإحصاءات قابلة للمقارنة داخل البلد، بمرور الوقت وعبر مصادر البيانات الديموغرافية وعلى أساس دولي للسماح بالتحليل الدولي. وحيثما تقتضي ظروف معينة داخل بلد ما الخروج عن المعايير الدولية، ينبغي أن يكون نشر الإحصاءات مشفوعاً بشرح لهذه الانحرافات وإشارة إلى كيفية تحويل العرض الوطني بحيث يفي بالمعايير الدولية أو يقترب منها.

### e. التنسيق

495. من الضروري التنسيق عبر نظام الإحصاءات الوطنية الذي يشمل مختلف الوكالات الإحصائية. وعلى الرغم من وجود اختلافات بين الأنظمة الإحصائية المركزية واللامركزية، فإن الهدف العام لأي نظام هو إنتاج مجموعة شاملة من الإحصاءات المتكاملة (من خلال التعاريف المشتركة والمفاهيم العامة والتسميات والتصنيفات المنسقة) وللقيام بذلك، يجب أن يضطلع مكتب الإحصاء الوطني أو وكالة الإحصاءات الرئيسية المسؤولة بدور تنسيقي واضح. ويوصى بأن يضطلع مكتب الإحصاء الوطني أو السلطة الإحصائية الرئيسية بالمسؤولية الشاملة عن سلامة وصحة جميع الإحصاءات الرسمية وينسق العملية لضمان فعالية التخطيط والتنسيق والنشر.

496. وبالإضافة إلى ذلك، أقرت لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية[65] المبادئ التي تحكم الأنشطة الإحصائية الدولية لتعزيز أداء النظام الإحصائي الدولي.[66]

## 2. إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الدولي

497. تحدد الأنظمة الإدارية والسياسية والقانونية لكل دولة تنظيم وعمل أنظمتها الإحصائية الوطنية. وينبغي أن تسترشد هذه الأنظمة الإحصائية الوطنية الفريدة بالمعايير والتوصيات الدولية لتمكين مقارنة الإحصاءات الرسمية وفهمها عبر البلدان. وهناك مجموعة أساسية مشتركة من الإحصاءات الرسمية التي تنتجها جميع البلدان تقريباً، ولكن يتباين النطاق الكامل للإحصاءات الرسمية لكل بلد من البلدان. ويعزى هذا التباين إلى الحاجة إلى مطابقة أولويات المستخدمين الوطنية والدولية مع الموارد المتاحة للوفاء بها. ولا تحظى إحصاءات اللاجئين بعد بأولوية عالية في العديد من النظم الإحصائية الوطنية.

498. واللجنة الإحصائية للأمم المتحدة هي أعلى هيئة في النظام الإحصائي الدولي، وتجمع بين كبار الإحصائيين من الدول الأعضاء من جميع أنحاء العالم. وهي الهيئة الرئيسية لصنع القرار للأنشطة الإحصائية الدولية وخاصة وضع المعايير الإحصائية وتطوير المفاهيم والأساليب وتنفيذها على الصعيدين الوطني والدولي. واللجنة الإحصائية مسؤولة عن تنسيق جمع الإحصاءات الدولية ومعالجتها ونشرها، ومساعدة البلدان النامية على تعزيز أنظمتها الإحصائية.[67] وتشرف اللجنة الإحصائية على عمل الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة، وهي لجنة تشغيلية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة.

499. وهناك وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة مسؤولة عن إنتاج إحصاءات دولية في إطار ولايتها المتخصصة، واستخلاص بياناتها الأساسية من الأنظمة الإحصائية الوطنية، مثل منظمة الصحة العالمية للإحصاءات الصحية، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لإحصاءات اللاجئين. وتقوم منظمات دولية أخرى مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بتجميع الإحصاءات الدولية المستمدة من النظم الإحصائية الوطنية وغيرها. وتضطلع المنظمات الدولية بدور في توحيد البيانات العالمية ونمذجتها، من أجل سد الفجوات وتوحيد التقديرات وتوفير الإحصاءات العالمية.

500. وأقرت اللجنة الإحصائية عدة مجموعات من التوصيات، التي نشرتها شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، لتوجيه الأنشطة الإحصائية الوطنية والدولية. تؤثر بعض هذه التوصيات على إحصاءات اللاجئين، بما في ذلك: توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية التنقيح *1*؛ ومبادئ وتوصيات تعدادات السكان والمساكن التنقيح *3*؛ ومبادئ وتوصيات لنظام الإحصاءات الحيوي التنقيح *3*؛ ودليل التنظيم الإحصائي الطبعة الثالثة.

## 3. الهيئات الإحصائية الإقليمية

501. في كل منطقة من مناطق العالم هناك لجنة إقليمية تابعة للأمم المتحدة،[68] تضم شعبة أو إدارة إحصائية تجمع البيانات من الدول الأعضاء وتضطلع بأنشطة التنسيق الإحصائي. ويتضمن ذلك عادة وضع معايير إقليمية للإحصاءات، وصياغة توصيات بشأن الأولويات الإحصائية، وقد يشمل ذلك نشر تقارير تقنية عن التطورات الجديدة والممارسات الجيدة.

502. وهناك منظمات إقليمية أخرى، مثل الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ورابطة أمم جنوب شرق آسيا وما إلى ذلك، والتي تضم عدداً من البلدان داخل منطقة جغرافية. وتقدم هذه المنظمات الإقليمية توصيات بشأن الإحصاءات، التي يمكن أن تكون إلزامية (كما في حالة الاتحاد الأوروبي) أو استشارية، بهدف زيادة قابلية المقارنة وجودة الإحصاءات التي تنتجها الدول الأعضاء فيها. وتقوم بعض هذه المنظمات الإقليمية بإنتاج ونشر إحصاءات بشأن اللاجئين، استناداً إلى البيانات التي تم جمعها من الدول الأعضاء فيها.

### a. الاتحاد الأوروبي

503. داخل الاتحاد الأوروبي، ينسق المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي الإحصاءات المتعلقة بالحماية الدولية. وفي حين أن المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي لا يجمع البيانات بنفسه، إلا أنه يجمع البيانات التي تجمعها السلطات الوطنية ويعالجها وينشر معلومات إحصائية قابلة للمقارنة على صعيد الاتحاد الأوروبي. ويتيح الدور التنسيقي للمكتب الإحصائي للجماعات الأوروبية مواءمة المفاهيم والمنهجيات الإحصائية عبر البلدان المبلغة، مما يسمح بمقارنة البيانات الأوروبية وتحليلها. ويعتمد دور المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي على مجموعة مشتركة من القوانين واللوائح التي تحدد المعايير والنواتج الإحصائية. ومن ثم فإن التنسيق الإحصائي في الاتحاد الأوروبي إلزامي وليس استشارياً. وتعتمد معظم الهيئات الإقليمية الأخرى على الترتيبات الطوعية.

504. والأساس القانوني لعمل المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بشأن الإحصاءات المتعلقة باللجوء هو لائحة إحصاءات الهجرة والحماية الدولية، وتحديداً المادة 4 بشأن إحصاءات الحماية الدولية.[69] وتحدد هذه اللائحة فئات البيانات، وتصنيفها، وتواترها، وتأخير البلدان في توفيرها للبيانات. ويشمل أيضاً شرط تقديم معلومات بشأن جودة البيانات. وعلى هذا الأساس، ومنذ عام 2008، تقدم البلدان إحصاءات منتظمة إلى المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بشأن: (أ) طلبات اللجوء، الطلبات المعلقة والمسحوبة، التي تقدم شهرياً؛ و(ب) القرارات الصادرة عن المحكمة الابتدائية بشأن قضايا اللجوء، بما في ذلك قرارات رفض صفة اللاجئ أو منحها أو سحبها، أو الحماية الفرعية أو المؤقتة، أو الإذن بالبقاء لأسباب إنسانية، التي تُقدم كل ثلاثة أشهر؛ و(ج) قرارات الدرجة النهائية الصادرة عن محكمة الاستئناف أو المراجعة، بما في ذلك قرارات رفض صفة اللاجئ أو منحها أو سحبها، أو الحماية الفرعية أو المؤقتة، أو الإذن بالبقاء لأسباب إنسانية، التي تُقدم سنوياً؛ و(د) مقدمو طلبات الحماية الدولية من القُصَّر غير المصحوبين بذويهم، والذين يقدمونها سنوياً؛ و(هـ) الأشخاص الذين يعاد توطينهم في إطار خطة وطنية أو مجتمعية لإعادة التوطين، تقدم سنوياً.

وتقدم البيانات مصنفة حسب العمر والجنس والمواطنة وتشير إلى عدد الأفراد. ولا تخضع الإحصاءات المتعلقة بطالبي اللجوء لأول مرة للائحة المذكورة أعلاه، ومن ثم فإن توفير البلدان للبيانات أمر طوعي. وتُجمع هذه البيانات شهرياً[70]

505. وتقدم الدول أيضاً بيانات سنوية إلى المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بشأن تطبيق نظام دبلن التنظيمي، وتحدد البلد المسؤول عن فحص طلبات لجوء معينة.[71] وتتبع تعاريف البيانات التي ستقدم إلى المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بشأن اللجوء، والفئات الإحصائية المستخدمة، وعن كثب التعاريف القانونية الواردة في مكتسبات اللجوء في الاتحاد الأوروبي. ومن ثم، فإن حجم وطبيعة تدفقات اللجوء التي تواجهها وتعالجها البلدان الأوروبية يستخدم مفاهيم ومنهجيات مشتركة.

506. والشبكة الأوروبية للهجرة هي شبكة تابعة للاتحاد الأوروبي تتكون من خبراء الهجرة واللجوء الذين يعملون معاً لتقديم معلومات موضوعية وقابلة للمقارنة ذات صلة بالسياسات. وتم إنشاء الشبكة الأوروبية للهجرة قانونياً بموجب قرار المجلس EC/2008/381، بصيغته المعدلة. وتنسق المفوضية الأوروبية (المديرية العامة للهجرة والشؤون الداخلية) الشبكة الأوروبية للهجرة. وأنشئت جهات اتصال وطنية للشبكة الأوروبية للهجرة لدى جميع الدول الأعضاء (باستثناء الدنمارك) والنرويج. وعينت الحكومة الوطنية ذات الصلة كل جهة من جهات الاتصال الوطنية للشبكة الأوروبية للهجرة وتقع جهات الاتصال الوطنية للشبكة الأوروبية للهجرة في وزارتي الداخلية والعدل، والوكالات الحكومية المتخصصة التي تتعامل مع الهجرة، ومعاهد البحوث، والمنظمات غير الحكومية أو المكاتب الوطنية للمنظمات الدولية. وتجمع الشبكة الأوروبية للهجرة معلومات ومعارف موضوعية وذات صلة بالسياسات وقابلة للمقارنة ومحدثة بشأن القضايا الناشئة المتعلقة باللجوء والهجرة في أوروبا.

### b. المكتب الأوروبي لدعم اللجوء

507. المكتب الأوروبي لدعم اللجوء هو وكالة تابعة للاتحاد الأوروبي أنشئت بموجب اللائحة رقم 439/2010 الصادرة عن الاتحاد الأوروبي، للبرلمان الأوروبي والمجلس. وتعمل الوكالة بوصفها مركز خبرة في مجال اللجوء؛ وتساهم في تطوير النظام الأوروبي المشترك للجوء من خلال تسهيل وتنسيق وتعزيز التعاون العملي بين الدول الأعضاء بشأن العديد من جوانب اللجوء؛ وتساعد الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها الأوروبية والدولية لتوفير الحماية للمحتاجين؛ وتقدم الدعم العملي والتقني للدول الأعضاء والمفوضية الأوروبية؛ وتقدم الدعم التشغيلي للدول الأعضاء ذات الاحتياجات الخاصة والدول الأعضاء التي تتعرض أنظمة اللجوء والاستقبال الخاصة بها لضغوط خاصة؛ وتقدم مدخلات قائمة على الأدلة لصنع السياسات والتشريعات في الاتحاد الأوروبي في جميع المجالات التي لها تأثير مباشر أو غير مباشر على اللجوء.

508. ونظام الإنذار المبكر والتأهب التابع للـمكتب الأوروبي لدعم اللجوء هو نظام لجمع البيانات يجمع المعلومات في إطار مؤشرات تركز على جميع المراحل الرئيسية للنظام الأوروبي المشترك للجوء. وتقدم البلدان بيانات شهرية إلى المكتب الأوروبي لدعم اللجوء في غضون 15 يوماً، مع مساهمة جميع دول الاتحاد الأوروبي البالغ عددها 30 (الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بالإضافة إلى النرويج وسويسرا).

509. ونظراً إلى أن النظام الأوروبي المشترك للجوء يمثل عملية معقدة، فمن المتوخى أن يتم بدء عملية جمع البيانات على مراحل: تركز المرحلة الثانية، التي أطلقت في آذار/مارس 2014، على المرحلة الأولى في عملية اللجوء وتجمع البيانات تحت أربعة مؤشرات: المتقدمون والطلبات المسحوبة والقرارات والقضايا المعلقة. وتركز المرحلة الثالثة، التي أطلقت في أيلول/سبتمبر 2015، على الوصول إلى الإجراءات والاستقبال ودبلن والعودة.

510. ولدى وضع مؤشرات نظام الإنذار المبكر والتأهب، يُبذل كل جهد ممكن لجعلها متسقة قدر الإمكان مع إحصاءات الهجرة الحالية التي جمعها المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بموجب اللائحة رقم 862/2007 الصادرة عن الاتحاد الأوروبي - إحصاءات الاتحاد الأوروبي بشأن الهجرة والحماية الدولية.

511. وقد تتوفر معلومات مفصلة عن البيانات التي تم جمعها المكتب الأوروبي لدعم اللجوء.

**الشكل 6.1:** جمع المؤشرات في إطار نظام الإنذار المبكر والتأهب التابع للمكتب الأوروبي لدعم اللجوء

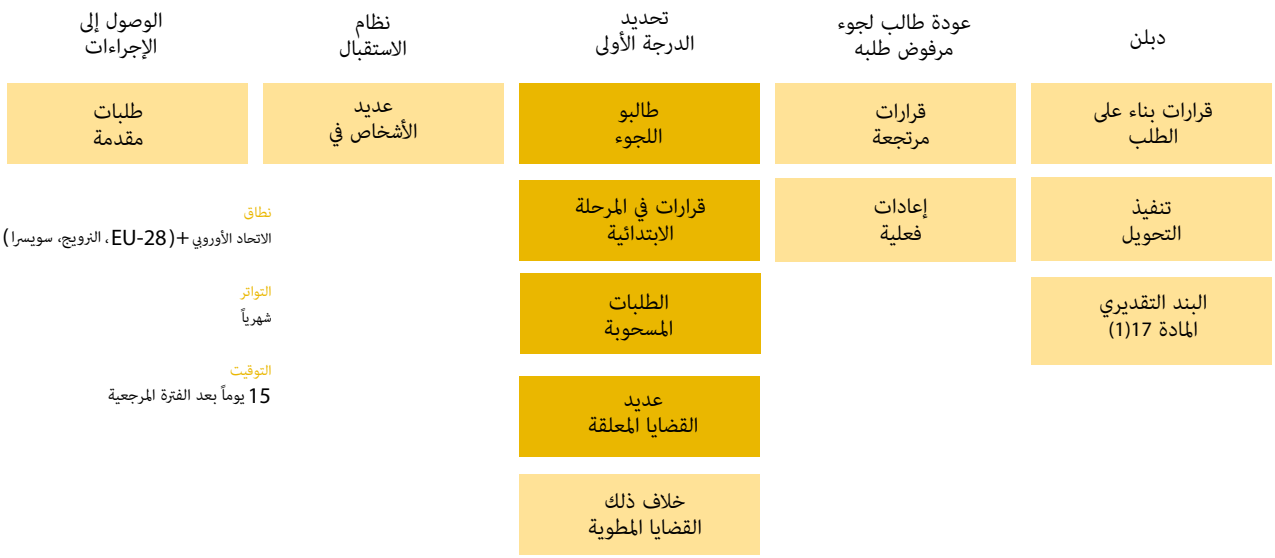


## 4. تنسيق إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الدولي

512. غالبًا ما تكشف مقارنة المعلومات الإحصائية المستمدة من الأنظمة الإحصائية الوطنية عن أوجه عدم اتساق في المفاهيم والأساليب والهياكل والمعايير التقنية. ويجب حل أوجه عدم الاتساق هذه من أجل مقارنة البيانات المستمدة من مصادر مختلفة.

513. وعلى الصعيد الدولي، هناك حاجة إلى التنسيق والتعاون بين الوكالات الدولية التي تنتج إحصاءات اللاجئين. ومن شأن الآليات التعاونية، مثل الفرق العاملة والهيئات الاستشارية، بين النظم الإحصائية الدولية والإقليمية والوطنية ومنتجي بيانات اللاجئين، أن تعزز جودة إحصاءات اللاجئين وتحد من الازدواجية وعدم الاتساق.

514. ويتيح التعاون للهيئات الدولية والعابرة للأوطان جمع البيانات التي تنتجها مكاتب الإحصاء الوطنية وتقييمها ونشر البيانات التي تلبي المعايير والتصنيفات والمفاهيم والأساليب الدولية. وفي الوقت نفسه، من المهم أن تنشر الوكالات الدولية بيانات وصفية كاملة تتعلق بإنتاج التقديرات الوطنية وسبب اختلاف ذلك عن أي بيانات منشورة على الصعيد الوطني. ومن المهم أن تتبادل الوكالات البيانات فيما بينها لتجنب إثقال كاهل المنظمات الإحصائية الوطنية، ولكن في الوقت نفسه هناك حاجة إلى تواصل جيد بين الوكالات الدولية والمنظمات الإحصائية الوطنية بشأن التقديرات الوطنية. وينبغي أن يعكس إنتاج البيانات الدولية، قدر الإمكان، مبادئ الأمم المتحدة التي تحكم الأنشطة الإحصائية الدولية (لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية، 2013).

515. ومن الأمثلة الناجحة للتعاون المشترك بين الوكالات بشأن الإحصاءات على الصعيد الدولي الفريق المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقدير وفيات الأطفال. وقد أنشئ في عام 2004 لتبادل البيانات بشأن وفيات الأطفال، ومواءمة التقديرات داخل منظومة الأمم المتحدة، وتحسين أساليب تقدير وفيات الأطفال، والإبلاغ عن التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتعزيز قدرة البلدان على وضع تقديرات لوفيات الأطفال في الوقت المناسب وتقييمها على النحو الواجب. ويقوم الفريق المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقدير وفيات الأطفال بتحديث تقديراته لمعدل وفيات الأطفال سنوياً، ويعمل بشكل تعاوني لوضع تقديرات منسقة باستخدام مصدر للبيانات ومنهجية مشتركين. ولديه الفريق الاستشاري التقني الذي يتكون من الأوساط الأكاديمية في تقدير الوفيات. ويوفر هذا الفريق إرشادات بشأن أساليب التقدير، والقضايا التقنية والاستراتيجيات المتعلقة بتحليل البيانات وتقييم جودة البيانات. ويعقد الفريق المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقدير وفيات الأطفال اجتماعاً مرتين في العام لمناقشة التقديرات واستعراضها، ويعقد الفريق الاستشاري التقني اجتماعاً مرة واحدة في العام لتقديم إرشادات تقنية بشأن الأساليب. وبالإضافة إلى الأعضاء الأساسيين (منظمة الأمم المتحدة للطفولة - اليونيسف، ومنظمة الصحة العالمية، والبنك الدولي، شعبة السكان بالأمم المتحدة)، وعندما يكون ذلك ممكنًا، تشارك هذه الاجتماعات هيئات إقليمية مثل المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية والكاريبي - شعبة السكان ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية.

516. ويقوم الفريق المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقدير وفيات الأطفال بتجميع جميع البيانات المتاحة على الصعيد الوطني، بما في ذلك البيانات المستمدة من أنظمة التسجيل الحيوي، وتعدادات السكان، والدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية، وأنظمة تسجيل العينات. ومن ثم تُقيَّم جودة البيانات وإعادة حساب مدخلات البيانات، وإذا لزم الأمر، إجراء التعديلات اللازمة من خلال تطبيق الأساليب القياسية. ويُركَّب نموذج إحصائي لهذه البيانات لإنشاء منحنى اتجاه سلس يتجاوز متوسطه التقديرات المتباينة المحتملة من مصادر البيانات المختلفة لبلد ما، ويُستقرأ النموذج للسنة المستهدفة. وعندما تكون مسودة التقديرات جاهزة، تُجرى مشاورات مشتركة مع الدول لإتاحة الفرصة لوزارة الصحة ومكتب الإحصاء الوطني في كل بلد لاستعراض جميع مدخلات البيانات ومشاريع التقديرات الخاصة بها. ويتمثل الهدف في تحديد البيانات ذات الصلة غير المدرجة في قاعدة بيانات الفريق المشترك بين الوكالات التابع للأمم المتحدة المعني بتقدير وفيات الأطفال، والسماح للبلدان باستعراض التقديرات وتقديم تعليقات عليها.

517. ومن المهم أن تشكل الوكالات هيئات للحوكمة، مثل الفرق الاستشارية، وفرق الخبراء، والفضاءات التعاونية المشتركة للعمل على مواءمة المفاهيم والتعاريف والمنهجيات والإبلاغ عن البيانات التي تُجمع، وإشراك الدول الأعضاء في هذه المداولات.

# د. تنسيق إحصاءات اللاجئين في النظم الإحصائية الوطنية

## 1. إحصاءات اللاجئين في النظام الإحصائي الوطني

518. يتطلب وضع إحصاءات اللاجئين بوجه عام الجمع بين البيانات من عدة منتجين للبيانات الإحصائية داخل النظام الإحصائي الوطني، وقد يكون بعضهم في المقام الأول جامعي بيانات إدارية بدلاً من كونهم واضعي بيانات إحصائية. وفي حين أن المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة توفر الإرشادات اللازمة للنظم الإحصائية الوطنية، إلا أنها لا تحدد نظاماً إحصائياً وطنياً. وتورد منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي وصفاً للنظام الإحصائي الوطني بأنه «مجموعة من المنظمات والوحدات الإحصائية داخل البلد تشترك في جمع الإحصاءات الرسمية وتجهيزها ونشرها نيابة عن الحكومة الوطنية» (منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، 2002).[72] وقد تشمل هذه المجموعة عدداً كبيراً من الوزارات أو الإدارات أو الوكالات الحكومية المشاركة في إنتاج الإحصاءات الرسمية، بما في ذلك القيمون على مجموعات البيانات الإدارية التي تسهم في الإحصاءات الرسمية.[73] والغرض من النظام الإحصائي الوطني هو تلبية احتياجات «الاقتصاد والجمهور ببيانات بشأن الوضع الاقتصادي والديمغرافي والاجتماعي والبيئي» (الأمم المتحدة، 2014).

519. وقد يكون إنتاج الإحصاءات القطاعية ونشرها، مثل الإحصاءات المتعلقة باللاجئين، لا مركزياً داخل النظام الإحصائي الوطني، حيث تشكل الوزارات أو الإدارات أو الوكالات القطاعية «نظاماً إحصائياً قطاعياً» وتجمع الإحصاءات وتحللها وتنشرها في مجال اختصاصها.

520. وعادة ما يوجه مكتب الإحصاء الوطني، ولكن ليس دائماً، النظم الإحصائية الوطنية. وهناك استثناءات لذلك، على سبيل المثال الولايات المتحدة الأمريكية والإمارات العربية المتحدة. ويختلف الدور الذي يضطلع به مكتب الإحصاء الوطني باختلاف البلدان، استناداً إلى التشريعات التي تورد وصفاً لسلطة مكتب الإحصاء الوطني والوكالات الأخرى في جميع الأمور المتعلقة بالإحصاءات الرسمية. وتتراوح مسؤوليات مكتب الإحصاء الوطني من إنتاج المعلومات الإحصائية إلى تحديد المعايير والأساليب إلى الاتصالات الدولية مثل الالتزامات بتقديم التقارير إلى منظومة الأمم المتحدة وغيرها.

521. وتشير لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2009/223[74] بشأن الإحصاءات الأوروبية إلى الإدارة الإحصائية وتُعرّف في مادتها 5 السلطة الإحصائية الوطنية بأنها الهيئة المسؤولة عن تنسيق جميع الأنشطة على المستوى الوطني لوضع الإحصاءات الأوروبية وإنتاجها ونشرها. وتعمل بوصفها جهة تنسيق للمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بشأن المسائل الإحصائية. ويحتفظ المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بقائمة بالمعلومات الإحصائية الوطنية وينشرها وتضطلع سلطات وطنية أخرى بمسؤولية إعداد إحصاءات أوروبية وإنتاجها ونشرها على النحو الذي تحدده الدول الأعضاء.

522. وفي العديد من البلدان، دعيت المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أو وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الأونروا إلى تسجيل اللاجئين، وفي هذه الحالات ينبغي اعتبارها جزءاً من النظام الإحصائي الوطني. وفي هذه الحالات، من المهم أن تواصل المفوضية حصولها على إحصاءات اللاجئين هذه. وفي الحالات التي تجري فيها المفوضية

عملية التسجيل، فإنها تقوم بذلك عموماً باستخدام أدواتها الخاصة، مما يعني أن رؤية البيانات لا تمثل عادة أية مشكلة. وحيثما يصبح ذلك صعباً، يتم الانتقال إلى مسؤولية الحكومية فيما يتعلق بالتسجيل، ولا تتيح نظم البيانات الحكومية إمكانية وصول المفوضية. وبغض النظر عن ذلك، تسعى المفوضية إلى الحفاظ على وضوح بيانات اللاجئين إلى أقصى حد ممكن، سواء من أجل الاضطلاع بمسؤوليتها الإشرافية، وكذلك لغرض الحماية أو التدخلات المتعلقة بالحلول، حسب الاقتضاء.

523. وعلى الرغم من الحاجة العالمية إلى إحصاءات جيدة عن اللاجئين، فإن العديد من النظم الإحصائية الوطنية ليست قادرة بعد على إنتاج إحصاءات اللاجئين أو لا تعطيها الأولوية. وفي الحالات التي لا يقدم فيها بلد ما إحصاءات عن اللاجئين، تستخدم المفوضية والأونروا سجلاتهما الخاصة للقيام بذلك فيما يتعلق بالمستخدمين الدوليين والمحليين على السواء. وفي العديد من البلدان، تعمل المفوضية على بناء القدرات الوطنية، وتضع إرشادات تشغيلية لدعم انتقال مسؤولية التسجيل إلى الحكومات، بما يتسق مع معايير الحماية وحماية البيانات.

524. ويقدم الشكل 6.2 مخططاً نمطياً لتدفق البيانات بشأن اللاجئين ضمن نظام إحصائي وطني.

**الشكل 6.2: إحصاءات اللاجئين ضمن النظام الإحصائي الوطني**

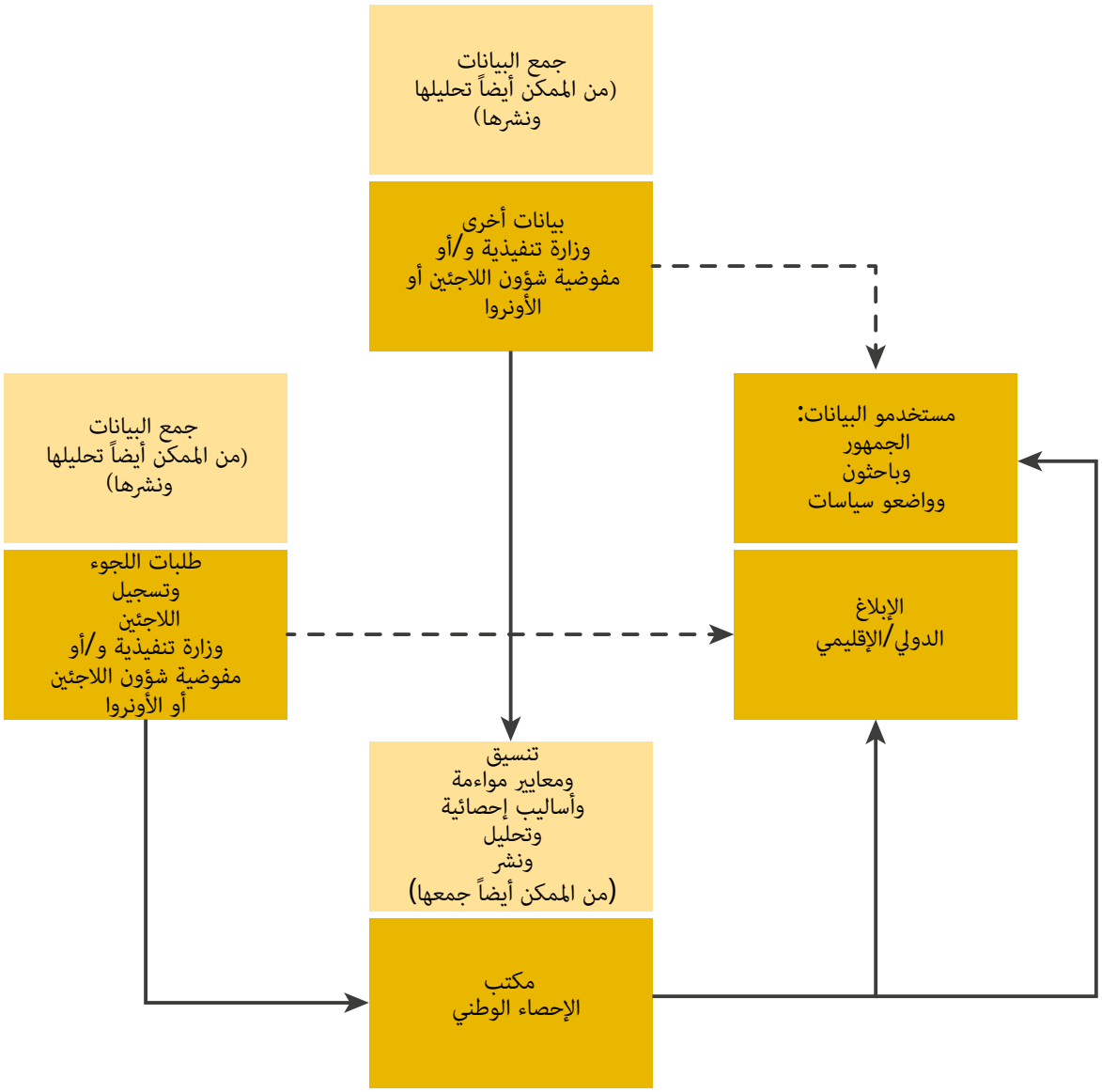


525. يعد التنسيق بين المنظمات التي تجمع بيانات اللاجئين ومكتب الإحصاء الوطني ضرورياً لتحقيق الاتساق والفعالية في النظام الإحصائي الوطني. وتختلف النظم الإحصائية الوطنية فيما يتعلق بمستوى المركزية، ويمكن للوحدات الإحصائية التابعة للوزارات

التنفيذية أن تجمع البيانات القطاعية وتحللها وتنشرها. ومع ذلك، ينبغي أن تكون مكاتب الإحصاء الوطنية مخولة ومطالبة بتنسيق نظام الإحصاءات الوطني وقيادته. ولدى العديد من البلدان خلاصة وافية أو قاعدة بيانات للتعاريف والتصنيفات والمفاهيم الموحدة لضمان تنسيق الإحصاءات داخل النظم الإحصائية الوطنية.

526. وعند تنسيق النظام الإحصائي الوطني، يجب على مكاتب الإحصاء الوطنية أن تراعي المعايير الدولية والعالمية السائدة. وتعد القابلية للمقارنة الدولية لإحصاءات اللاجئين بعداً مهماً من أبعاد الجودة، لذلك ينبغي أن تنسق مكاتب الإحصاء الوطنية أنشطتها مع الوكالات الإحصائية الدولية ومنتجي البيانات الدوليين لضمان تطبيق المعايير والتصنيفات والمفاهيم والأساليب الدولية وتكييفها مع الإحصاءات الوطنية. ويمكن للمكاتب القطرية للمنظمات الدولية مثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تضطلع بدور مركزي في تنسيق المفاهيم في إحصاءات اللاجئين.

## 2. الأساس القانوني لتنسيق إحصاءات اللاجئين ونشرها

### a. قوانين الإحصاءات

527. يتطلب النظام الجيد لإنتاج الإحصاءات أساساً قانونياً مستقراً وشفافاً يمكن أن يضمن استقلالية السلطات الإحصائية ونزاهتها ومساءلتها وفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية. ولدى معظم البلدان، ولكن ليس جميعها، هيئة إحصائية وطنية أو مكاتب إحصاء وطنية. وفي حالة عدم وجود مكاتب إحصاء وطنية، ينبغي أن يحدد قانون الإحصاءات صلاحيات الوكالات الإحصائية المختلفة. وحيثما يوجد مكاتب إحصاء وطنية، تكتسب قوتها وسلطتها من هذه القوانين. وتحدد قوانين الإحصاءات المبادئ والمعايير الأساسية المتعلقة بإنتاج وتنظيم الإحصاءات الرسمية. فهي تنظم الوكالات الإحصائية وواجباتها وسلطتها وتمكن مكاتب الإحصاء الوطنية من تجميع وتقييم جودة البيانات والإحصاءات الرسمية. ويُمكّن قانون الإحصاءات من إنتاج الإحصاءات ونشرها وتعميمها. وينبغي أن يحدد القانون الدور التنسيقي الوطني فيما يتعلق بجميع الأنشطة الرامية إلى إعداد الإحصاءات الرسمية وإنتاجها ونشرها. ولا يغطي قانون الإحصاءات وينظم مكاتب الإحصاء الوطنية فحسب، بل يشمل أيضاً جميع المؤسسات والهيئات التي تشكل نظام الإحصاء الوطني الرسمي. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة فيما يتعلق بإحصاءات اللاجئين حيث يمكن إشراك مجموعة متنوعة من الوزارات والإدارات والوكالات الوطنية، بما في ذلك المكتب القطري للمفوضية، في إنتاج بيانات بشأن هذا الموضوع.

### b. قوانين التعداد السكاني

528. يمكن إدراج الأساس القانوني للتعداد في القوانين الإحصائية أو يمكن أيضاً تشريعه على نحو منفصل لتنظيم إجراء التعدادات الفردية. ومن المهم وضع لوائح خاصة بالتعداد للدول التي لا يوجد فيها قانون دائم للتعداد السكاني. ويحدد الأساس القانوني المسؤولية الإدارية الأساسية، ويساعد في الحصول على الأموال اللازمة، ويحدد النطاق العام للتعداد وتوقيته. ولا ينبغي أن تتضمن قوانين التعداد أحكاماً صارمة مثل تفاصيل المعلومات التي سيتم جمعها أو هيكل تنظيم التعداد، فمن الأنسب تحديد هذه التفاصيل في لوائح التعداد الصادرة عن سلطات التعداد. وينبغي أن تتضمن قوانين التعداد التزامات المجيبين وسرية المعلومات الفردية التي يجري جمعها. وفي حالة المجموعات الحساسة مثل اللاجئين، على وجه الخصوص، يصبح من الحيوي إخفاء هوية مجموعات البيانات الناتجة قبل مشاركتها، ومن الضروري وجود ضمان قانوني بشأن سرية المجيبين.

529. وعلى الصعيد الإقليمي، قد تكون هناك توصيات أو لوائح بشأن التعداد. وعلى سبيل المثال، تقدم لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا توصيات للبلدان الأوروبية، شأنها في ذلك شأن لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ فيما يتعلق ببلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ[75] ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لأفريقيا[76]. ويجمع المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بيانات التعداد من مكاتب الإحصاء الوطنية، حيث يكون للبلدان تشريعاتها الخاصة. وتسهم اللوائح التي وضعتها المفوضية الأوروبية موضع التنفيذ في جمع البيانات الموحدة[77].

### c. القوانين واللوائح المتعلقة بالبيانات الإدارية بشأن اللاجئين وطالبي اللجوء

530. عادة ما تكون الوزارات أو الإدارات أو الوكالات (مثل ما يتعلق بالداخلية، والشؤون الداخلية، والهجرة، وما إلى ذلك) هي السلطات المختصة بالاحتفاظ بالسجلات الإدارية للاجئين وطالبي اللجوء. وفي كثير من الأحيان، لا يتضمن أساسها القانوني ومبرراتها متطلبات إحصائية. وعلاوة على ذلك، غالباً ما تكون هناك مشكلة تتعلق بالأسبقية القانونية بين القانون الذي يحكم الإحصاءات والقوانين

المتعلقة بحماية البيانات في الوزارات الحكومية. وفي هذه الحالات، يمكن أن تؤدي الجهود المبذولة للتعاون وكسب التعاون بين المنظمات الإحصائية الوطنية والوكالات ذات الصلة إلى إشكالية. ويمكن للقوانين المقيدة للوزارات التي قد تكون لها الأسبقية على قوانين الإحصاءات أن تخفض من قوة مكاتب الإحصاء الوطنية وتعطل إنتاج الإحصاءات. ومن المهم أن يتم توضيح ذلك في القانون.

531. وتدعم التشريعات التي تُمكّن من الوصول إلى البيانات الإدارية لأغراض إحصائية، مع المحاذير ذات الصلة التي تحمي السرية، إنتاج إحصاءات اللاجئين. وفيما يتعلق ببلدان الاتحاد الأوروبي، تمنح المادة 24 من لائحة الاتحاد الأوروبي رقم223/2009 بشأن الإحصاءات الأوروبية منظمات الإحصاء الوطنية إمكانية الوصول إلى مصادر البيانات الإدارية من داخل نظامها الإداري العام، حيث تكون هذه البيانات ضرورية لإعداد الإحصاءات الأوروبية وإنتاجها ونشرها، من أجل تخفيف العبء على المجيبين.[78] ويُمكّن هذا الحكم أيضاً من تجميع إحصاءات اللاجئين. وقد لا تنص القوانين الوطنية، خارج الاتحاد الأوروبي، على حق الوصول إلى البيانات الإدارية لأغراض إحصائية. وحتى في حالة وجود هذا الحكم القانوني، قد يكون من الصعب تفعيله بسبب الحساسية الشديدة للسجلات المتعلقة باللاجئين وطالبي اللجوء. ومن المستصوب القيام بعملية تبني علاقات جيدة بين منتجي البيانات الإحصائية في النظام الإحصائي الوطني. وعلى سبيل المثال، يُكوّن برنامج العمل الإحصائي، الذي وضعته الهيئات الحكومية بالتعاون فيما بينها، التزاماً مشتركاً بإنتاج إحصاءات للاجئين تفي بمعايير الجودة المعترف بها.

### d. القوانين والأنظمة المتعلقة بالتسجيل المدني والأحداث الحيوية للاجئين

532. من المهم أن يمكّن القانون الذي يغطي التسجيل المدني من جمع إحصاءات بشأن الأحداث الحيوية للاجئين وكذلك المواطنين.[79] وينبغي إدراج البيانات المتعلقة بالأحداث الحيوية للاجئين ضمن نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، نظراً إلى أن جميع السكان يتأثرون بالمواليد والوفيات والزيجات والطلاقات الخاصة بالمواطنين والأجانب واللاجئين على السواء. وينبغي الإشارة إلى وضع اللاجئ في نظام التسجيل المدني أو تسجيله عن طريق الربط مع السجلات الأخرى باستخدام رقم تعريف شخصي فريد.

533. ومن المطلوب أيضاً التنسيق الجيد بين الهيئات داخل النظام. والتنسيق والتعاون الوثيقان ضروريان لضمان تطابق المفاهيم والتعاريف والتصنيفات عبر المصادر والقضاء على الازدواجية (انظر: مبادئ وتوصيات لنظام الإحصاءات الحيوي، شعبة الإحصاءات في الأمم المتحدة، 2014).

534. في بلدان الشمال الأوروبي، هناك نظام لتبادل المعلومات بشأن الأشخاص الذين يهاجرون من بلد من بلدان الشمال الأوروبي إلى بلد آخر، مما يكفل أن يساوي المهاجرون إلى بلد من بلدان الشمال الأوروبي من بلد آخر المهاجرين من البلد الآخر، حتى مع وجود تباينات صغيرة بين تدفقات الهجرة المنشورة من بلدان الشمال الأوروبي وإليها، والتي ترجع في معظمها إلى اختلاف تواريخ التوقف التي تستخدمها مختلف البلدان. وهذا التبادل ليس هو حال معظم أزواج أخرى من البلدان في أوروبا.

## 3. تمكين التعاون بين الوكالات الإحصائية

535. يمكن لمكاتب الإحصاء الوطنية، المخولة بموجب القانون، الدخول في ترتيبات تبادل البيانات مع الوكالات المنتجة للبيانات لجمع البيانات وتصنيفها ومواءمتها، أو للتعاون وتبادل البيانات. وقد تشمل هذه الاتفاقات غير الرسمية أو الرسمية مثل ما يلي: مجموعات العمل؛ ومذكرات التفاهم؛ واللجان الاستشارية واللجان المشتركة بين الوكالات؛ ونظام جهات التنسيق بين مكاتب الإحصاء الوطنية ومنتجي البيانات. وتتطلب هذه الشراكات فهماً متبادلاً للأولويات، وتبادل الخبرات، والاتساق في تكامل البيانات وتفسيرها واستخدامها، والتواصل المستمر بشأن الإشراف على البيانات، مع تعليقات بين الوكالات المعنية عند نشوء مشاكل بحيث يمكن حل المسائل بينها.

536. وقد تنظر سلطات الهجرة إلى تبادل البيانات مع مكاتب الإحصاء الوطنية على أنها محفوفة بالمخاطر، حيث قد تُحرَّف البيانات في المنشورات الإحصائية. وللتخفيف من مخاطر قضايا تفسير البيانات، من المهم تنفيذ هياكل الرقابة بشأن استخدام البيانات. وعلى سبيل المثال، عقد اجتماعات منتظمة لإتاحة التشاور المتبادل والاتفاقات بشأن التسميات والمنهجية لاستخلاص المفاهيم. وسيضمن ذلك أن تراعي التجميعات والمفاهيم الإحصائية برامج منتجي البيانات، والمخاوف التشغيلية والسياساتية، مع ضمان أن تظل الإحصاءات المنشورة مستقلة وخالية من التأثير السياسي.

## 4. الأولويات الإحصائية وبرامج العمل الوطنية

537. ينشر عدد قليل من مكاتب الإحصاء الوطنية، حتى في البلدان التي تضم أعداداً كبيرة من اللاجئين، إحصاءات عن اللاجئين وطالبي اللجوء. وعلى الرغم من وجود بعض الاستثناءات، فإن قوانين الإحصاءات لا تحدد بوجه عام الإحصاءات التي سيتم إنتاجها. وبدلاً من ذلك، يُحدد ذلك بوجه عام في اللوائح أو الخطط الحكومية. ويمكن للالتزامات الدولية والإقليمية، مثل رصد أهداف التنمية المستدامة، أن تؤثر تأثيراً كبيراً على نطاق برنامج العمل الإحصائي للبلد. ومع ذلك، لا تتضمن أهداف التنمية المستدامة حالياً أي هدف أو غاية واضحة بشأن النزوح القسري من شأنه أن يحفز إدراج إحصاءات اللاجئين في برامج العمل الإحصائية الوطنية.

538. ويمكن تعزيز الجهود الرامية إلى زيادة الأولوية المعطاة لإحصاءات اللاجئين في برامج العمل الإحصائية الوطنية من خلال الدعوة التي تقوم بها السلطات الإقليمية والدولية. وكان هذا النهج ناجحاً في تحسين التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، ويمكن تكييفه لتحسين إحصاءات اللاجئين. وعلى سبيل المثال، يمكن الدعوة إلى عقد مؤتمر وزاري إقليمي بهدف الاتفاق على إطار إقليمي لتحسين إحصاءات اللاجئين.

539. وقد تساعد مشاركة وزراء الحكومة وكبار موظفي الخدمة المدنية في تعزيز إحصاءات اللاجئين في تحقيق تحسن كبير في نظمها. وغالباً ما يكون النهج الإقليمي المشترك لدعم مجال ناشئ من مجالات الإحصاءات الرسمية أكثر فعالية من الجهد الوطني الفردي. وغالباً ما يكون أكثر نجاحاً في تعزيز التمويل لبناء القدرات من الحكومات والجهات المانحة.

540. ومع ذلك، يمكن أن تكون إحصاءات اللاجئين حساسة للغاية من الناحية السياسية. ويشار إلى المبدأين 3 و 4 من المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة حيث يتعين على الوكالات الإحصائية تقديم معلومات وفقاً للمعايير العلمية بشأن مصادر الإحصاءات وأساليبها وإجراءاتها لتيسير التفسير الصحيح للبيانات، وأنه يحق للوكالات التعليق على التفسير الخاطئ للإحصاءات وإساءة استخدامها. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة فيما يتعلق بإحصاءات اللاجئين. ويمكن لمكاتب الإحصاء الوطنية أيضاً إنشاء آلية مراجعة الأقران لمفاهيم اللاجئين وإجراءات التحليل قبل نشر الإحصاءات، والتأكد من أن النتائج تصدر دون تدخل سياسي.

541. ويعد برنامج العمل الإحصائي الوطني، الذي يغطي جميع المخرجات الإحصائية الرسمية المقررة، أداة مفيدة لتعزيز التنسيق في النظام الإحصائي الوطني. وفي البلدان النامية، غالباً ما يتم تفصيل الإحصاءات الرسمية في استراتيجية وطنية لتطوير الإحصاءات، والتي توفر إطاراً وطنياً لتطوير القدرات الإحصائية عبر النظام الإحصائي الوطني للبلد مع أهداف: تعميم الإحصاءات في عملية التخطيط الوطنية؛ وإنتاج معلومات تستجيب لاحتياجات المستخدم وأولوياته؛ ودمج القطاعات في نظام الإحصاءات الوطني؛ وتعزيز تنسيق النظام الإحصائي الوطني؛ والاستجابة لتحديات البيانات (باريس 21، 2017).

542. ومن أجل زيادة الملكية الوطنية، وتعبئة التمويل الوطني تعبئة أفضل، وزيادة مشاركة أصحاب المصلحة المحليين، وتحسين نشر البيانات واستخدامها، يوصى بأن تشكل إحصاءات اللاجئين جزءاً لا يتجزأ من أي استراتيجية وطنية لتطوير الإحصاءات. وينبغي متابعة الجهود الرامية إلى تحسين البيانات المتعلقة بإحصاءات اللاجئين وجمعها وتحليلها ونشرها من خلال إطار عمل الاستراتيجيات الوطنية لتطوير الإحصاءات. وفي حالة عدم وجود هذه الاستراتيجيات، ينبغي أن يراعي برنامج العمل الإحصائي تضمين إحصاءات اللاجئين أو تحسينها.

543. وتعد برامج العمل الإحصائية والاستراتيجيات الوطنية لتطوير الإحصاءات مفيدة أيضاً في الاتفاق على المبادئ والمعايير الأساسية ونشرها فيما يتعلق بإنتاج ونشر الإحصاءات الرسمية، فضلاً عن الهيئات أو الوكالات المسؤولة عن تجميعها ونشرها. وقد تقدم أيضاً معلومات بشأن التعاريف والأساليب والمحتويات والتصنيفات، بالإضافة إلى جدول نشر الإحصاءات. وفي سياقات أخرى، تقدم «الخلاصات» أو الكتيبات الإحصائية التعاريف وتحدد المسؤوليات، وينبغي إضافة إحصاءات اللاجئين إلى هذه الخلاصات الوطنية.

## 5. نشر إحصاءات اللاجئين

544. ينبغي لمنتجي البيانات الإحصائية التشاور على نطاق واسع بشأن متطلبات المستخدمين لإحصاءات اللاجئين. والنشر هو الوقت الذي يتم فيه إصدار المنتج الإحصائي للمستخدمين، وتُلبى فيه احتياجاتهم، إما كلياً أو جزئياً. وهو يمثل أحد أهم أنشطة النظام الإحصائي الوطني. وينبغي النظر إلى النشر على أنه حلقة الوصل بين توافر البيانات واستخدام الإحصاءات لأغراض صنع السياسات.

545. وينبغي أن يسترشد النشر بعدد من المبادئ، بما فيها تلك المنصوص عليها في المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية، مثل الموضوعية والحياد والسرية والخصوصية وحسن التوقيت وإمكانية الوصول. وينبغي تقديم الدعم للمستخدمين، وينبغي استخدام مجموعة متنوعة من الأشكال على منصة النشر. ومن المهم استخدام منصة واحدة لنشر جميع الإحصاءات الوطنية بشأن اللاجئين. وينبغي

بذل الجهود الرامية إلى زيادة إمكانية الوصول إلى النتائج عن طريق تعزيز تقنيات التصور المبتكرة لتقديم المعلومات الإحصائية بطريقة سهلة الاستخدام.

### a. المسؤوليات بشأن نشر إحصاءات اللاجئين

546. تختلف المسؤولية بشأن نشر إحصاءات اللاجئين من دولة إلى أخرى. وفي العديد من البلدان، تزود سلطات الهجرة أو الوزارات أو الإدارات أو الوكالات الحكومية الأخرى (مثل وزارة الداخلية) مكتب الإحصاء الوطني ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بالبيانات ذات الصلة لتجميعها والتحقق من صحتها وتحليلها. وبعد التحقق من صحتها، تنشر مكاتب الإحصاء الوطنية و/أو السلطات ذات الصلة الإحصاءات، وأحياناً بالتوازي. وتقوم المفوضية، في بعض البلدان، بجمع بيانات اللاجئين مباشرة، وبنشرها أيضاً.

547. ومن المهم التمييز بين الإحصاءات الرسمية والإحصاءات التشغيلية لأغراض نشر إحصاءات اللاجئين (انظر الجدول 6.1). وينبغي إنتاج الإحصاءات الرسمية باستخدام الأساليب العلمية والمهنية، بناءً على مبادئ الإحصاءات الرسمية. وينبغي أن تنشرها مكاتب الإحصاء الوطنية أو الوحدات الإحصائية داخل الوزارات الحكومية، والتي ينظمها قانون الإحصاءات الوطني والمعايير ذات الصلة. وينبغي ضمان أن يصل المستخدمون إلى الإحصاءات الرسمية وصولاً أوسع نطاقاً وينبغي أن تتاح لجميع المستخدمين إمكانية الوصول إلى الإصدارات الإحصائية في نفس الوقت. ومن ناحية أخرى، تستخدم الوزارات الحكومية الإحصاءات التشغيلية إلى حد كبير لإدارة أنشطتها الخاصة بها وقد لا تفي بمعايير الجودة. وتميل الإحصاءات التشغيلية إلى أن يكون توقيتها مناسباً أكثر من الإحصاءات الرسمية، ولكن نوعية البيانات قد تكون أضعف، لأنها لا تخضع لنفس الدقة المهنية والتحقق من صحتها. ولا تُنشر عادة البيانات التشغيلية علناً، وإذا كان الأمر كذلك، فمن المرجح أن تكون هناك تناقضات عند مقارنتها بالإحصاءات الرسمية. ويمكن أن تؤدي هذه التناقضات إلى تقويض ثقة الجمهور في الإحصاءات، وينبغي إدارة إصدار الإحصاءات التشغيلية بعناية وتوضيح حدودها.

**الجدول 6.1: الفرق بين الإحصاءات الرسمية والإحصاءات التشغيلية[80]**

| | الإحصاءات الرسمية | الإحصاءات التشغيلية |
|---|---|---|
| **الأساس** | تشريعية الامتثال القسري؛ التنظيم والاتفاقية والمبادئ التوجيهية التقنية | ترتيبات العمل، والامتثال من خلال القيمة المضافة والمنفعة المشتركة؛ الكتيب، التعاريف التشغيلية، الأدلة، الممارسة |
| **الجودة** | المواءمة من خلال المعايير، دورة المراجعة؛ حقيقة ومؤكدة ودقيقة وموثوقة وأساسية؛ الدورية/التوقيت: متغير، تأخر في المخصصات | المواءمة من خلال التعاون والتنسيق؛ قابلة للتنفيذ، والدقة على أساس الحاجة؛ الدورية والتوقيت: شائعة ومتكررة وفي الوقت المناسب |
| **الممارسة** | الفرق العاملة، الممارسة المتعلقة بالمجتمعات؛ الأعمال غير الأساسية لمقدم الخدمة (مكتب الإحصاء الوطني/المعهد الإحصائي الوطني فيما يتعلق بالاتحاد الأوروبي)؛ نُفذت مع تأخير | الشبكات والتنسيق والاجتماعات والتبادل عبر الإنترنت؛ المزود هو صاحب المصلحة الرئيسي، أعمالهم اليومية؛ تنفيذ مرن |
| **النواتج** | المراجعات الإحصائية / الكتب السنوية / قواعد البيانات الرسمية؛ أساس الأدلة لصياغة السياسات وتقييمها | الوعي الظرفي / لقطات / البوابات الإلكترونية؛ أدلة على الإنذارات المبكرة والتأهب؛ رؤية قابلة للتنفيذ تُقدَّم إلى أصحاب المصلحة |

548. يجب أن تكون إحصاءات اللاجئين متسقة مع الإحصاءات الحيوية وإحصاءات الهجرة وغيرها من الإحصاءات الوطنية ذات الصلة. كما ينبغي أن تكون متسقة على الصعيد الدولي. وهذا يعني أن الإحصاءات التي تنشرها الوكالات الوطنية والدولية ينبغي ألا تظهر أي تناقضات. ويتطلب ذلك تعاوناً وتآزراً بين الوكالات الوطنية والإقليمية والدولية قبل نشرها. وقد ثبت أن هذا الأمر يمثل إشكالية في الإحصاءات الدولية.

549. وينبغي أن تنظم المنظمة الرائدة في النظام الإحصائي الإقليمي نشر إحصاءات اللجوء واللاجئين على الصعيد الإقليمي. وعلى سبيل المثال، وفي السياق الأوروبي، ينشر المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي الإحصاءات الرسمية بينما ينشر المكتب الأوروبي لدعم اللجوء الإحصاءات التشغيلية.

### b. التواتر وحسن التوقيت

550. ينبغي تقليل الفاصل الزمني إلى الحد الأدنى بين جمع البيانات ونشر إحصاءات اللاجئين. وفي الحالات التي تنشر فيها الإحصاءات التشغيلية، ينبغي نشرها في أقرب وقت ممكن بعد أن تصبح متاحة وتوضع عليها علامة أولية. وينبغي إصدار الإحصاءات الرسمية على أساس ربع سنوي ونصف سنوي وسنوي بعد أن تتحقق منها على نحو مناسب مكاتب الهجرة أو مكاتب الإحصاء الوطنية.

551. وعندما تكون بيانات التعداد هي مصدر أعداد اللاجئين، يمكن نشر هذه الإحصاءات وفقاً لإجراءات حساب السكان السنوي استناداً إلى بيانات التعداد الأخير. في البلدان التي لديها سجلات سكانية جيدة، ينبغي أن يعتمد المصدر المستخدم على السجلات بدلاً من حسابات السكان على أساس التعداد الأخير.

### c. أساليب النشر

552. ينبغي للمنظمة المسؤولة عن نشر إحصاءات اللاجئين أن تنشر تقويماً للإصدارات يحدد تواريخ الإصدارات العامة للبيانات والمنشورات. ويُمكّن ذلك المستخدمين من توقع الإصدارات، ومن الممارسات الجيدة أن تثبط السلطات الإحصائية التأخير في إصدار البيانات لأسباب سياسية.

553. وينبغي أن يكون لدى السلطات الإحصائية سياسة نشر متاحة للجمهور تشمل إحصاءات اللاجئين. وينبغي أن تتضمن سياسة النشر معلومات بشأن شروط الوصول إلى البيانات، ونطاق المنشورات والبيانات المتاحة، والدعم الذي يمكن أن يتوقعه المستخدمون، وتوافر البيانات الوصفية. إذا كانت هناك رسوم على المنشورات، فينبغي توضيح ذلك. وينبغي أن تراعي استراتيجية النشر نطاق المستخدمين المحتملين، بما في ذلك عامة الجمهور، وصناع القرار، والباحثون، ومجتمع البحوث، ووسائل الإعلام.

554. وينبغي أن تكون نشرات البيانات مصحوبة ببيانات صحفية ولقاءات مع ممثلي وسائط الإعلام للارتقاء بالوعي العام إلى الحد الأقصى. وينبغي أن تكون الكتيبات الإحصائية متاحة لاطلاع الجمهور الأوسع على الحقائق البارزة. وينبغي أن تحتوي قواعد البيانات الوطنية دائماً على أحدث نسخة من البيانات المتاحة المنشورة حالياً، وإذا أمكن ذلك، ينبغي أن تحتوي الصفحة الشبكية الخاصة بالمؤسسة على تطبيق للهاتف المحمول لتمكين المستخدمين من تنزيل الإحصائيات بطريقة سهلة الاستخدام. وينبغي أن يكون المستخدمون قادرين على تنزيل مجموعات البيانات الفردية عن طريق استخراج البيانات مباشرة من قاعدة البيانات، ولكن ذلك قد يثير مشاكل في حالة بيانات اللاجئين حيث قد يؤدي الوصول المباشر إلى التشريعات المتعلقة بحماية الخصوصية والسرية إلى الإضرار بها (انظر أدناه - القسم هـاء - السرية وتبادل البيانات).

555. ولتمكين المستخدمين من تفسير البيانات بشأن اللاجئين، ينبغي للسلطات الإحصائية أن تقدم معلومات إضافية عن البيانات الوصفية، والتي تتضمن معلومات عن التعاريف والتصنيفات والمنهجيات والتشريعات وقوائم الرموز القياسية. وعند إجراء تقييمات الجودة، ينبغي أن تكون بيانات الجودة متاحة للجمهور مع إصدارات البيانات والمنشورات.

556. وينبغي مراعاة مجموعة من المواد للمنشورات، بما في ذلك ما يلي: (أ) التقارير الإحصائية المنتظمة؛ (ب) الخلاصات الإحصائية؛ (ج) التقارير المواضيعية عن إحصاءات اللاجئين؛ (د) البيانات الدقيقة (انظر أدناه للاطلاع على الشروط الخاصة التي قد تنطبق على إحصاءات اللاجئين)؛ (هـ) البيانات الإلكترونية (قواعد البيانات، تطبيقات مكعبات البيانات)؛ (و) الخرائط؛ (ز) التحليل المكاني؛ (ح) التصورات. (ط) البيانات الجغرافية الرقمية المعدة للنشر.

## الإطار 6.1: منصات معدة لنشر الإحصاءات

ترد فيما يلي أمثلة لمنصات معدة لنشر الإحصاءات:

- قاعدة بيانات Devinfo (www.devinfo.org)، التي تتعقب مؤشرات التنمية الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية وتنشرها
- قاعدة بيانات NADA (http://www.ihsn.org/software/nada) التي تتيح أرشفة الوثائق التقنية والبيانات الوصفية والبيانات الجزئية من الدراسات الاستقصائية والتعدادات
- منصة البيانات المفتوحة (http://dataportal.opendataforafrica.org/)، التي توفر لواضعي السياسات ومجموعة واسعة من أصحاب المصلحة الوطنيين والدوليين إمكانية الوصول إلى بيانات الاقتصاد الكلي والبيانات المالية
- REDATAM - التحليل الإحصائي ونشر بيانات التعداد

557. ولتحقيق الاستفادة الكاملة من إحصاءات اللاجئين، ينبغي ربط الإحصاءات الرسمية بمصادر بيانات أخرى ضمن النظم الإحصائية الوطنية (انظر الفصل الرابع بشأن ربط البيانات). وينبغي أن تكون المنصات الوطنية متاحة لنشر الإحصاءات، بهدف إنشاء منصة وطنية واحدة بدلاً من منصة متعددة، لتعزيز إمكانية الوصول والاتساق. وإذا كان ذلك ممكناً، ينبغي أن تحتوي صفحة الويب الخاصة بالمؤسسة على تطبيق جوال لتمكين المستخدمين من تنزيل الإحصاءات بطريقة سهلة الاستخدام.

### d. البيانات المفتوحة

558. من حيث المبدأ، يمكن لأي شخص الوصول بحرية إلى «البيانات المفتوحة» واستخدامها وتعديلها وإعادة استخدامها وإعادة توزيعها لأي غرض كان، ولا يخضع إلا على الأكثر لشرط الحفاظ على المصدر والانفتاح.[81] وتوفر البيانات المفتوحة فرصاً للباحثين وعامة الناس للوصول إلى البيانات وتحليلها، وإنتاج نتائج جديدة من مصادر البيانات المجمعة، واستخدام البيانات لاتخاذ قرارات أكثر استنارة. ولهذه الأسباب، ينبغي أن تكون بيانات اللاجئين متاحة للمستخدمين. ومع ذلك، فمن التحذيرات المهمة أن انفتاح البيانات يجب ألا يضر بالخصوصية الشخصية أو يخاطر بسرية البيانات. وتناقش هذه المسألة بالتفصيل في القسم هاء.

559. وعلى سبيل المثال، أنشأت حكومة كندا موقفاً «مفتوحاً افتراضياً» في توجيهها بشأن الحكومة المفتوحة (حكومة كندا، 2014). وتوفر كندا بيانات منظمة شاملة قابلة للقراءة آلياً عن اللاجئين وطالبي اللجوء متاحة مجاناً على بوابة البيانات المفتوحة التابعة لحكومة كندا.[82] ولا توجد بيانات منشورة حساسة بطبيعتها (أي شخصية أو سرية) ولا تحدد أو توفر طرقاً لتحديد هوية الأفراد.

### e. دعم مستخدمي الإحصاءات

560. ينبغي أن تكون إحصاءات اللاجئين في متناول جميع الأشخاص بسهولة. ولدعم هذه البيانات الوصفية، ينبغي أن تكون متاحة باستخدام برمجيات غير احتكارية، وأن يحدَّد جهة اتصال ونشرها لدعم المستخدمين. وينبغي رصد مستخدمي الإحصاءات القائمين عن كثب وتحديد خصائصهم لدعم تخصيص المنتجات والخدمات، وتقييم تأثير الإحصاءات المقدمة وفائدتها.

561. ينبغي تطوير المعرفة الإحصائية لدى مستخدمي إحصاءات اللاجئين، ولا سيما عند إصدار منشورات ومنتجات جديدة. وبما أن إحصاءات اللاجئين ليست متاحة على نطاق واسع في جميع البلدان، فقد يحتاج المستخدمون الجدد ووسائل الإعلام الجديدة إلى التدريب على المفاهيم والتعاريف المستخدمة لوصف اللاجئين في المنشورات الجديدة، من أجل الاستفادة الكاملة من النتائج.

562. وينبغي أن يتمتع جميع المستخدمين بفرص متساوية للوصول إلى الإصدارات الإحصائية في نفس الوقت. ويتعين أن يكون الوصول المميّز قبل الإصدار إلى الإحصاءات محدوداً وخاضعاً للمراقبة. وفي حالة عدم الوفاء بمبدأ المساواة في الوصول، يجب نشر المعلومات المتعلقة بالوصول المبكر إلى الإحصاءات.

563. وينبغي تشجيع إعادة الاستخدام المجاني لإحصاءات اللجوء واللاجئين، مع احترام السرية (انظر القسم هـاء)، وضمان الاستشهاد بالمصادر في المنشورات البحثية.

## 6. مؤشرات التنسيق داخل النظام الإحصائي الوطني

564. تُقترح المؤشرات التالية لرصد التنسيق داخل النظم الإحصائية الوطنية والدولية:

أ) يجمع البلد بيانات شاملة عن اللاجئين وطالبي اللجوء ويتعاون منتجو البيانات مع مكتب الإحصاء الوطني.

ب) تُمكِّن التشريعات أو الصكوك الحكومية الأخرى مكتب الإحصاء الوطني من جمع البيانات الإدارية من منتجي البيانات.

ج) إنشاء هياكل وآليات الحوكمة للتنسيق والتعاون.

د) تنسيق إحصاءات اللاجئين لتمكين المقارنة الدولية.

ه) تتم إدارة الإبلاغ عن الإحصاءات إلى الوكالات الدولية ذات الصلة مع وضع استراتيجيات لإدارة البيانات وإعداد التقارير.

و) هيئة رقابة دولية على إحصاءات اللاجئين على الصعد الإقليمية والدولية والوطنية.

ز) وكالة إحصائية وطنية مسؤولة ترصد التفسير الخاطئ لإحصاءات اللاجئين وإساءة استخدامها وتعلق عليهما.

# ٥. السرية وتبادل البيانات

## 1. حماية سرية بيانات اللاجئين

565. تعد مشاركة البيانات ضرورية لإنتاج إحصاءات اللاجئين، ولا سيما عندما تكون البيانات الإدارية مصدراً. ومع ذلك، فمن العوائق الرئيسية أمام مشاركة بيانات اللاجئين وطالبي اللجوء حساسيتها الشديدة، فضلاً عن الشواغل بشأن التعامل غير السليم مع البيانات لهذه الفئة المستضعفة بوجه خاص. وينبغي ألا يعرض تبادل البيانات المتعلقة بطالبي اللجوء واللاجئين أو الكشف عنها للخطر سلامة الأفراد المعنيين وأفراد أسرهم وشركائهم أو أن يؤدي إلى انتهاك حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي ألا يعاني طالبو اللجوء من فقدان حماية الدولة من خلال الكشف الضار عن البيانات. ولذلك، ينبغي للإحصائيين أن يتخذوا التدابير المناسبة لمنع نشر البيانات الواردة من الأفراد أو نشرها بطريقة أخرى تسمح بالكشف عن هوية أي شخص أو الاستدلال عليها.

566. ويمكن وصف «الخصوصية» على أنها حق مقدم البيانات في تقرير المعلومات المتاحة، ومتى يتم إصدارها ولمن يتم إصدارها (الأمم المتحدة، 2003). ومن ناحية أخرى، فإن «سرية» البيانات هي خاصية للبيانات، وعادة ما تنتج عن تدابير تشريعية، مما يمنعها من الكشف غير المصرح به. وضمان السرية هو الرد المناسب من وكالة إحصائية عندما تحصل على بيانات خاصة (الأمم المتحدة، 2003). ويكمل هذان المصطلحان بعضهما البعض، لأن انتهاك سرية البيانات يمكن أن يؤدي إلى تدخل في حقوق خصوصية مزود البيانات.

567. ومن أجل ضمان ممارسة هذين المفهومين للخصوصية والسرية على نحو صحيح في الإنتاج والنشر الإحصائي، هناك بعض المبادئ والمبادئ التوجيهية التي ينبغي مراعاتها، بما في ذلك ما يلي:

أ) المبدأ 6 من المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية للأمم المتحدة، الذي ينص على أن « البيانات الفردية التي تجمعها الوكالات الإحصائية من أجل التجميع الإحصائي، سواء كانت تشير إلى أشخاص طبيعيين أو اعتباريين، يجب أن تكون سرية تماماً وتستخدم حصرياً لأغراض إحصائية» (الأمم المتحدة، 2014).

ب) البندان 4.5 و 4.6 من إعلان المعهد الإحصائي الدولي بشأن الأخلاقيات المهنية، اللذان يتطلبان من الإحصائيين الحفاظ على سرية الهويات والسجلات، سواء تم التعهد بالسرية صراحة أم لا، واتخاذ التدابير المناسبة لمنع الكشف عن الهويات أو الاستدلال عليها (المنظمة الدولية لبقاء الشعوب الأصلية، 1985).

ج) ينص المبدأ 5 من مدونة الممارسات الإحصائية الأوروبية التي اعتمدتها لجنة البرنامج الإحصائي في 24 شباط/فبراير 2005 على أن «خصوصية مقدمي البيانات، وسرية المعلومات التي يقدمونها واستخدامها لأغراض إحصائية فقط، يجب أن تكون مضمونة تماماً» (المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، 2011).

568. وينبغي الحفاظ على سرية البيانات من خلال ضمان إدارة مخاطر التحديد المباشر أو غير المباشر للأفراد أو الكشف عنها عن طريق قواعد متفق عليها مثل **إلغاء تحديد الهوية** (تعديل البيانات عن طريق إزالة أي معرفات) أو إخفاء الهوية (إزالة المعلومات أو تغييرها أو إلغاء التفاصيل لضمان عدم احتمال تحديد هوية أي شخص أو منظمة في البيانات). ومع ذلك، يمكن أن تختلف قابلية تطبيق قواعد السرية هذه من مصدر إلى آخر وتكون خاصة بوجه عام بكل مصدر فردي أو تنظيمي. وبالإضافة إلى القواعد، قد تستفيد الأطراف ذات الصلة أيضاً من أساليب أخرى تحافظ على السرية، مثل **الحد من البيانات** (الطريقة التي تحافظ على سرية المجيبين عن طريق اختيار التجميعات المناسبة أو بطريقة عرض البيانات) أو عن طريق أساليب **تعديل البيانات** (الطريقة التي تحافظ على سرية المجيبين من خلال تغيير البيانات التي يمكن تحديدها بأسلوب بسيط دون التأثير على النتائج الإجمالية بأسلوب معقد).

569. ومن الضروري تعزيز الصكوك القانونية القائمة، بما في ذلك قوانين الإحصاءات في البلدان وقوانين التعداد، فيما يتعلق بالسرية والخصوصية. وينبغي وضع القوانين التي تدعم جمع البيانات بشأن اللاجئين ونشر المعلومات عن اللاجئين من أجل: (أ) تعزيز ثقة الجمهور في الترتيبات - والإعلان عن وجود قيود قانونية تحدد ما يمكن القيام به وما لا يمكن؛ و(ب) ضمان التفاهم المتبادل بين مكاتب الإحصاء الوطنية والوزارات والباحثين؛ و(ج) توفير الاتساق في الطريقة التي تعالج فيها البيانات والمقترحات البحثية؛ و(د) وضع أساس للتعامل مع الانتهاكات في القانون.

### الإطار 6.2: القوانين واللوائح الأوروبية المتعلقة بالكشف الإحصائي[83]

داخل الاتحاد الأوروبي، هناك قانونان يكتسيان أهمية خاصة فيما يتعلق بمراقبة الكشف الإحصائي:

1 لائحة المفوضية (الاتحاد الأوروبي) رقم *557/2013* المؤرخة *17* حزيران/يونيو *2013* التي تنفذ اللائحة (الاتحاد الأوروبي) رقم *223/2009* للبرلمان الأوروبي والمجلس بشأن الإحصاءات الأوروبية فيما يتعلق بالوصول إلى البيانات السرية لأغراض علمية. تهدف هذه اللائحة إلى القيام، بغرض التمكين من استخلاص استنتاجات إحصائية لأغراض علمية، بتحديد الشروط التي يمكن بموجبها منح المستخدمين العلميين إمكانية الوصول إلى البيانات الجزئية السرية (ولا سيما الباحثين في الجامعات ومعاهد البحوث المنشأة رسمياً).

2 لائحة المفوضية (الاتحاد الأوروبي) رقم *223/2009* للبرلمان الأوروبي والمجلس المؤرخة *11* آذار/مارس *2009* بشأن الإحصاءات الأوروبية. حلت هذه اللائحة محل اللائحة 322/97 بشأن إحصاءات المجتمع واللائحة 1101/2008 (سابقاً 1588/90) بشأن نقل البيانات الخاضعة للسرية الإحصائية. وتضع اللائحة إطاراً قانونياً لتطوير الإحصاءات الأوروبية وإنتاجها ونشرها، وتتضمن قواعد وتدابير لضمان استخدام البيانات السرية حصراً لأغراض إحصائية ومنع الكشف عنها بصورة غير مشروعة.

وتنص تشريعات الاتحاد الأوروبي على أنه يجوز نقل البيانات السرية لأغراض إحصائية وبحثية، شريطة أن يكون هذا الإرسال ضرورياً لإعداد الإحصاءات الأوروبية وإنتاجها ونشرها بكفاءة أو للارتقاء بجودتها، ولا يمكن حظر ذلك بواسطة القوانين الوطنية. بيد أن البيانات ستُستخدم حصراً لأغراض إحصائية ولا يمكن أن يصل إليها إلا الموظفون العاملون في الأنشطة الإحصائية ضمن مجال عملهم المحدد. ويتطلب أي إرسال آخر يتجاوز الإرسال الأول تفويضاً صريحاً من السلطة التي جمعت البيانات.

## 2. إدارة تبادل البيانات والوصول إلى البيانات الجزئية

570. يتكون تبادل البيانات من جعل البيانات في متناول المنتجين والباحثين والمستخدمين الإحصائيين الآخرين بروح من الاستقلالية العلمية والمهنية والشفافية. ويحد تبادل البيانات من الازدواجية وعبء المجيبين، ويوفر فرصة لتعزيز مصداقية الإحصاءات الرسمية. ويمكن تبادل البيانات في شكل بيانات جزئية أو بيانات مجمعة أو بيانات منظمة أو غير منظمة. ويرد وصف للمصطلحات والمفاهيم ذات الصلة في الإطار 6.3.

571. وينبغي أن يكون إصدار البيانات الجزئية عن اللاجئين وطالبي اللجوء متسقاً مع الترتيبات القانونية والإدارية لحماية سرية البيانات الجزئية (لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، 2007).[84] ومن الناحية المثالية، ينبغي وضع ترتيبات قانونية لحماية السرية (سواء في القانون أو اللوائح أو المراسيم التكميلية، وما إلى ذلك) قبل إصدار أي بيانات جزئية، وينبغي استكمال هذه الترتيبات بتدابير إدارية لتنظيم الوصول إلى البيانات الجزئية وضمان عدم إمكانية الكشف عن البيانات الفردية (لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، 2007). ومع ذلك، وفي غياب التشريعات، يستلزم الأمر وجود شكل آخر من أشكال التفويض. وتتعرض سمعة مكاتب الإحصاء الوطنية للخطر إذا لم يكن هناك شكل من أشكال السلطة لتمكين إصدار البيانات الجزئية، حتى عندما تكون مجهولة المصدر. ومن المهم أيضاً أن يغطي التشريع (أو التفويض) المتعلق بإصدار البيانات الجزئية ما يلي: ما الذي يمكن القيام به وما لا يمكن، ولأي أغراض؛ وشروط الإفراج؛ والعواقب إذا ما انتهكت الشروط.

572. ومن المطلوب تبادل البيانات الجزئية بين منتجي البيانات ومكاتب الإحصاء الوطنية في مراحل التحقق من صحة الإنتاج الإحصائي، من أجل الكشف عن الازدواجية في السجلات والحد منها، وهي مكونات أساسية للحفاظ على جودة الإحصاءات. ويمكن تمكين ذلك من خلال اتفاق رسمي أو مذكرة تفاهم بشأن تبادل البيانات واستخدامها، إلى جانب البنية الأساسية التقنية الآمنة لإيواء البيانات المشتركة. ويجب أن تشير جميع اتفاقات تبادل البيانات إلى البنود المتعلقة بحماية المعلومات الشخصية، وفقاً لمتطلبات الخصوصية وأمن البيانات. ويجب تنفيذ تدابير أمنية، مثل سجل مراجعة الحسابات، من أجل ضمان الوصول السليم إلى البيانات وإدارتها. وتتيح الاجتماعات المنتظمة بين الجهات المشاركة في البيانات إجراء مشاورات واتفاقات تبادل بشأن التسميات، ومنهجية استخلاص المفاهيم ومناقشة قضايا البيانات قبل نشر النتائج.

## الإطار 6.3: التعاريف والمفاهيم

**البيانات الجزئية:** تتيح البيانات الجزئية المحوسبة الحصول على ملف إلكتروني منظم، حيث كل سطر (أو سجل) يحتوي على معلومات بشأن وحدة المراقبة. وتُخزَّن هذه المعلومات بوصفها متغيرات من أنواع مختلفة (رقمية أو أبجدية رقمية، منفصلة أو مستمرة، وما إلى ذلك).

**البيانات الكلية:** البيانات المشتقة من البيانات الجزئية من خلال الإحصاءات المتعلقة بالمجموعات أو المجاميع، مثل الأعداد أو الوسائل أو الترددات، وغالباً ما يتم تقديمها في الجداول.

**البيانات البيومترية:** تُعرّف منظمة التوحيد القياسي الدولية البيانات البيومترية على أنها "التعرف الآلي على الأفراد بناءً على خصائصهم البيولوجية والسلوكية" (ISO / IEC JTC1 SC37). والخصائص البيولوجية والسلوكية هي تلك التي يمكن من خلالها استخلاص السمات البيومترية المميزة والقابلة للتكرار لغرض التعرف البيومتري". ويمكن أن تشمل البيانات البيومترية التعرف على بصمات الأصابع، والتعرف على الوجه، ومطابقة الحمض النووي، والتعرف على العين (القزحية و/أو الشبكية)، والتعرف على التوقيع. واستناداً إلى التقنيات الحالية التي تعتمدها كل من الجهات الحكومية والخاصة، تعد بصمات الأصابع والصور الفوتوغرافية للوجه الأشكال الأكثر استخداماً للبيانات البيومترية. وتجدر الإشارة إلى أن سياسة حماية البيانات التي تنتهجها المفوضية (والسياسة القادمة بشأن إدارة الهوية وتسجيلها) تعتبر البيانات البيومترية حساسة بشكل خاص بسبب طبيعتها التشريحية الفطرية.

**ربط السجلات:** ربط السجلات هو مهمة تحديد وربط السجلات المقابلة لنفس الكيان في مصدر واحد للبيانات أو أكثر من مصدر. وقد يستغرق ذلك وقتاً طويلاً ولا يكون دائماً بالدقة المطلوبة، ما لم يتم استخدام أرقام تعريف فريدة. وتشمل الكيانات المعنية الأفراد والشركات والعائلات والأسر المعيشية والمناطق الجغرافية (انظر الفصل الرابع). ويسير إدخال بطاقات الهوية وأرقام الهوية الشخصية في العديد من البلدان إلى حد كبير احتمالات الربط السريع وغير المكلف نسبياً بين البيانات الفردية من مختلف المصادر الإدارية وغيرها من المصادر.

**البيانات الضخمة:** تُعرَّف البيانات الضخمة بأنها مجموعات بيانات تجارية وإدارية واسعة النطاق تُستخدم لأغراض ثانوية غير تلك التي تجمع البيانات من أجلها في الأصل، مثل الإحصاءات الرسمية. وهي تتألف من مجموعات بيانات كبيرة ومعقدة ومستقلة، ولكل منها القدرة على التفاعل. ويتمثل أحد الجوانب المهمة للبيانات الضخمة في حقيقة أنه لا يمكن التعامل معها باستخدام تقنيات إدارة البيانات القياسية بسبب عدم الاتساق وعدم القدرة على التنبؤ بالمجموعات المحتملة. والبيانات الضخمة هي مصادر البيانات التي يمكن وصفها عموماً على النحو التالي: "حجم كبير وسرعة وتنوع البيانات التي تتطلب أشكالاً مبتكرة وفعالة من حيث التكلفة لتعزيز الرؤية واتخاذ القرارات."[85]

**البيانات الوصفية:** معلومات أو وثائق وصفية بشأن البيانات الإحصائية، أي البيانات الجزئية والبيانات الكلية. وتسهل البيانات الوصفية الإحصائية تبادل البيانات الإحصائية والاستعلام عنها وفهمها على مدار عمر البيانات.

### a. البيانات الوصفية فيما يتعلق بتبادل البيانات

573. ينبغي أن يكون إصدار البيانات الجزئية مصحوباً ببيانات وصفية ضرورية. وهذا هو الحد الأدنى من المعلومات المطلوبة لضمان صلاحية البيانات ووظيفتها على المدى الطويل. وفي حالة عدم وجود مثل هذه المعلومات، من المستحيل فهم مجموعة البيانات ومحتوياتها فهماً كاملاً. وينبغي أن تشمل البيانات الوصفية ما يلي:

أ) **مصدر البيانات:** يورد هذا المصدر وصفاً للوحدات التي تسجل البيانات الخاصة بها، مثل الأفراد والأسر المعيشية والمهاجرين واللاجئين والأشخاص الذين يعبرون الحدود وطالبي اللجوء.

ب) **أساليب جمع البيانات:** تورد هذه الأساليب وصفاً للأدوات والطرق المستخدمة مثل التعدادات والعينات والسجلات الإدارية وكيفية تطويرها. كما تورد وصفاً لإطار أخذ العينات ومنهجيتها (إن وجدت)، وكذلك مراقبة الجودة أثناء الجمع. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن يورد ذلك وصفاً لما إذا كانت البيانات قد أُدخلت مباشرة في الحواسيب أو ما إذا كانت البيانات قد أُدخلت أولاً على الورق ثم حوسبت في وقت لاحق في نفس المكتب أو في مكتب آخر، ربما على مستوى جغرافي أعلى.

ج) **هيكل مجموعة البيانات:** يتضمن ذلك العلاقات بين ملفات معينة أو أجزاء من المعلومات (السجلات) التي تحتوي عليها.

د) **المعلومات التقنية:** يتضمن ذلك تفاصيل البنية الأساسية التقنية (مثل نظام الحاسوب المستخدم لإنشاء الملفات)، والبرامج المستخدمة لإنشاء الملفات، ووسيط تخزين البيانات، وقائمة كاملة من الملفات في مجموعة البيانات. وينبغي أن يكون هناك أيضاً شرح بشأن كيفية نقل البيانات بين المؤسسات المعنية، ومتى أو عدد المرات التي يجري فيها ذلك.

ه) **المتغيرات والقيم وأنظمة الترميز والتصنيف:** من الأفضل أن يتضمن التوثيق قائمة كاملة بالمتغيرات التي تظهر في مجموعة البيانات، مع وصف شامل ومعلومات مفصلة عن أنظمة الترميز والتصنيف المستخدمة للمعلومات المقابلة، بما في ذلك كيفية ترميز عدم الاستجابة. وينبغي أن تحدد نسخة نظام التصنيف المستخدمة والمراجع الببليوغرافية المقابلة.

و) **المتغيرات المشتقة:** غالباً ما تُنشئ مكاتب الإحصاء الوطنية متغيرات جديدة من البيانات الأصلية. ويمكن أن تكون الطريقة بسيطة للغاية ويمكن ترجمتها، على سبيل المثال، عن طريق تجميع البيانات حسب العمر (على سبيل المثال في عدد السنوات المكتملة)، وفقًا للفئات العمرية ذات الصلة لمصدر البيانات المعني. وقد تستخدم طرق أخرى أكثر تعقيداً خوارزميات أكثر تعقيداً. وينبغي شرح الأساس المنطقي لتجميع المتغيرات أو اشتقاقها. وينبغي أيضاً شرح أي إجراء من إجراءات الاحتساب.

ز) **الترجيح والاستقراء:** يجب تقديم قائمة كاملة بالمتغيرات المرجحة والمستقرأة، إلى جانب معلومات عن كيفية الحصول على هذه المتغيرات أو حسابها، مع تحديد شروط قابلية تطبيقها بوضوح.

ح) **السرية وإخفاء الهوية:** من المهم تحديد ما إذا كانت البيانات تحتوي على معلومات سرية بشأن الوحدات التي تم مسحها. وإذا كان الأمر كذلك، يرجى تحديد هذه البيانات، وكذلك أي عقد يحكم شروط استخدام البيانات. في حالة إخفاء هوية البيانات لحماية هوية المجيبين، ينبغي توضيح الإجراء المعتمد في هذا الإطار وتأثيره على البيانات.

### b. الموارد التكنولوجية اللازمة لتبادل البيانات

574. يتطلب الوصول إلى البيانات والاستخدام الأمثل للبيانات بنية أساسية تكنولوجية مناسبة وتقارباً واسعاً في وجهات النظر على الصعيد الدولي بشأن قابلية التشغيل البيني وآليات فعالة لمراقبة جودة البيانات. ولأغراض أمنية، ينبغي حماية البيانات، وكذلك البيانات الوصفية والأوصاف ذات الصلة، من الضياع والإتلاف والتعديل والوصول غير المصرح به، سواء كان ذلك عن قصد أو غير ذلك، وفقًا لبروتوكولات أمنية صريحة.

575. ويجب إنشاء بنية أساسية تكنولوجية مناسبة لتغطية مختلف جوانب أرشفة البيانات (التوثيق والفهرسة والنشر وإخفاء الهوية والحفظ). وقد وُضعت معايير دولية للبيانات الوصفية لإضفاء الطابع الرسمي على توثيق البيانات الجزئية والموارد ذات الصلة. ويشمل ذلك مبادرة توثيق البيانات، ومعاييرDublin Core، ومحرري البيانات الوصفية المتخصصين، مثل مجموعة أدوات إدارة البيانات الجزئية التابعة للشبكة الدولية لاستقصاءات الأسر المعيشية، والمركز النرويجي لبيانات البحث لبرمجية إدارة Nesstar Publisher

576. والهدف من كتالوج البيانات الجزئية هو تزويد المستخدمين بإمكانية الوصول بسهولة إلى البيانات والوثائق بتنسيق مناسب لهم. التنسيقات الشائعة هي البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية، وشعبة الإحصاءات، ونظام التحليل الإحصائي، والنظام الأمريكي الموحد لتبادل المعلومات. ويجب أن تتوافق هذه الفهرسة مع المعايير الدولية للبيانات الوصفية باستخدام لغة الترميز الموسعة، لتسهيل إنتاج هذه الفهارس وصيانتها؛ بالتوافق مع معيار البيانات الوصفية في إطار مبادرة توثيق البيانات وأدوات البرمجيات التي توفرها الشبكة الدولية لاستقصاءات الأسر المعيشية، بما في ذلك مجموعة أدوات إدارة البيانات الجزئية ومنصة نظام فهرسة البيانات الجزئية (المتاحة على www.ihsn.org).

**الجدول 6.2: تنسيقات الملفات الموصي بها حالياً من قبل أرشيف البيانات في المملكة المتحدة للحفاظ على بيانات البحث على المدى الطويل**

| نوع البيانات | تنسيقات الملفات الموصي بها للنشر وإعادة الاستخدام والحفظ |
|---|---|
| البيانات الجدولية الكمية مع مجموعة البيانات ألف الوصفية الشاملة التي تحتوي على تسميات متغيرة وتسميات رموز وقيم مفقودة محددة، بالإضافة إلى مصفوفة البيانات | التنسيق المحمول للبرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية (.por)<br>ملف نص وأمر محدد ("إعداد") (البرنامج الإحصائي للعلوم الاجتماعية، وشعبة الإحصاءات، ونظام التحليل الإحصائي، وما إلى ذلك) يحتوي على معلومات البيانات الوصفية في إطار بعض النصوص المنظمة أو ملفات الترميز التي تحتوي على معلومات البيانات الوصفية، على سبيل المثال ملف مبادرة توثيق البيانات بلغة الترميز الموسعة |
| بيانات جدولية كمية مع الحد الأدنى من مصفوفة ألف للبيانات الوصفية مع أو بدون عناوين أعمدة أو أسماء متغيرات، ولكن لا توجد بيانات وصفية أو تصنيفات أخرى | ملف القيم المفصولة بفواصل (.csv)<br>ملف محدد بعلامات جدولة (.tab)<br>بما في ذلك نص محدد لمجموعة أحرف معينة مع لغة الاستفسارات المركبة |
| | بيانات تعريف البيانات عند الاقتضاء |
| البيانات الجغرافية المكانية<br>بيانات المتجهات والبيانات النقطية | ملف الأشكال الخاص بمعهد بحوث النظم البيئية (أساسي: .shx،shp ، .dbf؛ اختياري: .prj، .sbx، .sbn )<br>TIFF ذو المرجعية الجغرافية (.tfw،tif )<br>بيانات التصميمات المدعمة بالحاسوب (.dwg)<br>جدول بيانات سمة نظام المعلومات الجغرافية |
| البيانات النوعية<br>البيانات النصية | نص لغة الترميز الموسعة (XML) وفقًا لتعريف نوع المستند المناسب (DTD) أو المخطط (.xml)<br>تنسيق النص المنسق (.rtf)<br>بيانات النص العادي، النظام الأمريكي الموحد لتبادل المعلومات (.txt) |
| بيانات الصور الرقمية | الإصدار السادس من TIFF غير المضغوط (.tif) |
| بيانات الصوت الرقمي | برنامج ترميز الصوت بدون فقدان مجاني للبيانات (.flac) |
| بيانات الفيديو الرقمي | فريق الخبراء المعني بالصور المتحركة-4 (.mp4)<br>الحركة JPEG 2000 (.jp2) |
| توثيق | تنسيق النص المنسق (.rtf)<br>PDF (.pdf) أو PDF / A<br>نص الوثيقة المفتوحة (.odt) |

المصدر: إدارة وتبادل البيانات، أرشيف المملكة المتحدة، أفضل الممارسات للباحثين، أيار/مايو *2011*

## 3. نوع ملفات البيانات المعدة للنشر

577. البيانات الإحصائية المستخدمة في الإحصاءات الرسمية موجودة في عدة أشكال. ملفات البيانات الأولية أو غير المجهولة المصدر وملفات البيانات المجهولة المصدر والبيانات المجمعة. وبوجه عام، لا يتم تبادل البيانات المجمعة إلا مع المستخدمين بسبب الشواغل الخاصة بشأن السرية، ولكن يتم تبادل ملفات البيانات الإحصائية الرسمية بين المنتجين لأغراض تجميعها.

578. وفي معظم البلدان، لا يسمح القانون الإحصائي بالكشف عن البيانات الفردية أو البيانات الجزئية للمستخدمين. وفي بعض الحالات، يتم تطوير ملفات البيانات الجزئية للإحصاءات الرسمية التي تحمي عدم الكشف عن هوية المجيبين. ويمكن نشرها إذا كانت تفي بالمعايير التي تضمن السرية. ومع ذلك، يجب توخي الحذر بشكل خاص في حالة إحصاءات اللاجئين لضمان عدم الكشف عن هوية المجيبين، حيث ستؤثر الانتهاكات على ثقة مزودي البيانات وقد تعرض للخطر قدرة السلطات الإحصائية على مواصلة إنتاج الإحصاءات.

579. ومن المهم ملاحظة أن منتجي البيانات يلتقطون البيانات بتنسيقات متعددة. ومن ثم، ينبغي أن تعمل مكاتب الإحصاء الوطنية مع منتجي البيانات للارتقاء بتطوير البيانات وتمكين تبادل البيانات على نحو متسق واستخدامها في حدودها القصوى. وينبغي

أيضاً الاتفاق على معلمات جمع البيانات وتبادلها، مثل إدراج ضمانات للحفاظ على خصوصية المعلومات الشخصية وسريتها وجودتها وأمنها وفقًا لمعايير جمع البيانات في اتفاقات تبادل البيانات.

580. وينبغي مراعاة ثلاثة أنواع من ملفات البيانات تتميز بمستوى إمكانية الحصول عليها ودرجة عدم الكشف عن هويتها: ملفات بيانات الاستخدام العام؛ وملفات البيانات المرخصة؛ وملفات البيانات التي لا يمكن الوصول إليها إلا في المراكز الآمنة (Dupriez & Boyco، 2010). ونظراً إلى مزايا استخدام البيانات الجزئية، طورت بعض مكاتب الإحصاء الوطنية (المعهد الوطني للإحصاءات والدراسات الاقتصادية، وهيئة الإحصاء الكندية، وما إلى ذلك) تقنيات إخفاء الهوية لتبادل قواعد بياناتها في ظل شروط صارمة معينة.

### a. ملفات الاستخدام العام

581. يتم إنشاء ملفات البيانات الجزئية المتاحة للجمهور بشكل عام من ربط ملفات بيانات التعداد والدراسات الاستقصائية للأسر المعيشية. وفيما يتعلق بالاستخدام العام لإحصاءات غير اللاجئين، يمكن الرجوع إلى هذه الملفات إذا وافق المستخدمون على الامتثال لقواعد أساسية معينة مرتبطة بشروط الاستخدام (مثل حظر البيع). وتتاح بعض ملفات البيانات الجزئية للاستخدام العام عبر الإنترنت دون قيد أو شرط، ولكن أتيحت هذه البيانات للجمهور لأنه يعتبر أنه لا يوجد خطر من تحديد هوية المجيبين بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ومن غير المرجح أن يكون هذا هو الحال بالنسبة للبيانات الجزئية للاجئين. ولمنع تحديد هوية الأفراد، قد تُحذف أحياناً بعض السجلات من الملفات، مثل الحالات الخاصة جداً والتي يسهل تحديدها. ومع ذلك، هناك أساليب أخرى لخفض مخاطر الكشف إلى الحد الأدنى مع زيادة محتوى المعلومات الواردة في البيانات إلى الحد الأقصى (على سبيل المثال، تجميع القيم القصوى العليا والدنيا، وإزالة المتغيرات لبعض المجيبين وتقنيات تعطيل البيانات). وينبغي أن تُستخدم هذه الملفات لتبادل إحصاءات اللاجئين بحذر شديد.

### b. ملفات البيانات المرخصة

582. قد تُرخَّص ملفات البيانات الجزئية للاستخدام من المنظمات من جانب باحثين محددين ذوي نية حسنة بموجب شروط وأحكام محددة للغاية. ولا تسمح بعض البلدان بتصدير بعض ملفات البيانات الجزئية إلى بلدان أخرى. وعندما يُسمح بذلك، هناك خياران: أولاً، يتم توفير البيانات للباحث أو الفريق لغرض معين؛ ثانياً، يتم توفير البيانات إلى منظمة بموجب اتفاق شامل للاستخدام الداخلي، على سبيل المثال إلى هيئة دولية أو وكالة أبحاث. وفي كلتا الحالتين، يجب تحديد منظمة الباحث، كما يجب تحديد ممثلين مناسبين للتوقيع على الترخيص. وتتميز الملفات المرخصة عن ملفات البيانات الجزئية للاستخدام العام بأن توزيعها يقتصر على المستخدمين الذين حصلوا على إذن بالوصول بعد تقديم طلب موثق حسب الأصول وتوقيع مذكرة تفاهم لاستخدام البيانات. وبشكل عام، يتم أيضاً إخفاء هوية الملفات المرخصة من أجل خفض مخاطر تحديد هوية الأفراد. ومع ذلك، قد تحتوي على بيانات يمكن تحديدها بالاقتران مع ملفات أخرى. ويجب إزالة كل من المعرفات المباشرة وأسماء المجيبين من مجموعات البيانات المرخصة. ويفضل أن يعتمد نشر الملفات المرخصة على إعداد وتوقيع عقد بين منتج البيانات والمستخدمين الجديرين بالثقة.

### c. ملفات البيانات التي لا يمكن الوصول إليها إلا في المراكز الآمنة

583. قد يتم تقديم بعض الملفات للتشاور في مراكز آمنة (أو مقاطع بيانات) في ظل ظروف صارمة للغاية. إنها خدمة مزودة بحواسيب غير متصلة بالإنترنت أو بشبكة خارجية ولا يمكن تنزيل أي معلومات منها عبر ناقل تسلسلي عام أو قرص مدمج/قرص فيديو رقمي أو أي نوع آخر من أنواع أجهزة القراءة. وتحتوي مقاطع البيانات هذه على بيانات حساسة بوجه خاص أو تسمح بتحديد هوية المجيبين مباشرة. ولا يتمتع المستخدمون الذين يرغبون في الوصول إلى مجموعات البيانات هذه بالضرورة بحق الوصول الكامل إليها، ولكن بطريقة مقيدة فقط. وهم مدعوون إلى ملء نموذج طلب يبرر أن الوصول إلى البيانات هو لأغراض إحصائية أو بحثية. ويجب فحص النتائج التي تم الحصول عليها بدقة كجزء من إجراء مراقبة الكشف الشامل.

584. ويعد تبادل البيانات وتشغيل مركز بيانات آمن أمرين مكلفين. ويشمل ذلك الموارد البشرية، وتخطيط المباني وشراء معدات حاسوبية خاصة. ويتطلب ذلك موظفين يتمتعون بالمهارات اللازمة ولديهم الوقت الكافي لتنفيذ الضوابط للقضاء على أي مخاطر تتعلق بالإفصاح. وينبغي أن يكون أصحاب البيانات على دراية بأساليب تحليل البيانات ومعالجة الطلبات وإدارة خوادم الملفات.

ونظراً إلى تكاليف التشغيل الكبيرة والمهارات التقنية العالية المطلوبة، فقد اختارت بعض المعاهد الإحصائية أو منتجي البيانات الرسميين الآخرين التعاون مع المؤسسات الأكاديمية أو مراكز البحوث لإنشاء وإدارة مقاطع البيانات.[86]

### الإطار 6.4: مثال لتبادل البيانات في كندا

في كندا، تزود الوزارات التنفيذية مكتب الإحصاء الوطني (هيئة الإحصاء الكندية) بملفات تحتوي على سجلات فردية عن المقيمين الدائمين (المهاجرين الوافدين) والمقيمين المؤقتين (المقيمين غير الدائمين) بالإضافة إلى الوثائق الحالية لدعم هذه الملفات. ويتضمن كل ملف أيضاً بيانات تعريف مثل معرف العميل الفريد والاسم والجنس وتاريخ الميلاد والعنوان، وما إلى ذلك.

ويُحدد الجدول الزمني لتسليم هذه الملفات بالإضافة إلى الأمن والتخزين ونقل البيانات وإدارتها بوضوح في مذكرة تفاهم بين مكتب الإحصاء الوطني والوزارات التنفيذية. وتجري إدارة عمليات تبادل البيانات بين الإدارتين من خلال خدمة نقل الملفات الإلكترونية الآمنة.

### d. تبادل البيانات بموجب ترخيص مفتوح

585. تسمح البيانات التي تتم مشاركتها بموجب ترخيص مفتوح للمستخدمين بنسخ البيانات أو تعديلها أو نشرها أو ترجمتها أو تكييفها أو توزيعها أو استخدامها بأي طريقة أخرى في أي وسيط أو وضع أو تنسيق لأي غرض قانوني، طالما جرى الاستشهاد بمصدر المعلومات والرابط إلى الرخصة.

### e. برامج الوصول المقيدة

586. تستخدم بعض مكاتب الإحصاء الوطنية ملفات بيانات لا يمكن الوصول إليها إلا من خلال البرامج التي تنتج الجداول والتحليلات الإحصائية. ولا يمكن للمستخدمين تنزيل أي بيانات جزئية.

### f. تبادل البيانات البيومترية

587. يتم استخدام البيانات البيومترية، أو يُقترح استخدامها، لأغراض السفر والهجرة والجنسية وتحديد الهوية الوطنية. وهي تصدر عن وكالات أخرى غير مكاتب الإحصاء الوطنية (الإنتربول، وسلطات الهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومكاتب تحديد الهوية، وما إلى ذلك). ويُنظر إلى استخدام البيانات البيومترية بشكل متزايد على أنه وسيلة فعالة لتحديد هوية الأفراد، ومع ذلك، فإن بعض البلدان تضع قيوداً على إدخال البيانات البيومترية وتبادلها. وعلى وجه الخصوص، تُستخدم في تبادل البيانات البيومترية بين البلدان موارد قاعدة البيانات الأكبر للبلدان الشريكة ويمكن أن توفر آلية أكثر فعالية في الوقت المناسب لتحديد الأفراد الذين لا تُحدَّد هويتهم أو لا يتم التحقق منها، ولمكافحة الاحتيال في إطار الهوية. ويكتسي هذا الأمر أهمية خاصة في القضاء على عمليات التكرار في البيانات بشأن طالبي اللجوء، الذين قد يسجلون في أكثر من بلد واحد. وتماشياً مع قوانين الخصوصية الوطنية والالتزامات الدولية، فإن تبادل البيانات البيومترية يُمكّن من تحديد الهوية وتبادل المعلومات بكفاءة وسرعة لمعالجة طلبات اللاجئين وطالبي اللجوء. ويساعد ذلك في تحديد المهاجرين المستضعفين، وتحديد طالبي اللجوء أو النازحين الذين تلقوا بالفعل الحماية من بلد ثالث (بلد اللجوء الأول) أو الذين سبق أن تم تسجيلهم كلاجئين من قبل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وفي الاتحاد الأوروبي، تم استخدام قاعدة بيانات بصمات أصابع اللجوء (النظام الأوروبي لمضاهاة بصمات الأصابع[87]) منذ عام 2003 لتوفير دليل مقارنة بصمات الأصابع لمساعدة الدول الأعضاء المسؤولة عن فحص طلب اللجوء المقدم في الاتحاد الأوروبي.

588. ولأغراض إحصائية، يمكن أن يؤدي ربط المعلومات من ملفات البيانات البيومترية والدراسات الاستقصائية الإحصائية أو التعدادات إلى تحسين نوعية البيانات (تجنب تكرار المعلومات، والإغفالات، وما إلى ذلك)، ومع ذلك، ينبغي اختبار ذلك بعناية قبل تقديمه لأنه قد يثني عن مشاركة المهاجرين الضعفاء.

### g. تبادل البيانات الضخمة

589. تعد البيانات الضخمة مصدراً محتملاً آخر للبيانات الجزئية عن اللاجئين، ولكنها تقدم المزيد من المشاكل في مجموعة صعبة بالفعل من المتطلبات فيما يتعلق بتبادل البيانات (Toga & Dinov، 2015). وفي العلوم البيولوجية، تشير البيانات الضخمة إلى مجموعات بيانات واسعة النطاق ذات بنية معقدة تنشأ من مصادر مختلفة في العديد من المجالات مثل علم الجينوم وعلم

وظائف الأعضاء والتصوير والمعلوماتية الصحية. وتشمل السمات الأساسية للبيانات الضخمة حجم البيانات وعدم اكتمالها وعدم توافقها وعدم تجانسها وأخذ العينات غير المتطابقة. ويتطلب تبادل البيانات الضخمة سياسات مبتكرة وإرشادات واضحة تعزز التعاون والتفاعلات المتعددة التخصصات على الرغم من التعقيدات التقنية والمالية والأمنية وغيرها من التعقيدات التي تسببها البيانات الضخمة.

590. وبالإضافة إلى جمع البيانات وتخزينها، هناك حاجة إلى الذكاء الخوارزمي. والخوارزميات هي خطوات محددة بوضوح لتحويل المدخلات المحددة جيداً إلى مخرجات مرغوب فيها. ويمكن ترميز هذه الخوارزميات في حاسوب لإعطاء معنى (ذكاء) لكتلة البيانات التي يولدها كل فرد من الأفراد والأمور المتصلة به. إنه «التعلم الآلي» و «حل المشكلات». يهدف هذا الذكاء الخوارزمي إلى تجميع البيانات من مصادر مختلفة ومقارنتها وربطها لينشئ مجموعات إحصائية ويوصفها - بناءً على الاتجاهات المميزة - من أجل فك رموز سلوكياتها وتوقعها في بيئات مختلفة. ولذلك من الضروري وضع البيانات في سياقها والتي لن يكون لها معنى بمفردها، ولكنها ستكتسب القيمة الكاملة فيما يتعلق بالعديد من البيانات الأخرى.

591. ومن الناحية النظرية، يمكن أن يؤدي إنتاج الإحصاءات الرسمية باستخدام البيانات الضخمة إلى التقليل من عبء المجيبين. بيد أن هذه البيانات غير قابلة للاستخدام إلى حد كبير بدون البيانات الوصفية الأساسية، مثل أصل العينة ومعلمات جمع البيانات، والتي تعتبر ضرورية للتقليل من البيانات إلى حدها الأمثل وتحديد هيكلها. بالإضافة إلى ذلك، يجب مراعاة الشروط التالية:

أ) ما إذا كانت البنية الأساسية تحتوي على بيانات قابلة للتطبيق وتوفر أساليب مرنة لوصف البيانات والعلاقات بين مختلف خصائص البيانات الوصفية (مثل المصدر)؛

ب) ما إذا كانت قاعدة البيانات منظمة تنظيماً جيداً ومرنة من الناحية الخوارزمية وواجهة وصول المستخدم سهلة التنقل؛

ج) ما إذا كانت البيانات عبارة عن نسخ مشتقة من البيانات الأولية أو البيانات الأولية نفسها، مما قد يمنع مشكلات السرية والخصوصية لموردي البيانات، ومفهوم الموافقة «الموسعة» على تجميع مجموعة البيانات الضخمة؛

د) ما إذا كانت هناك نظم واضحة لتنظيم البيانات وإدارتها تحكم مراقبة جودة البيانات والتحقق من صحتها وتوثيقها وترخيصها؛

ه) ما إذا كانت معاملات البيانات الآمنة فعالة وتدعم اشتقاق البيانات اللاحقة (توليد البيانات المشتقة).

# و. التقييم وتقييم الجودة

592. تتعرض إحصاءات اللاجئين بصورة خاصة لقيود الجودة لأنها غالباً ما تُستخلص من عدة مصادر. وتشمل هذه المصادر السجلات الإدارية التي جُمعت لأسباب تشغيلية لا إحصائية، بالإضافة إلى الدراسات الاستقصائية والتعدادات السكانية. وفي معظم الحالات، تمثل الوكالات المشاركة في جمع البيانات الإدارية وتلك التي تجمع البيانات من الدراسات الاستقصائية والتعدادات سلطات مختلفة، وفي العديد من البلدان تضطلع المفوضية أيضاً بدور رائد في جمع البيانات. وفي الدراسات الاستقصائية، قد يمثل اللاجئون مشاكل في أخذ العينات، لأنهم يمثلون بوجه عام مجموعة نادرة من الناس، أو يعيشون في مناطق شديدة التجمع. وقد يكون من الصعب تعدادهم لأسباب تتعلق بالحركة الشخصية العالية أو الحساسية المفرطة للاستجواب أو الصعوبات اللغوية. وعلاوة على ذلك، غالباً ما يُستبعد سكان المخيمات من الدراسات الاستقصائية الأسرية الوطنية، مما قد يؤدي إلى التقليل من شأنهم.

## 1. إطار تقييم الجودة

593. ستتطلب الإحصاءات الرسمية بشأن اللاجئين تقييماً دورياً للجودة للتأكد من أن المنتجات الإحصائية بشأن هذه الفئة من السكان مناسبة للغرض. وفي حين أن هناك العديد من التعاريف العامة للجودة، فإن أحد التعاريف الأكثر استخداماً وإيجازاً هو الملاءمة للاستخدام أو الملاءمة للغرض (اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، 2012). ويكتسي هذا التقييم المتعلقة بالملاءمة للغرض أهمية خاصة للبلدان التي تنشر إحصاءات عن اللاجئين للمرة الأولى. ولدى العديد من البلدان بالفعل أطر تقييم الجودة الإحصائية وإجراءات ضمان الجودة المعمول بها في نظمها الإحصائية الوطنية، والتي يمكن استخدامها أو توسيعها لإحصاءات اللاجئين. وينبغي أن تكون إحصاءات اللاجئين مرشحاً مبكراً لإجراء تقييم أولي في ظل هذه الأطر الوطنية. وينبغي أن تكون السلسلة

الإحصائية الخاصة باللاجئين موضوع خطة ضمان الجودة. وينبغي أن تدعو هذه الخطة إلى إجراء استعراضات دورية خاصة بعد إجراء أي إعادة هندسة أو تغييرات كبيرة في عمليات الإنتاج الإحصائي. وبالنسبة للبلدان التي تكيّف إجراءاتها لتلبية هذه التوصيات المتعلقة بإحصاءات اللاجئين، فمن الأمر المثالي إجراء استعراض للجودة قبل اعتماد هذه التوصيات وبعده على السواء.

594. وفيما يتعلق بالبلدان التي ليس لديها حتى الآن عملية لضمان الجودة، هناك مجموعة متنوعة من الممارسات الجيدة والإرشادات التي يمكن الاعتماد عليها. وهناك العديد من الأطر العامة لتقييم الجودة الإحصائية، سواء على الصعيد الدولي أو في مناطق عديدة من العالم. وعلى الصعيد الدولي، هناك الإطار الوطني لتقييم النوعية_التابع للأمم المتحدة وإطار تقييم نوعية البيانات التابع لصندوق النقد الدولي. وتشمل أطر الجودة الإقليمية إطار ضمان الجودة للنظام الإحصائي الأوروبي_الذي تم تكييفه دولياً ليلائم السياقات الإقليمية الأخرى. وهناك مدونات إقليمية للممارسات الإحصائية الجيدة في العديد من المناطق، بما في ذلك أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا ومناطق رابطة أمم جنوب شرق آسيا. ويرد في الجدول أدناه التنظيم الواسع لهذه الأطر العامة الثلاثة. وتستند جميعها إلى المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية، ولكنها تميل إلى تنظيم عناصر مماثلة بطرق مختلفة.

### a. إطار تقييم نوعية البيانات التابع لصندوق النقد الدولي

595. يستخدم صندوق النقد الدولي خمسة أبعاد للجودة:

أ) **متطلبات الجودة**، بما في ذلك البيئة القانونية والمؤسسية الداعمة، والموارد الكافية المتاحة للبرامج الإحصائية، ومدى ملاءمة الإحصاءات، والجودة بوصفها حجر الزاوية في العمل الإحصائي.

ب) **ضمانات النزاهة**، التي تغطي المهنية والشفافية والمعايير الأخلاقية.

ج) **السلامة المنهجية**، أي الأساس المنهجي الذي يتبع المعايير والمبادئ التوجيهية والممارسات الجيدة المقبولة دولياً.

د) **الدقة والموثوقية**، التي تغطي مصادر البيانات المستخدمة، على سبيل المثال الطريقة التي تسجل بها البيانات الإدارية، والتقنيات الإحصائية والمخرجات الإحصائية.

ه) **إمكانية الخدمة**، بما في ذلك التواتر الكافي وحسن التوقيت والاتساق وسياسة التنقيحات التي يمكن التنبؤ بها.

و) **إمكانية الوصول**، أي أن البيانات والبيانات الوصفية متاحة بسهولة وأنه تقدم المساعدة الكافية للمستخدمين.

### b. إطار تقييم الجودة للنظام الإحصائي الأوروبي

596. ينظَّم إطار تقييم الجودة للنظام الإحصائي الأوروبي في ثلاث فئات على النحو التالي:

أ) **البيئة المؤسسية**، التي تشمل الاستقلال المهني، والتفويض بجمع البيانات، وكفاية الموارد، والالتزام بالجودة، والسرية الإحصائية، والحياد، والموضوعية.

ب) **العمليات الإحصائية**، التي تشمل المنهجية السليمة، والإجراءات الإحصائية المناسبة، والعبء غير المفرط على المجيبين، وفعالية التكلفة.

ج) **النواتج الإحصائية**، التي تشمل مدى ملاءمة الإحصاءات ودقتها وموثوقيتها وحسن توقيتها واتساقها وقابليتها للمقارنة عبر المناطق والبلدان، ويسهل وصول المستخدمين إليها.

597. وتحتوي كل فئة من الفئات على عدة مبادئ تُقيَّم بواسطة عدد من المؤشرات. يتم قياسها من خلال سلسلة من الأساليب أو الأسئلة على المستويين المؤسسي والمنتج/العملي.

### c. الإطار الوطني لتقييم النوعية التابع للأمم المتحدة

598. أعد فريق الخبراء المعني بالإطار الوطني لتقييم النوعية المبادئ التوجيهية لنموذج الإطار الوطني العام لضمان النوعية استجابة لطلب من اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة في دورتها الحادية والأربعين في عام 2010. والغرض من هذا النموذج هو توفير الهيكل العام الذي يمكن للبلدان من خلاله صياغة وتفعيل أطر الجودة الوطنية الخاصة بها أو الارتقاء بالأطر القائمة. ويشمل الإطار

الوطني لتقييم النوعية سياق التقييمات وترتيبات إعداد التقارير بالإضافة إلى العناصر التي يغطيها الإطاران الدوليان الآخران. ويرافق الإطار الوطني لتقييم النوعية أيضاً قائمة مرجعية مفيدة للجودة يمكن للبلدان تعديلها بوصفها جزءاً من عمليات استعراض الجودة الخاصة بها. وتشبه هذه القائمة المرجعية مجموعة متنوعة من الأدوات المتاحة الآن للبلدان لتقييم نوعية نظمها الإحصائية، وتناقش هذه الأدوات في القسم التالي.

**الجدول 6.3: أطر الجودة الدولية**

| صندوق النقد الدولي - إطار تقييم نوعية البيانات | الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة - الإطار الوطني لتقييم النوعية | النظام الإحصائي الأوروبي - إطار ضمان الجودة |
|---|---|---|
| **0. متطلبات الجودة**<br>0.1 البيئة القانونية والمؤسسية،<br>0.2 الموارد المتاحة للبرنامج الإحصائي،<br>0.3 الصلة و<br>0.4 إدارة الجودة الأخرى. | **1. سياق الجودة**<br>1 أ. الظروف والقضايا الرئيسية التي تدفع إلى الحاجة إلى إدارة الجودة،<br>1 ب. الفوائد والتحديات، و<br>1 ج. العلاقة بسياسات واستراتيجيات وأطر الوكالات الإحصائية الأخرى والتطور مع مرور الوقت. | **البيئة المؤسسية**<br>المبدأ 4: الالتزام بالجودة،<br>المبدأ 5: الإحصائية والسرية و<br>المبدأ 6: الحياد والموضوعية. |
| **1. ضمانات النزاهة**<br>1.1 الاحتراف،<br>1.2 الشفافية و<br>1.3 المعايير الأخلاقية. | **2. مفاهيم وأطر الجودة**<br>2 أ. المفاهيم والمصطلحات، و<br>2 ب. رسم الخرائط للأطر القائمة. | **العمليات الإحصائية**<br>المبدأ 7: المنهجية السليمة،<br>المبدأ 8: الإجراءات الإحصائية المناسبة. |
| **2. السلامة المنهجية**<br>2.1 المفاهيم والتعاريف،<br>2.2 النطاق،<br>2.3 التصنيف/التقسيم، و<br>2.4 أساس التسجيل. | **3. إرشادات ضمان الجودة**<br>*3* أ. إدارة النظام الإحصائي<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 1] تنسيق النظام الإحصائي الوطني،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 2] إدارة العلاقات مع مستخدمي البيانات ومقدمي البيانات،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 3] إدارة المعايير الإحصائية. | **الإجراءات الإحصائية**<br>المبدأ 9: العبء غير المفرط على المجيبين،<br>المبدأ 10: الفعالية من حيث التكلفة. |
| **3. الدقة والموثوقية**<br>3.1 بيانات المصدر،<br>3.2 تقييم بيانات المصدر،<br>3.3 التقنيات الإحصائية،<br>3.4 تقييم البيانات الوسيطة والنواتج الإحصائية والتحقق من صحتها، و<br>3.5 دراسات المراجعة. | *3* ب. إدارة البيئة المؤسسية<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 4] ضمان الاستقلال المهني،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 5] ضمان الحياد والموضوعية،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 6] ضمان الشفافية،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 7] ضمان السرية والأمان الإحصائيين،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 8] ضمان الالتزام بالجودة،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 9] ضمان كفاية الموارد. | **الناتج الإحصائي**<br>المبدأ 11: الملاءمة،<br>المبدأ 12: الدقة والموثوقية،<br>المبدأ 13: الدقة والالتزام بالمواعيد،<br>المبدأ 14: الاتساق والقابلية للمقارنة،<br>المبدأ 15: إمكانية الوصول والوضوح. |

| صندوق النقد الدولي - إطار تقييم نوعية البيانات | الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة - الإطار الوطني لتقييم النوعية | النظام الإحصائي الأوروبي - إطار ضمان الجودة |
|---|---|---|
| | 3 ج. إدارة العمليات الإحصائية<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 10] ضمان سلامة المنهجية،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 11] ضمان فعالية التكلفة،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 12] ضمان سلامة التنفيذ،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 13] إدارة عبء المجيب. | |
| | 3د. إدارة النواتج الإحصائية<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 14] تأكيد الملاءمة،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 15] ضمان الدقة والموثوقية،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 16] ضمان حسن التوقيت والالتزام بالمواعيد،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 17] ضمان إمكانية الوصول والوضوح،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 18] ضمان الاتساق والقابلية للمقارنة،<br>[الإطار الوطني لتقييم النوعية 19] إدارة البيانات الوصفية. | |
| **4. القابلية للخدمة**<br>4.1 التواتر وحسن التوقيت،<br>4.2 الاتساق و<br>4.3 سياسة المراجعة وممارساتها. | **4. تقييم الجودة والإبلاغ**<br>4 أ. قياس جودة المنتج والعملية: استخدام مؤشرات الجودة وأهداف الجودة ومتغيرات العملية وأوصافها،<br>4 ب. التواصل بشأن الجودة: تقارير الجودة<br>4 ج. الحصول على ردود الفعل من المستخدمين،<br>4 د. إجراء التقييمات؛ وضع العلامات وإصدار الشهادات،<br>4 هـ. ضمان التحسين المستمر للجودة. | |
| **5. إمكانية الوصول**<br>5.1 إمكانية الوصول إلى البيانات، و<br>5.2 إمكانية الوصول إلى البيانات الوصفية، و<br>5.3 مساعدة المستخدمين. | **5. الجودة وأطر الإدارة الأخرى**<br>5 أ. ادارة الأداء،<br>5 ب. إدارة الموارد،<br>5 ج. المعايير الأخلاقية،<br>5 د. التحسين المستمر،<br>5 هـ. الحوكمة. | |

599. ويوصى بأن يضمن كل مكتب من مكاتب الإحصاء تقييم إحصاءات اللاجئين من حيث جودتها مسترشداً بالتوصيات الدولية. وبعد هذا التقييم، ينبغي اتباع خطوات لشرح النتائج للمستخدمين، وإدخال تحسينات على العمليات لضمان حل مشكلات الجودة، بما في ذلك دقة التقديرات واتساقها. وينبغي إتاحة نتائج تقييم الجودة لهيئة الحوكمة الإحصائية المسؤولة فيما يتعلق بالإجراءات التصحيحية التي سيتم التخطيط لها وللمستخدمين لتحسين إمكانية الوصول إلى النتائج المنشورة وتفسيرها.

## 2. معايير ضمان الجودة للأنظمة الإدارية

600. تهدف الاقتراحات التالية إلى تقديم قائمة مختصرة بالشواغل المتعلقة بالجودة التي من المحتمل أن تؤثر على التاريخ الإداري، وسيورد وصف كامل لإجراءات ضمان الجودة لإحصاءات اللاجئين في دليل المجمع القادم لإحصاءات اللاجئين.

601. **تغطية:** أي انحراف عن التغطية الكاملة، مع عدم وجود سجلات مكررة يقاس بـ «خطأ التغطية». ومن المرجح أن تعاني البيانات المستمدة من السجلات الإدارية من الازدواجية وهدم سحب الحالات من السجلات عندما يموت الأفراد أو يهاجرون أو يغيرون وضعهم كلاجئين. وتميل الدراسات الاستقصائية إلى المعاناة من التحيز في الاختيار ونقص التغطية حيث يمكن استبعاد مخيمات اللاجئين وأماكن الاستيطان المؤقتة من أطر أخذ العينات، وفي حالات أخرى يُستبعد الأفراد أو عائلات اللاجئين من التعداد، لأنهم أجانب أو مقيمون مؤقتون.

602. وتتحقق **دقة التسجيل** عندما تُملأ عناصر البيانات الخاصة بكل حدث مسجل بدقة وبصورة كاملة، أي عندما لا يكون هناك أخطاء في الإجابة أو تكرار أو عناصر مفقودة. ويسمى قياس أي انحراف عن الصواب «خطأ في المحتوى». في إحصاءات اللاجئين المستندة إلى السجلات، تعني الدقة أن عناصر البيانات في التقرير الإحصائي قد مُلأت بدقة وبشكل كامل وأنه لم تحدث أي أخطاء أثناء نسخ البيانات من السجلات إلى التقرير الإحصائي (إذا كان الأمر كذلك) أو خلال مراحل نقل البيانات ومعالجتها (الترميز والتحرير والإسناد والتبويب).

603. ويعني **التوفر** أن البيانات المجمعة تودع وتعالج وتخزن في نظام ويمكن للمستخدمين الوصول إليها، مع حماية السرية في تنسيق سهل الاستخدام.

604. و**حسن التوقيت** في التسجيل يعني أن كل تسجيل لجوء أو إنهاء أو إلغاء وضع اللاجئ الذي حدث في البلد (أو المنطقة) قد تم الإبلاغ عنه للتسجيل في غضون البدل الزمني المحدد. وفي إحصاءات اللاجئين المستندة إلى السجلات، يعني ذلك أنه بالنسبة لكل حدث مسجل، تحال استمارة تقرير إحصائي إلى الوكالة المسؤولة عن تجميع إحصاءات اللاجئين واللجوء ضمن الجدول الزمني المحدد الذي وضعه برنامج إحصاءات اللاجئين في ذلك البلد. وينبغي لوكالة النشر أيضاً التأكد من نشر الإحصاءات وفقاً لتقويم الإصدار المتفق عليه.

## 3. الأساليب المباشرة لتقييم الجودة: مطابقة السجلات

605. يمكن استخدام البيانات المستمدة من التعدادات السكانية والدراسات الاستقصائية لتجميع تقديرات اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم، من أجل الحصول على تقديرات لاكتمال التسجيل. ويمكن للقوائم المستقلة، عند مطابقتها مع سجلات اللاجئين واللجوء، أن تقدم مؤشرات على وجود أخطاء في التسجيل ويمكن أن تؤدي إلى تقديرات في نقص التسجيل.

606. وتضمنت الدراسات الاستقصائية النموذجية التي نفذت في بعض البلدان أسئلة عن أسباب الهجرة وتاريخ الهجرة ووضع المجيبين كلاجئين. كما أدرج عدد قليل من البلدان أسئلة مماثلة في استبياناتها المتعلقة بتعداد السكان. ويمكن استخدام التقديرات التي يتم الحصول عليها من هذه المصادر للتحقق من تقديرات الأعداد والتدفقات المستمدة من الأنظمة الإدارية.

607. ويستلزم الأسلوب المباشر لتقييم اكتمال تغطية التسجيل والإحصاءات المستندة إلى السجلات مطابقة سجلات التسجيل بسجلات تحتوي على بعض المعلومات أو كافة المعلومات نفسها المستمدة من مصدر مستقل (ربط السجلات). ويمكن استخدام العديد من مصادر البيانات المستقلة، مثل المدارس أو النظم الصحية أو غيرها من النظم الإدارية، لإجراء تقييم مباشر. ومن الواضح أن بعض المصادر ستوفر معلومات كاملة أو غير متحيزة عن اللاجئين وطالبي اللجوء أكثر من غيرها. ويمكن أن يوفر الأسلوب المباشر معلومات مفيدة عن مصادر نقص الإبلاغ، خاصة إذا كان الاختبار مصمماً بعناية.

## 4. الأساليب غير المباشرة: مقارنة الاتجاهات

608. يمكن مقارنة العدد الإجمالي للجوء واللاجئين المسجلين والمُبلغ عنهم إلى وكالة الإحصاء في أي فترة معينة (على سبيل المثال، شهر أو ثلاثة أشهر أو سنة) بالعدد المسجل والمُبلغ عنه في فترة زمنية سابقة ذات مدة مماثلة. وفي معظم الحالات، لن يختلف العدد الإجمالي في الفترة الزمنية اللاحقة اختلافاً كبيراً عن الفترة السابقة المقابلة، ما لم يؤد حدث بارز، مثل الحرب أو الكوارث الطبيعية الكبرى أو الوباء الذي حدث إلى زيادة تدفق الأشخاص الذين يلتمسون الحماية الدولية. وقد تحد التغيرات الموسمية من إمكانية مقارنة المجاميع للفترات التي تقل عن سنة واحدة ما لم تتم مقارنة نفس الفترات الموسمية. وبوجه عام، يُقيّم هذا الأسلوب صحة إجمالي الأحداث المسجلة فقط ضمن حدود واسعة ولا يمكن استخدامها عادةً لتقدير عدد الأحداث غير المسجلة.

# ز. توصيات من أجل تحسين تنسيق نظم إحصاءات اللاجئين

609. من المهم تحسين وتعزيز نظم إحصاءات اللاجئين. ويورد هذا القسم بإيجاز وصفاً لبعض الخطوات التي يمكن اتخاذها لتحسين تنسيق النظم الإحصائية فيما يتعلق بإحصاءات اللاجئين. وتشمل الأنشطة الوارد وصفها في هذا القسم وضع خطط عمل على المستوى الوطني، وإشراك شخصيات سياسية رفيعة المستوى في تحسين إحصاءات اللاجئين، وتطوير نظم الحوكمة مثل لجان أصحاب المصلحة، وإدراج اللاجئين في الاستراتيجيات الوطنية لتطوير الإحصاءات أو برامج العمل الإحصائي، وخطط ودراسات تعزيز القدرات والدراسات التجريبية بشأن أفضل الممارسات.

أ) ينبغي بذل الجهود لإشراك الوزراء وكبار السياسيين على الصعيدين الدولي والإقليمي لرفع مستوى إحصاءات اللاجئين بوصفها أولوية في جداول الأعمال السياسية والحكومية. وعلى سبيل المثال، يمكن الدعوة إلى عقد مؤتمر وزاري إقليمي، بهدف الاتفاق على خطط إقليمية لتحسين إحصاءات اللاجئين.

ب) ينبغي النظر في المستقبل في تعديل أهداف التنمية المستدامة لتشمل غايات ومؤشرات تتعلق باللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم.

ج) سيتعين على السلطات الإحصائية الإقليمية والدولية أن تسلط الضوء على الأولوية المعطاة لإحصاءات اللاجئين في النظم الإحصائية الوطنية، من أجل تعميم إحصاءات اللاجئين في برامج العمل الوطنية والاستراتيجيات الوطنية للتنمية الإحصائية.

د) بعد الانتهاء من هذا العمل، ينبغي إنشاء فريق آخر مشترك بين الوكالات معني بتجميع إحصاءات اللاجئين للاتفاق على المفاهيم والتصنيفات والمنهجيات المشتركة التي يمكن أن تتكيف معها مكاتب الإحصاء الوطنية.

ه) ينبغي للوكالات الدولية أن تنشر البيانات الوصفية الكاملة المتعلقة بإنتاج التقديرات الوطنية وسبب اختلافها عن أي بيانات منشورة على الصعيد الوطني. وينبغي أن يستند إنتاج البيانات الدولية إلى مبادئ الأمم المتحدة التي تحكم الأنشطة الإحصائية الدولية.

و) من شأن وضع برنامج عمل إحصائي وطني لإحصاءات اللاجئين، تضعه الهيئات والوكالات الحكومية على نحو تعاوني، أن يحدث التزاماً مشتركاً لإنتاج إحصاءات اللاجئين التي تفي بمعايير الجودة المعترف بها. وينبغي تعميم إحصاءات اللاجئين في عملية الاستراتيجيات الوطنية لتطوير الإحصاءات.

ز) ينبغي للسلطات الوطنية أن تشكل هيئات حوكمة تقنية لتعزيز إحصاءات اللاجئين، مثل الفرق الاستشارية، والفرق العاملة، وفرق الخبراء، والمساحات التعاونية المشتركة للعمل على مواءمة المفاهيم والتعاريف والمنهجية والإبلاغ عن البيانات المجمعة.

ح) قد يكون من الضروري تحسين قدرة الوحدات الإحصائية المسؤولة عن إنتاج إحصاءات اللاجئين في كل من الوزارات ومكاتب الإحصاء الوطني. وينبغي أن يشمل ذلك وضع أو إعادة هندسة العمليات التجارية والتكنولوجيات المناسبة وإعادة هندستها، وزيادة الموارد البشرية المدربة المتاحة. وينبغي للوكالات المانحة التي تقدم الدعم في مجال بناء القدرات للسلطات الوطنية أن تنظر في إضافة إحصاءات اللاجئين كأولوية للتحديث، ويجب تحديد وكالة رائدة لتقديم التوجيه الفني.

ط) ينبغي أن تفي التشريعات الإحصائية الوطنية، عند استعراضها، بالتوصيات الدولية. ومن ثم، ينبغي أن تحل الحواجز القانونية التي تحول دون تبادل البيانات بين الوكالات. ويشمل ذلك توفير إمكانية وصول الوكالات الإحصائية إلى البيانات المستمدة من السجلات الإدارية، في حالة عدم وجودها.

ي) ينبغي أن تتضمن مواقع مكاتب الإحصاء الوطنية على الإنترنت إحصاءات اللاجئين حيث لا يتم تضمينها حالياً.

ك) لتحسين بيئة تبادل البيانات وزيادة استخدام بيانات اللاجئين، يلزم اتخاذ الإجراءات التالية:

1) ينبغي تحسين قابلية التشغيل البيني لمنصات البيانات بين الوكالات، بما في ذلك الاتفاق على معايير بشأن البيانات الوصفية.

2) تحسين قنوات الاتصال بين أصحاب المصلحة المعنيين لتبادل البيانات، وإنشاء آليات لتبادل البيانات المجهولة المصدر، وإنشاء آليات لتبادل المعلومات الإحصائية ومشاركة البيانات.

ل) لتحسين الوصول إلى إحصاءات اللاجئين على المستوى الوطني، يتعين:

1) إدراج منشورات اللاجئين وقواعد البيانات الإحصائية على مواقع الإحصاءات الوطنية.

2) توفير التدريب اللازم لوسائل الإعلام والمستخدمين على المفاهيم والتعاريف المتعلقة بإحصاءات اللاجئين واللجوء.

3) تحسين الوصول إلى البيانات من خلال جعل قواعد البيانات المجهولة المصدر في متناول المستخدمين، حيثما أمكن دعم البيانات الجزئية المفتوحة في جيوب البيانات الآمنة.

# التعليقات الختامية

1 ارتفعت تقديرات عدد النازحين بسبب النزاع أو العنف أو الاضطهاد أو انتهاكات حقوق الإنسان من 33.9 مليون في عام 1997 إلى 65.6 مليون في عام 2016. وبحلول نهاية عام 2016، كان هناك 17.2 مليون لاجئ تحت ولاية المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، و5.3 مليون لاجئ فلسطيني مسجلين لدى الأونروا، و 40.3 مليون مشرد داخلياً و 2.8 مليون طالب لجوء (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،2017). وخلال عام 2016 وحده، تشرد 10.3 مليون شخص حديثاً بسبب النزاع أو العنف أو الاضطهاد أو انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك 6.9 مليون مشرد داخلي و 3.4 مليون لاجئ وطالب لجوء (مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 2017).

2 للاطلاع على إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://www.refworld.org/docid/57ceb74a4.html

3 نوقشت إحصاءات الهجرة في عدة دورات للجنة الإحصائية، ولكن دون التركيز على السكان النازحين قسراً.

4 لا يوجد تعريف موحد لـ "جودة" الإحصاءات، والتي قد تشمل عدة معايير مثل الملاءمة و/أو التوقيت المناسب و/أو المصداقية/النزاهة و/أو الاكتمال و/أو الدقة/الموثوقية و/أو الاتساق و/أو القابلية للمقارنة و/أو إمكانية الوصول/القابلية للتفسير. نوقشت هذه المعايير بالتفصيل في الفصل السادس.

5 المكتب الأوروبي لدعم اللجوء، والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، والمديرية العامة للضمان، والمديرية العامة للعمل والشؤون الاجتماعية والإدماج الاجتماعي، والمديرية العامة للهجرة والشؤون الداخلية، وبرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط ، ومشروع أريتموس.

6 على سبيل المثال، يجري تعداد طالبي اللجوء في بعض البلدان عند قبول طلباتهم وفي بلدان أخرى عند وصولهم إلى البلاد. وفي بعض البلدان، لا تشمل البيانات أفراد عائلة مقدمي الطلبات، الذين يتم قبولهم بموجب أحكام مختلفة، في حين أن بلداناً أخرى تحسب الأسرة بأكملها. وبالإضافة إلى ذلك، هناك اختلافات بين الدول في كيفية احتساب اللاجئين في التقديرات الإحصائية لأعداد السكان.

7 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين، 28 تموز/يوليه 1951، الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 189، ص.137، [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017] متاح عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/3be01b964.html

8 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين، 31 كانون الثاني/يناير 1967، الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 606، ص.267 [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017]، متاح عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/3ae6b3ae4.html

9 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، 10 كانون الأول/ديسمبر 1948، 217 أ (ثالثًا) [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017]، متاح عبر الرابط التالي: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3712c.html

10 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الاتفاقية المتعلقة بوضع النازحين داخلياً، 28أيلول/ سبتمبر 1954، الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 360، ص.117، [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017] متاح عبر الرابط التالي: http://www.unhcr.org/protection/statelessness/3bbb25729/convention-relating-status-stateless-persons.html

11 الجمعية العامة للأمم المتحدة، الاتفاقية المتعلقة بخفض حالات انعدام الجنسية، 30 آب/أغسطس 1961، الأمم المتحدة، سلسلة المعاهدات، المجلد 989، ص.175، [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017] متاح عبر الرابط التالي: http://www.unhcr.org/protection/statelessness/3bbb25729/convention-relating-status-stateless-persons.html

12 يُعرَّف الشخص عديم الجنسية بموجب المادة 1 من اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية على أنه "الشخص الذي لا تعتبره أي دولة مواطناً فيها بمقتضى تشريعها". وبعبارة أخرى، لا يحمل الأشخاص عديمو الجنسية جنسية أي دولة. وقد تشمل الإحصاءات التي تشير إلى الأشخاص الذين يندرجون تحت هذا التعريف أيضاً أشخاصاً من جنسية غير محددة. وتقدم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين دعمها للأشخاص عديمي الجنسية من خلال السعي إلى تجنب حالات انعدام

الجنسية والحد منها. وعهدت الجمعية العامة إلى المفوضية بأداء المهام المنصوص عليها في المادة 11 من اتفاقية عام 1961 بشأن خفض حالات انعدام الجنسية. وتوفر المفوضية، بوصفها الوكالة المعينة للعمل كوسيط بين الدول والأشخاص عديمي الجنسية، الخبرة في مجال الجنسية، وقد طلبت لجنتها التنفيذية منها الترويج للانضمام إلى اتفاقية عام 1954 المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية عام 1961. وقد يكون انعدام الجنسية سبباً مهماً للفرار من الموطن الأصلي. ومع ذلك، فإن معظم عديمي الجنسية لم يفروا من بلد إقامتهم المعتادة. ونظراً إلى صعوبة تعداد عديمي الجنسية من غير اللاجئين، فإن التقديرات العالمية الموثوقة بشأن نطاق انعدام الجنسية غير متوفرة حالياً.

13 يُعرَّف المنزل أو البلد الخاص بالشخص المعني على أنه بلد إقامته المعتادة.

14 ولمزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى "الأشخاص المحتاجون إلى الحماية الدولية"، حزيران/يونيه 2017، متاح عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/596787734.html

15 مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، استنتاج بشأن الحماية الدولية رقم 85 (49) - 1998، 9 تشرين الأول/أكتوبر 1998، رقم 85 (49) - 1998، متاح عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/3ae68c6e30.html

16 مبدأ من المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان واللاجئين الذي يحظر على الدول إعادة الأفراد بأي طريقة كانت إلى أقاليم قد يتعرضون فيها لخطر الاضطهاد أو التعذيب أو غير ذلك من أشكال الضرر الجسيم أو غير القابل للإصلاح. ويمكن أن تؤدي إلى الإعادة القسرية، على سبيل المثال، عقب عمليات الاعتراض أو الرفض على الحدود أو الإعادة إلى بلدان ثالثة ("الإعادة القسرية غير المباشرة"). وأبرز تعبير عن مبدأ عدم الإعادة القسرية في القانون الدولي للاجئين هو المادة 33 (1) من اتفاقية عام 1951. ويعد هذا المبدأ أيضاً جزءاً من القانون الدولي العرفي، ومن ثم فهو ملزم لجميع الدول سواء كانت أطرافاً في اتفاقية عام 1951 أو غيرها من صكوك القانون الدولي للاجئين أو حقوق الإنسان ذات الصلة أم لا.

17 المادة 22 (7) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، 1969؛ المادة 12 (3)، من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، 1986؛ المادة 27 من الإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان وواجباته، 1948؛ المادة 18 من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي، 2000.

18 نظراً إلى أن اتفاقية 1951 قد صيغت في أعقاب الحرب العالمية الثانية، فإن تعريفها للاجئ يركز على الأشخاص الذين هم خارج بلدهم الأصلي أو مكان إقامتهم المعتادة وهم لاجئون نتيجة للأحداث التي وقعت في أوروبا أو في أي مكان آخر قبل 1 كانون الثاني/يناير 1951. ومع ظهور أزمات جديدة للاجئين في أواخر الخمسينيات وأوائل الستينيات، أصبح من الضروري توسيع النطاق الزمني والجغرافي لاتفاقية عام 1951. وهكذا، صيغ بروتوكول للاتفاقية واعتُمد في عام 1967.

19 اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في أفريقيا ("اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية")، 10 أيلول/سبتمبر 1969، U.N.T.S 1001. [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017] 45، متاحة عبر الرابط التالي: http://www.unhcr.org/protection/statelessness/3bbb25729/convention-relating-status-stateless-persons.html

20 الصكوك الإقليمية المتعلقة باللاجئين وما يتصل بها، إعلان قرطاجنة بشأن اللاجئين، الندوة المتعلّقة بالحماية الدولية للّاجئين في أمريكا الوسطى والمكسيك وبنما، 22 تشرين الثاني/نوفمبر 1984، [تم الاطلاع في 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2017] متاحة عبر الرابط التالي:http://www.unhcr.org/protection/statelessness/3bbb25729/convention-relating-status-stateless-persons.html

21 على الرغم من أن الإعلان غير ملزم قانوناً للدول، إلا أن معظم دول أمريكا اللاتينية تطبق التعريف كمسألة ممارسة، وقد أدرجه العديد من بلدانها في تشريعاتها الوطنية. وقد صادقت كل من منظمة الدول الأمريكية، والجمعية العامة للأمم المتحدة، واللجنة التنفيذية الاستشارية للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على هذا الإعلان.

22 التوجيه EU/2011/95 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس في 13 كانون الأول/ديسمبر 2011 بشأن معايير تأهيل مواطني البلدان الثالثة أو الأشخاص العديمي الجنسية كمستفيدين من الحماية الدولية، أو للحصول على وضع موحد للاجئين أو للأشخاص المؤهلين للحماية الفرعية ولمحتوى الحماية الممنوحة http://data.europa.eu/eli/dir/2011/95/oj

23 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، التي أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في أعقاب الحرب العالمية الثانية، مكلفة بحماية اللاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية وإيجاد حلول دائمة لهم في إطار ولايتها. وتستند أنشطتها إلى هذا الإطار من القانون والمعايير الدولية. ويمنح النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين واتفاقية عام 1951 وبروتوكولها لعام 1967 المفوضية دوراً محدداً في الإشراف على تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين. وتمنح الفقرة 8 من النظام الأساسي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين سلطة الإشراف على تطبيق الاتفاقيات الدولية

لحماية اللاجئين، بينما تلزم المادة الثامنة من اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية الدول بالتعاون مع المفوضية. وفي أوروبا، تنعكس المسؤولية الإشرافية للمفوضية أيضاً في قانون الاتحاد الأوروبي. وعلى مستوى المعاهدة وفي التوجيهات ذات الصلة، هناك أحكام تتيح استشارة المفوضية السامية لشؤون اللاجئين بشأن المسائل المتعلقة بسياسات اللجوء. وبموجب المادة 35 من الاتفاقية والمادة الثانية من البروتوكول، تلتزم الدول الأطراف بالتعاون مع المفوضية في ممارسة وظائفها، وعلى وجه الخصوص، مساعدة المفوضية في الإشراف على تنفيذ الأحكام الواردة في تلك المعاهدات. كما تتعهد الدول الأطراف في اتفاقية عام 1951 بتقديم معلومات عن القوانين واللوائح والمراسيم التي قد تعتمدها لضمان تطبيق الاتفاقية.

24 انظر الأمم المتحدة doc. A/AC.96/830، في 7 أيلول/سبتمبر 1994، الفقرات 8، و10-11، و31-32.

25 ضمن الفئة الأولى، **اللاجئون الفلسطينيون** هم الأشخاص الذين كان محل إقامتهم الطبيعي فلسطين خلال الفترة من 1 حزيران/يونيو 1946 إلى 15 أيار/مايو 1948، والذين فقدوا موطنهم وسبل عيشهم نتيجة لنزاع عام 1948. إن لاجئي فلسطين والأحفاد الذكور من لاجئي فلسطين، بمن فيهم الأطفال المتبنين قانوناً، مؤهلون للتسجيل لدى الأونروا للوصول إلى خدماتهم. بالإضافة إلى ذلك، فإن الأونروا مكلفة بتقديم الخدمات للأشخاص الذين شردوا بسبب نزاع عام 1967 وما تلاه من نزاعات، وكذلك إلى أحفادهم.

26 عملًا بالمادة 1 دال، الفقرة 1، من اتفاقية عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين، فإن هؤلاء الأشخاص الذين يتلقون الحماية أو المساعدة من هيئات أو وكالات الأمم المتحدة غير مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، مستثنون من مزايا اتفاقية 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين. ومع ذلك، فهم لا يزالون لاجئين. ومع ذلك، وعملاً بالمادة 1 دال، الفقرة 2، عندما يُعتبر أن الحماية أو المساعدة المقدمة من الأونروا قد توقفت دون تسوية وضعهم بشكل نهائي وفقًا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، يحق لهم بحكم الواقع الاستفادة من اتفاقية اللاجئين لعام 1951. ومن بين أمور أخرى، يُفسر ذلك على أنه يعني أنه في حالة عدم تمكن لاجئي فلسطين من الحصول على الحماية أو المساعدة من الأونروا لأنهم خارج منطقة عمليات الأونروا وغير قادرين على الاستفادة من مساعدتها أو حمايتها لهم لأسباب خارجة عن إرادتهم أو سيطرتهم، فقد يستفيدون من اتفاقية عام 1951 المتعلقة بوضع اللاجئين. وقد يقعون أيضاً ضمن ولاية مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين بناءً على النظام الأساسي للمفوضية. ويمثل ذلك الفئة الثانية الوارد ذكرها أعلاه.

27 الفئة الثالثة تتعلق باللاجئين الفلسطينيين الذين لم يسبق لهم النزوح بسبب أي من النزاعات السابقة ولم يكونوا قط مؤهلين لتلقي الخدمات من الأونروا، ولكنهم بسبب خوفهم المبرر من الاضطهاد في بلد إقامتهم المعتاد السابق لأحد الأسباب المحددة في المادة 1 أ من اتفاقية عام 1951، يعدون لاجئين تحت ولاية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

28 لأغراض إحصائية، تعد الأونروا الكيان الوحيد المخول بالإبلاغ عن عدد لاجئي فلسطين المسجلين لدى الوكالة. وتقدم المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكاتب اللجوء الوطنية تقريراً عن عدد اللاجئين من أصل فلسطيني، بمن فيهم لاجئو فلسطين، خارج منطقة عمليات الأونروا.

29 في نظام الاتحاد الأوروبي، يُستخدم المصطلح القانوني "مقدم الطلب"، على النحو المنصوص عليه فيما يسمى بـتوجيه إجراءات اللجوء، لوصف مواطن من بلد ثالث أو شخص عديم الجنسية يطلب الحماية من دولة عضو "والذي يمكن فهمه على أنه يسعى إلى الحصول على صفة لاجئ أو حالة الحماية الفرعية، والذي لا يطلب صراحة أي نوع آخر من الحماية [غير صفة اللاجئ أو الحماية الفرعية]، التي يمكن التقدم بطلب للحصول عليها بشكل منفصل". وبهذا المعنى، فإن "مقدم الطلب" هو فئة أضيق نطاقاً من فئة طالب اللجوء لأنه يتطلب من حيث المبدأ تقديم طلب للحماية، والتعبير عن الحاجة إلى الحماية والإبلاغ عنها. كما هو الحال مع "طالبي اللجوء"، يظل الشخص "مقدم طلب" حتى يتم اتخاذ قرار نهائي في قضيته، مما يعني أنه لا توجد إمكانية أخرى للاستئناف. والشخص الذي يُمنح شكلاً من أشكال الحماية بقرار نهائي هو إما لاجئ أو مستفيد من الحماية الفرعية، بينما يمكن أيضاً رفض الطلب دون منح أي شكل من أشكال الحماية، إذا لم تكن هناك أسباب للحماية موجودة في القضية. وفي كلتا الحالتين، لم يعد الشخص مقدم طلب بالمعنى القانوني للمصطلح. وعلاوة على ذلك، تقدم قوانين اللجوء في الاتحاد الأوروبي تمييزاً بين تقديم طلب ورفع طلب. ويشير تقديم الطلب إلى جميع الإجراءات، بما في ذلك الإجراءات غير الرسمية، حيث يُعلن الشخص عن حاجته إلى الحماية الدولية ويعبر عنها. ويتعلق رفع الطلب بعملية رسمية حيث تكون هناك كافة المتطلبات الرسمية. وقد يصبح هذا التمييز مهماً في أوقات التدفق الكبير مع العديد من الطلبات حيث يمكن أن يتراكم العمل مع انقضاء وقت طويل بين الطلبات المقدمة رسمياً، في حين أن الشخص الذي يقدم طلباً يعتبر بالفعل مقدم طلب ومكتسب للحقوق المستمدة من هذا الوضع.

30 للاطلاع على مزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المبادئ التوجيهية بشأن الحماية الدولية رقم 12: طلبات الحصول على وضع اللاجئ المتعلقة بحالات النزاع المسلح والعنف بموجب المادة 1 أ (2) من

اتفاقية عام 1951 و/أو بروتوكول عام 1967 المتعلق بوضع اللاجئين والتعاريف الإقليمية للاجئين، 2 كانون الأول/ديسمبر 2016، HCR/GIP/16/12، متاحة عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/583595ff4.html

31 للاطلاع على مزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي: المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، توفير الحماية الدولية بما في ذلك من خلال أشكال الحماية التكميلية، 2 حزيران/يونيو 2005، EC/55/SC/CRP.16، متاح عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/47fdfb49d.html

32 للاطلاع على مزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي: المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المبادئ التوجيهية بشأن ترتيبات الحماية المؤقتة أو الإقامة، شباط/فبراير 2014، متاح على عبر الرابط التالي: http://www.refworld.org/docid/52fba2404.html

33 توجيه المجلس EC/2001/55 المؤرخ 20 تموز/يوليه 2001 بشأن المعايير الدنيا لتوفير الحماية المؤقتة في حالة التدفق الجماعي للمشردين وبشأن التدابير التي تعزز توازن الجهود بين الدول الأعضاء في استقبال هؤلاء الأشخاص وتحمل عواقب ذلك، متاح عبر الرابط التالي: http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/ALL/?uri=CELEX:32001L0055

34 لا يوجد تعريف واحد متفق عليه عالمياً لما يشكل الأسرة، ولكن بالنسبة للعديد من الدول، يشمل ذلك عادةً الوالدين وأطفالهم الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً. وتشجع المفوضية اتباع نهج حساس ثقافياً يأخذ في الاعتبار أن الهروب قد يؤدي إلى الانفصال وفقدان أفراد الأسرة الموسعة الذين هم على علاقة وثيقة بالتبعية. ولهذا السبب من المهم اعتماد تعريف أكثر شمولاً، يتجاوز ما يُعرف باسم "الأسرة النووية" التقليدية.

35 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المبادئ التوجيهية بشأن السياسات والإجراءات في التعامل مع الأطفال غير المصحوبين بذويهم الذين يطلبون اللجوء، شباط/فبراير 1997، http://www.unhcr.org/3d4f91cf4.pdf

36 الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (1998). توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح 1. رقم المبيعات E.98.XVII.14. [UNSD1998]؛ يرجى الرجوع أيضاً إلى: UNPD2012_ ToolkitOnInternationalMigration.pdf

37 البلد الأصلي يعني بلد الإقامة المعتادة السابقة، والذي قد لا يكون بلد الجنسية. قد تنطبق الإقامة المعتادة السابقة على بلد والدي اللاجئ أو أجداده.

38 يمكن أن يشمل ذلك أولئك الذين مُنحوا وضع الإقامة الدائمة كأفراد من عائلة شخص محمي، والذين كانوا يعيشون في الخارج وقت تقديم الطلب والذين نُظر في طلبهم للحصول على الإقامة الدائمة بالتزامن مع طلب الشخص المحمي. ويميز عدد من البلدان بين ثلاث فئات من اللاجئين، اللاجئين، واللاجئين المعاد توطينهم، وأفراد أسر اللاجئين في الخارج. على سبيل المثال، هناك في كندا: "شخص محمي في كندا"، و"معال في الخارج لشخص محمي في كندا"، و"لاجئ أعيد توطينه". انظر: http://www23.statcan.gc.ca/imdb/p3VD.pl?Function=getVD&TVD=323293&CVD=323294&CPV=3&CST=02122016&CLV=1&MLV=4

39 الأمم المتحدة، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (1998). توصيات بشأن إحصاءات الهجرة الدولية، التنقيح 1. رقم المبيعات E.98.XVII.14. [UNSD1998]؛ يرجى الرجوع أيضاً إلى: UNPD2012_ ToolkitOnInternationalMigration.pdf

40 انظر أيضاً التدفقات المختلفة داخل إجراءات اللجوء على النحو المبين فيمشروع دليل المفوضية الأوروبية لعام 1998 بشأن إحصاءات طالبي اللجوء واللاجئينوفي القسم المتعلق بـ"الاختلافات بين التعاريف القانونية والإحصائية" في هذا الكتيب.

41 على الرغم من أن هذا الإجمالي لن يأخذ في الحسبان الأشخاص الذين يفرون ويعودون أكثر من مرة خلال فترة زمنية محددة - أو بشكل عام يمكن أن يقدم أي معلومات بشأن وضع المواطنين العائدين (على سبيل المثال، إذا بقوا داخل البلد أو هاجروا دون العودة مرة أخرى).

42 انظر: https://undataforum.org/WorldDataForum/wp-content/uploads/2017/01/TA3.10_Juran.Migration-fromCensus_UNFPA-1.pdf

43 خطط أخذ العينات فيما يتعلق ببرنامج مسوحات الهجرة الدولية للأسر في دول البحر الأبيض المتوسط الاتحاد الأوروبي، باريس؛ المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي/برنامج التعاون الإحصائي المتوسطي، لوكسمبورغ؛ البنك الدولي، واشنطن العاصمة؛ صندوق الأمم المتحدة للسكان، نيويورك؛ مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف؛ جامعة الدول العربية، القاهرة.

44 توفر الدراسات الاستقصائية للقوى العاملة في الاتحاد الأوروبي إحصاءات بشأن موضوع محدد يتعلق بنتائج سوق العمل للمهاجرين بما في ذلك اللاجئين والسكان ذوي الصلة بهم. وتم تنفيذ هذه الوحدة المخصصة بالفعل في عام 2008 ومن المقرر إجراء الوحدة التالية في عام 2021. للاطلاع على مزيد من المعلومات يرجى الرجوع إلى المواقع التالية:http://ec.europa.eu/eurostat/documents/1978984/6037334/ESS-agreement-LFS-2014-module-with-annex-EN.pdf and http://ec.europa.eu/eurostat/statistics-explained/index.php/EU_labour_force_survey_-_ad_hoc_modules. للاطلاع على مثال للتحليل الإحصائي المستند إلى الوحدة المخصصة لعام 2014 يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://ec.europa.eu/social/main.jsp?catId=738&langId=en&pubId=7921&type=2&furtherPubs=yes

45 على سبيل المثال، في بلجيكا، يُدمج سجل السكان، وسجل الأجانب، وسجل تصاريح الإقامة، وقاعدة بيانات تسجيل طالبي اللجوء، والقرارات المتخذة أثناء إجراءات اللجوء في قاعدة بيانات فريدة تسمى السجل الوطني، "Registre national / Rijksregister" بالفرنسية / الهولندية.

46 هل جميع الفرق والفرق الفرعية من السكان المعنيين مشمولة (طالبو اللجوء، وجميع اللاجئين المعترف بهم بما في ذلك أولئك الذين قد يكونون مواطنين مثل لاجئي الأونروا، والمستفيدون من أشكال الحماية الأخرى المسجلة - مثل الحماية الفرعية، والوضع الإنساني، والأشخاص الذين لديهم خلفية لاجئ ...) والتي تغطيها قاعدة البيانات (قواعد البيانات) المحددة؟

47 وهذا هو الحال في العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، على سبيل المثال في بلجيكا، يتم تسجيل طالبي اللجوء الذين لا تزال طلباتهم معلقة في سجل فرعي محدد يسمى "سجل الانتظار" ("Registre d'attente / Wachtregister" باللغتين الفرنسية والهولندية)، وهم مستبعدون بحكم الواقع من معظم إحصاءات السكان الوطنية لأن معظم منتجي البيانات لا يمكنهم الوصول إلى هذا السجل الفرعي.

48 في بلجيكا، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2015، بيَّنت إحصاءات اللجوء الوطنية عدد الطلبات واستبعدت القاصرين وكذلك بعض الأزواج.

49 للاطلاع على استعراض أكثر شمولًا للأدبيات ذات الصلة، يرجى الرجوع إلى D'Orazio et al. 2006 والمراجع الواردة فيه.

50 لمزيد من المعلومات بشأن إعلان نيويورك، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:
http://www.unhcr.org/new-york-declarationfor-refugees-and-migrants.html

51 للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:
http://www.unhcr.org/comprehensive-refugee-responseframework-crrf.html

52 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، إعادة توطين اللاجئين. دليل دولي لتوجيه الاستقبال والاندماج، أيلول/سبتمبر 2002، متاح في الموقع التالي:http://www.refworld.org/docid/405189284.html [تم الاطلاع في 24 تشرين الأول/أكتوبر 2017]

53 الاتصالات من المفوضية إلى المجلس والبرلمان الأوروبي واللجنة الاقتصادية والاجتماعية الأوروبية ولجنة المناطق - جدول أعمال مشترك للتكامل - إطار لإدماج مواطني البلدان الثالثة في الاتحاد الأوروبي/* COM/2005/0389 final */
http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/ALL/?uri=CELEX%3A52005DC0389

54 منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (2011)، كيف هي الحياة؟ قياس الرفاه، منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي.http://dx.doi.org/10.1787/9789264121164-en

55 يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:https://unstats.un.org/sdgs/iaeg-sdgs/metadata-compilation/

56 يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://www.migration.org.za/newcms/uploads/docs/report-23.pdf

57 يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://laborsta.ilo.org/applv8/data/INFORMAL_ECONOMY/2012-06-Statistical%20update%20-%20v2.pdf

58 المؤتمر الدولي الرابع عشر لمنظمة العمل الدولية لخبراء إحصاءات العمل، 1987،-http://www.ilo.org/global/statistics-anddatabases/statistics-overview-and-topics/status-in-employment/current-guidelines/lang--en/index.htm

59 للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن إنشاء مؤشر الثروة، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://www.dhsprogram.com/programming/wealth%20index/Steps_to_constructing_the_new_DHS_Wealth_Index.pdf

60 من دستور منظمة الصحة العالمية. اعتمد مؤتمر الصحة الدولي المعقود في نيويورك في الفترة من 19 حزيران/يونيو إلى 22 تموز/يوليو 1946 دستور منظمة الصحة العالمية، ووقعه في 22 تموز/يوليو 1946 ممثلو 61 دولة ((Off. Rec. Wld Hlth Org., 2, 100، ودخل حيز النفاذ في 7 أبريل 1948. دخلت التعديلات التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية السادسة والعشرون (القرار 37-26) حيز النفاذ في 3 شباط/فبراير 1977، والجمعية التاسعة والعشرون (القرار 38-29) في 20 كانون الثاني/يناير 1984، والجمعية التاسعة والثلاثون (القرار 6-39) في 11 تموز/يوليو 1994، والجمعية الحادية والخمسون (القرار 23-51) في 15 أيلول/سبتمبر 2005 وهي مدمجة في النص الحالي.

61 مكتب الإحصاء الوطني هو المنظمة الرائدة المسؤولة عن جمع الإحصاءات الرسمية ومعالجتها ونشرها. ويُعرف مكتب الإحصاء الوطني في بعض البلدان باسم المكتب المركزي للإحصاء أو مكتب الإحصاء المركزي أو المكتب الوطني للإحصاء أو معهد الإحصاء الوطني أو ما شابه.

62 تُجمع سجلات مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين نيابة عن الحكومات، ولكن تُنقل هذه الوظيفة تدريجياً إلى الأنظمة الوطنية حيث تبني البلدان قدراتها على الاحتفاظ بسجلات اللاجئين.

63 يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:
https://unstats.un.org/unsd/demographic/meetings/egm/NewYork/2014/P&R_Revision3.pdf

64 اعتمدت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية في دورتها الاستثنائية المعقودة من 11 إلى 15 نيسان/أبريل 1994. وقد أعادت اللجنة الإحصائية التأكيد عليها في آذار/مارس 2013، وأقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تموز/يوليو 2013 (القرار 2013/21)، وأيدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير 2014 (القرار A/RES/68/261). ويمكن الاطلاع على القرارات في الموقع الشبكي للشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة عبر الرابط التالي:
https://unstats.un.org/unsd/dnss/gp/fundprinciples.aspx

65 يتألف أعضاء لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية من منظمات دولية وفوق وطنية التي تشمل ولايتها توفير الإحصاءات الرسمية الدولية. ويمكن الاطلاع على اختصاصات لجنة تنسيق الأنشطة الإحصائية في الموقع التالي:
https://unstats.un.org/unsd/accsub/TOR%20final.pdf

66 يمكن الاطلاع على المبادئ التي تحكم الأنشطة الإحصائية الدولية في موقع الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة على الإنترنت:
https://unstats.un.org/unsd/accsub-public/principles_stat_activities.htm#fn1

67 تتمثل ولاية اللجنة الإحصائية على وجه التحديد في مساعدة المجلس في المجالات التالية: (أ) تعزيز تطوير الإحصاءات الوطنية وتحسين قابليتها للمقارنة؛ (ب) تنسيق العمل الإحصائي للوكالات المتخصصة؛ (ج) تطوير الخدمات الإحصائية المركزية للأمانة العامة؛ (د) إسداء المشورة إلى أجهزة الأمم المتحدة بشأن المسائل العامة المتعلقة بجمع المعلومات الإحصائية وتحليلها ونشرها؛ (هـ) تعزيز تحسين الإحصاءات والأساليب الإحصائية عموماً. ومما يكتسي أهمية خاصة "وظيفة التنسيق والحاجة إلى تحقيق نظام متكامل في جمع الإحصاءات الدولية ومعالجتها ونشرها" بما في ذلك "العمل المتضافر لمساعدة البلدان النامية في تعزيز نظمها الإحصائية".

68 هناك خمس لجان إقليمية تابعة للأمم المتحدة: لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا (UNECE)، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (UNESCAP)، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية (ECLAC)، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا (ECA)، لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا (UNESCWA).

69 اللائحة (EC) رقم 862/2007 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 11 تموز/يوليو 2007 فيما يتعلق بإحصاءات الجماعة بشأن الهجرة والحماية الدولية وإلغاء لائحة المجلس رقم 311/76 بشأن تجميع إحصاءات العمال الأجانب، المتاحة في الموقع التالي:
http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX%3A32007R0862

70 قاعدة بيانات المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي بشأن إحصاءات اللجوء والهجرة المدارة
http://ec.europa.eu/eurostat/web/asylumand-managed-migration/data/database

71 للاطلاع على مزيد من المعلومات بشأن لائحة دبلن يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://data.europa.eu/eli/reg/2013/604/oj

72 تقترح الشراكة في مجال الإحصاء من أجل التنمية في القرن الحادي والعشرين (PARIS21) التعريف العملي التالي: "مجموع الإحصاءات التي تنتجها وتنشرها الحكومة الوطنية" (إدموندز، 2005). للاطلاع على مزيد من المعلومات، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:https://www.paris21.org/sites/default/files/2101.pdf

73 اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة 1994.

74 اللائحة (EC) رقم 223/2009 الصادرة عن البرلمان الأوروبي والمجلس بتاريخ 11 مارس 2009 بشأن الإحصاءات الأوروبية، متاحة عبر الرابط التالي:http://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/PDF/?uri=CELEX:32009R0223&from=EN

75 الممارسات الجيدة والتوصيات المتعلقة باستخدام تكنولوجيا المعلومات في تعدادات السكان والمساكن (E/ESCAP/CPR(4)/7).

76 الإضافة الأفريقية للمبادئ والتوصيات المتعلقة بمراجعة تعدادات السكان والمساكن 2.

77 قائمة القوانين القانونية للاتحاد الأوروبي بشأن تعدادات السكان والمساكن متاحة في الموقع التالي:
http://ec.europa.eu/eurostat/web/population-and-housing-census/legislation

78 تنص المادة 24 على أنه "من أجل تخفيف العبء عن كاهل المجيبين، يجب أن تتمتع معاهد الإحصاء الوطنية والسلطات الوطنية الأخرى واللجنة (المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي) بإمكانية الوصول إلى مصادر البيانات الإدارية، من داخل نظامها الإداري العام، بالقدر الذي تكون فيه هذه البيانات ضرورية لتطوير الإحصاءات الأوروبية وإنتاجها ونشرها. وتحدد كل دولة من الدول الأعضاء واللجنة الترتيبات العملية والشروط اللازمة لتحقيق الوصول الفعال، عند الاقتضاء، كل في نطاق اختصاصه".

79 تشمل الإحصاءات الحيوية جمع الإحصاءات عن الأحداث الحيوية التي تشير إلى المواليد الأحياء والوفيات ووفيات الأجنة، والأحداث المزدوجة بما في ذلك الزيجات، والشراكات المسجلة، وحالات الانفصال، والطلاق، والفسخ القانوني للشراكات المسجلة، وفسخ الزيجات في حياة الشخص، وكذلك الخصائص ذات الصلة للأحداث نفسها وللشخص والأشخاص المعنيين.

80 المصدر: الأساس المنطقي لمجموعة توفير الإحصاءات - المكتب الأوروبي لدعم اللجوء

81 هذا التعريف مستمد من opendatahandbook.org

82 بوابة البيانات المفتوحة الخاصة بالحكومة الكندية هي موقع ويب عام يحتوي على بيانات منظمة يمكن قراءتها آلياً ونشرها بحرية واستخدامها وبنائها دون قيود، يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:http://open.canada.ca/en

83 للاطلاع على مزيد من المعلومات يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:
http://ec.europa.eu/eurostat/web/research-methodology/statisticalconfidentiality

84 يرجى الرجوع إلى ما يلي: المبدأ 3 لإدارة السرية الإحصائية والوصول إلى البيانات الجزيئية - المبادئ والمبادئ التوجيهية للممارسة الجيدة (لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا، 2007).

85 يرجى الرجوع إلى ما يلي:https://statswiki.unece.org/pages/viewpage.action?pageId=77170614&preview=/77170614/80805923/Big%20Data%20HLG%20Final%20Published%20Version.docx

86 ومن الأمثلة على ذلك: MCRDC (مركز أبحاث التعداد)، وهو مشروع مشترك بين مكتب الإحصاء الأمريكي وجامعة ميشيغان (www.isr.umich.edu/Src/mcrdc/)؛ والمركز الوطني لبحوث الرأي في جامعة شيكاغو (www.norc.org/DataEnclave)؛ وبرنامج هيئة الإحصاء الكندية (www.statcan.gc.ca/rdc-cdr/index-eng.htm)؛ ومركز بيانات الأبحاث التابع للمركز الوطني الأمريكي للإحصاءات الصحية (http://www.cdc.gov/nchs).

87 للاطلاع على مزيد من المعلومات يرجى الرجوع إلى الموقع التالي:
https://ec.europa.eu/home-affairs/what-we-do/policies/asylum/identificationof-applicants_en

# المراجع


Aalandslid, V., Lund, K.-A., & Berglund, F. (2014). The Population Census as a Tool to Capture Statistical Information on Forcibly Displaced Persons. UNHCR Statistical Yearbook, 14th Edition, 21-25.

Benček, D., & Strasheim, J. (2016). Refugees welcome? A dataset on anti-refugee violence in Germany. Research & Politics, 3(4).

CCSA. (2013). Principles Governing International Statistical Activities.

Da Costa, R. (2006). Rights of Refugees in the Context of Integration: Legal Standards and Recommendati. Legal and Policy Research Series (POLAS/2006/02).

Donatiello, G., D'Orazio, M., Frattarola, D., Rizzi, A., Scanu, M., & Spaziani, M. (2014). Statistical matching of income and consumption expenditures. International Journal of Economic Sciences, 3(3), 50.

D'Orazio, M., Di Zio, M., Scanu, & Mauro. (n.d.). Statistical Matching: Theory and Practice. Wiley.

Dupriez, O. & Boyco, E. (2010). Dissemination of Microdata Files: Principles, Procedures and Practices. IHSN Working Paper(005).

Edmunds, R. (2005). Models of Statistical Systems. PARIS21/OECD.

EU. (2004, November 19). Brussels: Justice and Home Affairs.

Eurofund. (2016). Sixth European Working Conditions Survey – Overview Report. Luxembourg: Publications Office of the European Union.

Eurostat. (2011). European Code of Practice.

Eurostat. (2014). Technical Guidelines for the Data Collection Under Art. 6 of Regulation 862/2007 - Statistics on Residence Permits.

Government of Canada. (2014, October 9). Directive on Open Government. Retrieved September 6, 2017, from Government of Canada: https://www.tbs-sct.gc.ca/pol/doc-eng.aspx?id=28108&section=html

Hou, F., & Chen, J. (2002). Unmet needs for health care. Health Reports, 13(2), 23.

Hughes, C., Zagheni, E., Abel, G., Wiśniowski, A., Sorichetta, A., Weber, I., & Tatem, A. J. (2016). Inferring migrations, traditional methods and new approaches based on mobile phone, social media, and other big data: Feasibility study on Inferring (labour) mobility and migration in the European Union from big data and social media data. European Commission.

ISI. (1985). ISI Declaration on Professional Ethics Adopted in August 1985. Retrieved September 6, 2017, from ISI: https://www.isi-web.org/index.php/news-from-isi/151-ethics1985

Jacobsen, K. (n.d.). The forgotten solution: local integration for refugees in developing countries. New Issues in Refugee Research (45).

Juran, S., & Snow, R. (2017, January-March). The potential of the 2010 population and housing census round for international migration analysis. Migration Policy Practice, VII(1).

Kish, L. (1965). Survey Sampling. New York: John Wiley & Sons Inc.

Medstat-program. (2013). Model Questionnaires (questionnaire N°5 on forced migrants) MED-HIMS Surveys, Manual 1.

Medstat-program. (2013). Sampling Plans for MED-HIMS Surveys.

OECD. (2002). Measuring the Non-Observed Economy: A Handbook. OECD.

OECD. (2007). Jobs for Immigrants (Vol. 1): Labour Market Integration in Australia, Denmark, Germany and Sweden. Paris: OECD Publishing.

OECD/EU. (2015). Indicators of Immigrant Integration 2015: Settling In. Paris: OECD Publishing.

PARIS21. (2017). Guidelines for the elaboration of a National Strategy for the Development of Statistics.

Rea, A., & Wets, J. (2014). The Long and Winding Road to Employment An Analysis of the Labour Market Careers of Asylum Seekers and Refugees in Belgium. Brussels: Academia Press.

Telford, J., & Dobak, J. (2016). Understanding Australian Migrant Outcomes: Making better use of administrative data. United Nations Economic Commission for Europe (UNECE) and Eurostat work session on Migration Statistics.

Toga, A., & Dinov, I. (2015). Sharing big biometric data. Journal of Big Data, 2(7).

UN Global Pulse. (2014). Estimating Migration Flows Using Online Search Data. Global Pulse Project Series, 4.

UN Statistical Commission. (2012). Guidelines for the Template for a Generic National Quality Assurance Framework.

UN/ECE Statistical Commission. (2000). Terminology on Statistical Metadata. Geneva: United Nations.

UNECE. (2007). Managing Statistical Confidentiality and Microdata Access - Principles and Guidelines of Good Practice. New York and Geneva: United Nations.

UNECE. (2015). Conference of European Statisticians Recommendations for the 2020 Census of Population and Housing. New York and Geneva: United Nations.

UNECE. (2015). Measuring Change in the Socio-Economic Conditions of Migrants (ECE/CES/42).

UNHCR. (2001). Counting Forcibly Displaced Populations: Census and Registration Issues. Symposium on Global Review of 2000 Round of Population and Housing Censuses: Mid-Decade Assessment and Future Prospects. UNSD.

UNHCR. (2015). Report of the International Conference on Refugee Statistics 7-9 October 2015, Antalya, Turkey. Antalya: UNHCR.

UNHCR. (2017). Global Trends Forced Displacement in 2016. Geneva: United Nations High Commissioner for Refugees.

United Nations. (1998). Recommendations on Statistics of International Migration Revision 1. New York: United Nations.

United Nations. (2003). Handbook of Statistical Organization Third Edition. New York: United Nations.

United Nations. (2004). United Nations Demographic Yearbook review - National reporting of international data - Implications for international recommendations. Retrieved from https://unstats.un.org/unsd/demographic/products/dyb/techreport/migration.pdf

United Nations. (2008). Principles and Recommendations for Population and Housing Censuses Revision 2. New York:

United Nations. United Nations. (2008). Principles and Recommendations for Population and Housing Censuses Revision 2. Department of Economic and Social Affairs, Statistics Division. New York: United Nations. Retrieved from http://unstats.un.org/unsd/publication/seriesM/seriesm_67Rev2e.pdf

United Nations. (2014). Principles and Recommendations for a Vital Statistics System Revision 3. New York: United Nations.

United Nations. (2014). Report of Statistics Norway and the Office of the United Nations High Commissioner for Refugees on statistics on refugees and internally displaced. Economic and Social Council, Statistical Commission. New York: United Nations.

United Nations. (2014). Resolution adopted by the General Assembly on 29 January 2014, 68/261 Fundamental Principles of Official Statistics. General Assembly. New York: United Nations.

United Nations. (2015). Fundamental Principles of Official Statistics Implementation Guidelines. United Nations.

United Nations. (2015). Fundamental Principles of Official Statistics Implementation Guidelines. United Nations.

United Nations. (2015). Principles and Recommendations for Population and Housing Censuses Revision 3. Department of Economic and Social Affairs, Statistical Division.

United Nations. (2015). Report of Statistics Norway, the Turkish Statistical Institute, Eurostat and the Office of the United Nations High Commissioner for Refugees on progress in the work on statistics on refugees and internally displaced. Economic and Social Council, Statistical Commission. New York: United Nations.

United Nations. (2015). Statistical Commission Report on the forty-sixth session (3-6 March 2015). Economic and Social Council, Statistical Commission. New York: United Nations.

United Nations. (2015). Trends in International Migrant Stock: The 2015 Revision.

United Nations. (2016). Resolution adopted by the General Assembly on 19 September 2016. General Assembly. New York: United Nations.

United Nations. (2017). Handbook on Measuring International Migration through Population Censuses. Statistical Commission, Department of Economic and Social Affairs. New York: United Nations.

Van der Erf, R., Heering, L., & Spaan, E. (2006). A Cohort Approach to Measuring the Asylum Procedure. In M. Poulain, N. Perrin, & A. Singleton, Towards Harmonised European Statistics on International Migration (pp. 289-320). Louvain: Presses Universitaires de Louvain.

Zagheni, E., Garimella, V., & Weber, I. (2014). Inferring international and internal migration patterns from twitter data. Proceedings of the 23rd International Conference on World Wide Web (pp. 439-444). ACM.

**التواصل مع الاتحاد الأوروبي**

**بالتواصل الشخصي**

هناك في جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي المئات من مراكز Europe Direct للمعلومات. يمكنك الحصول على عنوان المركز الأقرب إليك عبر الرابط التالي:https://europa.eu/european-union/contact_en

**على الهاتف أو عن طريق البريد الإلكتروني**

Europe Direct هي خدمة تجيب على أسئلتك بشأن الاتحاد الأوروبي. يمكنك الاتصال بهذه الخدمة:

- عن طريق الهاتف المجاني: 11 10 9 8 7 6 800 (قد يتقاضى بعض المشغلين رسوماً مقابل هذه المكالمات)، أو
- على الرقم القياسي التالي:69699922 32+ أو
- بالبريد الإلكتروني عبر الرابط التالي: https://europa.eu/european-union/contact_en

**البحث عن معلومات بشأن الاتحاد الأوروبي**

**عبر الإنترنت**

تتوافر معلومات بشأن الاتحاد الأوروبي بجميع اللغات الرسمية للاتحاد الأوروبي على موقع Europa الإلكتروني عبر الرابط التالي:https://europa.eu/european-union/index_en

**منشورات الاتحاد الأوروبي**

يمكنك أن تحمّل منشورات من الاتحاد الأوروبي أو أن تطلبها مجاناً وبأسعار معقولة عبر الرابط التالي: https:// publications.europa.eu/en/publications. ويمكنك الحصول عن نسخ متعددة من المنشورات المجانية عن طريق الاتصال بـEurope Direct أو بمركز المعلومات المحلي الخاص بك (يرجى زيارة الموقع التالي :(https://europa.eu/european-union/contact_en).

**قانون الاتحاد الأوروبي والوثائق ذات الصلة**

للوصول إلى المعلومات القانونية من الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك جميع قوانين الاتحاد الأوروبي الصادرة منذ عام 1952 بجميع إصداراتها باللغات الرسمية، يرجى الانتقال إلى EUR-Lex عبر الرابط التالي: http://eur-lex.europa.eu

**بيانات مفتوحة صادرة عن الاتحاد الأوروبي**

تتيح بوابة البيانات المفتوحة للاتحاد الأوروبي (http://data.europa.eu/euodp/en) الوصول إلى مجموعات البيانات الصادرة عن الاتحاد الأوروبي. ويمكن تحميل البيانات وإعادة استخدامها مجاناً، لأغراض تجارية وغير تجارية

KS-GQ-18-004-AR-C

# فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً

## توصيات دولية بشأن إحصاءات اللاجئين

تقدم التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين مجموعة من التوصيات المحددة التي يمكن للبلدان والمنظمات الدولية استخدامها لتحسين جمع الإحصاءات المتعلقة بالنازحين قسراً وتبويبها وتصنيفها وإعداد التقارير بشأنها والارتقاء بجودتها الشاملة.

وحتى وقت قريب، لم تكن هناك توصيات دولية معترف بها على الصعيد العالمي بشأن تجميع الإحصاءات الرسمية عن اللاجئين. وقد وضعت العديد من الوكالات الوطنية والدولية وكالاتها الخاصة بالتوازي. وسعياً للتنسيق والاتفاق على إجماع عالمي بشأن هذا الموضوع وعلى خلفية تزايد عدد النازحين قسراً، أنشأت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة فريق خبراء معني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً لصياغة توصيات دولية بشأن إحصاءات اللاجئين وتقرير عن جدوى إصدار توصيات تقنية قابلة للمقارنة للمشردين داخليًا*. وشارك ما يقرب من 40 بلداً و 15 منظمة إقليمية ودولية في فريق الخبراء المعني بإحصاءات اللاجئين والنازحين داخلياً وصياغة الفصول الستة من التوصيات الدولية بشأن إحصاءات اللاجئين. وقادت العمل لجنة توجيهية تضم المكتب الإحصائي للاتحاد الأوروبي، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمعهد التركي للإحصاء، ومكتب الإحصاء المركزي النرويجي. وافقت اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة على التوصيات في آذار/مارس 2018.

الهدف من هذه التوصيات هو "تحسين الإحصاءات المتعلقة بجانب مهم من جوانب الهجرة الدولية وتحسين المعلومات المشتركة بشأن وضع ذي تأثير كبير على الرفاه العالمي" (الأمم المتحدة، 2015). وتهدف التوصيات إلى المساعدة في تحسين الإحصاءات الوطنية المتعلقة بأعداد اللاجئين وتدفقاتهم والسكان ذوي الصلة بهم في بلدانهم، والمساعدة في جعل هذه الإحصاءات قابلة للمقارنة على الصعيد الدولي. وسيوفر ذلط في المقابل الأساس لتحسين السياسات والبرامج والقرارات في المجالات التي تؤثر على اللاجئين.

* "التقرير التقني عن إحصاءات النازحين داخلياً: الممارسات الحالية والتوصيات من أجل التحسين" يرد في وثيقة منفصلة.

---

للاطلاع على مزيد من المعلومات

**/http://ec.europa.eu/eurostat**

ISBN 978-92-68-08942-2

Publications Office
of the European Union